

المملكة المغربية

الحرية والديمقراطية

النشرة العامة

100 سنة

2012 - 1912

في خدمة القانون

يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية الرياض - شالة الهاتف : 0537.76.50.25 - 0537.76.50.24 0537.76.54.13 الحساب رقم : 310 810 1014029004423101 33 المفتوح بالخبزينة الإقليمية بالرياض في إسم المحاسب المكلف بمداخيل المطبعة الرسمية	تعريضة الاشتراك		بيان التشرّات	
	في الخارج	في المغرب		
		سنة		سنة أشهر
	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو من طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريضة المنصوص عليها يمينته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	400 درهم	250 درهما	النشرة العامة.....
		200 درهم	-	نشرة مداولات مجلس النواب.....
		200 درهم	-	نشرة مداولات مجلس المستشارين.....
		300 درهم	250 درهما	نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية.....
		300 درهم	250 درهما	نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري.....
		200 درهم	150 درهما	نشرة الترجمة الرسمية.....

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوقاف الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

صفحة	وزير الاقتصاد والمالية.. تفويض السلطة.	فهرست
6773	مرسوم رقم 2.12.590 صادر في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012) بتفويض السلطة إلى وزير الاقتصاد والمالية فيما يتعلق بالاقتراضات الداخلية.....	نصوص عامة
6773	مرسوم رقم 2.12.591 صادر في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012) بتفويض السلطة إلى وزير الاقتصاد والمالية فيما يتعلق بالتمويلات الخارجية.....	قانون المالية للسنة المالية 2013. ظهر شريف رقم 1.12.57 صادر في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012) بتنفيذ قانون المالية رقم 115.12 للسنة المالية 2013.....

صفحة

المجلس الدستوري

قرار رقم 911-12 وب صادر في 11 من صفر 1434 (25 ديسمبر 2012) 6778

نظام موظفي الإدارات العامة**نصوص خاصة**

وزارة الداخلية (الهيئة الوطنية للوقاية المدنية).

مرسوم رقم 2.12.593 صادر في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012)

بإحداث تعويض عن التغذية لفائدة أعوان الهيئة الوطنية للوقاية المدنية

المزاويل للحراسة اليومية للإغاثة والإنقاذ بالوحدات الترابية للوقاية

المدنية 6780

صفحة

مرسوم رقم 2.12.592 صادر في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012)
بتفويض السلطة إلى وزير الاقتصاد والمالية لإبرام عقود اقتراصات
قصد إرجاع الدين الخارجي المكلف واتفاقات لضمان مخاطر أسعار
الفائدة والصرف 6774**مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.**مرسوم رقم 2.12.594 صادر في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012)
بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.77.862 بتاريخ 25 من شوال 1397
(9 أكتوبر 1977) بتطبيق مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة 6774**نصوص خاصة****منع السير والجولان.**قرار لوزير التجهيز والنقل رقم 4316.12 صادر في 12 من صفر 1434
(26 ديسمبر 2012) يمنع السير والجولان مؤقتا واستثنائيا على بعض

الطرق والمسالك العمومية 6777

نصوص عامة

ظهير شريف رقم 1.12.57 صادر في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012)

بتنفيذ قانون المالية رقم 115.12 للسنة المالية 2013

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولا سيما الفصول 42 و50 و75 منه ؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 7.98 لقانون المالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.98.138 بتاريخ 7 شعبان 1419 (26 نوفمبر 1998)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون التنظيمي رقم 14.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.195 بتاريخ 14 من محرم 1421 (19 أبريل 2000) ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، قانون المالية رقم 115.12 للسنة المالية 2013، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بأكادير في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012).

وقعه بالعطف :

رئيس الحكومة،

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

*

* *

الرسوم الجمركية والضرائب غير المباشرة

المادة 2

I. - وفقا لأحكام الفصل 70 من الدستور، يؤذن للحكومة أن تقوم بمقتضى مراسيم خلال السنة المالية 2013 :

- بتغيير أسعار أو وقف استيفاء الرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة على الواردات والصادرات وكذا الضرائب الداخلية على الاستهلاك باستثناء الضريبة على القيمة المضافة المنصوص عليها في الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.340 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) المحددة بموجبه المقادير المطبقة على البضائع والمصوغات الخاضعة للضرائب الداخلية على الاستهلاك وكذا الأحكام الخاصة بهذه البضائع والمصوغات ؛

- بتغيير أو تميم قوائم المنتجات المتأصلة والواردة من بعض الدول الإفريقية والمتمتعة بالإعفاء من رسم الاستيراد وكذا قائمة الدول المذكورة.

يجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

II. - طبقا لأحكام الفصل 70 من الدستور، يصادق على المرسومين التاليين المتخذين عملا بأحكام المادة 2 - I من قانون المالية رقم 22.12 للسنة المالية 2012 :

1 - المرسوم رقم 2.12.321 الصادر في 13 من شعبان 1433 (3 يوليو 2012) بوقف استيفاء مبلغ الرسم الجمركي المفروض على استيراد الحليب المعقم (UHT) المفروزة قشدته والمفروزة نصف قشدته والتام.

2 - المرسوم رقم 2.12.511 الصادر في 4 ذي القعدة 1433 (21 سبتمبر 2012) المتعلق بوقف استيفاء رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين ومشتقاته.

قانون المالية رقم 115.12

للسنة المالية 2013

الجزء الأول

المعطيات العامة للتوازن المالي

الباب الأول

الأحكام المتعلقة بالموارد العمومية

I. - الضرائب والموارد المائون في استيفائها

المادة الأولى

I. - تستمر الجهات المختصة، وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ومع مراعاة أحكام قانون المالية هذا، في القيام خلال السنة المالية 2013 :

1 - باستيفاء الضرائب والحاصلات والدخول المخصصة للدولة ؛
2 - باستيفاء الضرائب والحاصلات والرسوم والدخول المخصصة للجماعات الترابية والمؤسسات العمومية والهيئات المخولة ذلك بحكم القانون.

II. - يؤذن للحكومة في إصدار اقتراضات وكل أداة مالية أخرى وفق الشروط المقررة في هذا القانون المالي.

III. - كل ضريبة مباشرة أو غير مباشرة سوى الضرائب المائون فيها بموجب أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها وأحكام هذا القانون المالي تعتبر، مهما كان الوصف أو الاسم الذي تجبى به، محظورة بتاتا، وتتعرض السلطات التي تفرضها والمستخدمون الذين يضعون جدولها وتعريفها أو يباشرون جبايتها للمتابعة باعتبارهم مرتكبين لجريمة الغدر، بصرف النظر عن إقامة دعوى الاسترداد خلال ثلاث سنوات على الجباة أو المحصلين أو غيرهم من الأشخاص الذين قاموا بأعمال الجباة.

ويتعرض كذلك للعقوبات المقررة في شأن مرتكبي جريمة الغدر جميع الممارسين للسلطة العامة أو الموظفين العموميين الذين يمنحون بصورة من الصور ولأي سبب من الأسباب، دون إذن وارد في نص تشريعي أو تنظيمي، إعفاءات من الرسوم أو الضرائب العامة أو يقدمون مجانا منتجات أو خدمات صادرة عن مؤسسات الدولة.

مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة

المادة 3

1. - تغيير و تتمم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2013، أحكام الفصول 114 و 134 و 136 و 152 و 279 المكرر و 280 و 284 و 285 و 286 و 294 و 296 من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المصادق عليها بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) :

الفصل 114 - 1 - تشتمل الأنظمة الاقتصادية الخاصة بالجمارك على :

« - الأنظمة الموقفة : مستودعات الجمرك والمستودعات الصناعية الحرة والقبول المؤقت لتحسين الصنع الفعال والقبول المؤقت والتصدير المؤقت لتحسين الصنع السلبي والتصدير المؤقت لتحسين الصنع السلبي مع اعتماد المبادلة بالمثل والتصدير المؤقت والعبور والتحويل تحت مراقبة الجمرك ؛

« - نظام الاسترداد (الدراويك).

2 -
(الباقي بدون تغيير.)

الفصل 134 - 1 - إن البضائع المشار إليها أو أن تخضع لرسوم ومكوس الاستيراد.

2 -
3 - يترتب والمكوس على الفور.

« غير أنه وبصرف النظر عن المنازعات الناتجة عن ذلك، لا تفرض هذه الرسوم والمكوس عندما يتم تصدير الأشياء والمعدات والمنتجات المذكورة بترخيص من الإدارة بعد انصرام الأجل المقرر.

4 - فيما يخص البضائع عند دخول البضائع إلى المستودع.»

الفصل 136 - 1 - يمكن من قبل المتعهد.

2- تراقب الإدارة العناصر المتعلقة بشروط التصفية المصرح بها من قبل المتعهد، وإن اقتضى الحال، بعد استشارة القطاع المكلف بالمورد، في أجل لا يتجاوز شهرين ابتداء من تاريخ تسجيل التصريح
.....

(الباقي بدون تغيير.)

الفصل 152 - 1 - التصدير المؤقت لأجل تحسين الصنع السلبي نظام يساعد على أن تصدر بصفة مؤقتة مع وقف الرسوم والمكوس المطبقة لمنتجات وبضائع من أصل مغربي أو تم عرضها للاستهلاك أو مستوردة تحت نظام المستودع الصناعي الحر أو نظام القبول المؤقت لتحسين الصنع الفعال أو نظام التحويل تحت مراقبة الجمرك، توجه إلى خارج التراب الخاضع من أجل صياغتها أو تحويلها.

1 المكرر - باستثناء الآلات والمعدات والأدوات والتجهيزات، يشترط لمنح نظام التصدير المؤقت لتحسين الصنع السلبي، تقديم ترخيص مسلم من طرف القطاع المكلف بالمورد في أجل لا يتعدى ستين يوما.

2- عند استيراد المنتجات والبضائع التي كانت محل تصدير مؤقت لأجل تحسين الصنع السلبي يمكن إما إعادة إخضاعها لنظام المستودع الصناعي الحر أو لنظام القبول المؤقت لتحسين الصنع الفعال أو لنظام التحويل تحت مراقبة الجمرك، المكتتب في أول الأمر، وإما عرضها للاستهلاك وفق الشروط المقررة في الفقرة 3 بعده ووفق الشروط المحددة لكل نظام.

3- تفرض على المنتجات والبضائع المستوردة عند عرضها للاستهلاك الرسوم الجمركية وغيرها من الرسوم والمكوس المستحقة حسب صنف المنتجات والبضائع المستوردة.

« تكون الرسوم الجمركية وغيرها من الرسوم والمكوس المفروضة في هذا الصدد هي الرسوم والمكوس المعمول بها يوم تسجيل التصريح بالاستيراد.

« أما القيمة الواجب اعتبارها فهي قيمة المنتجات والبضائع المذكورة على الحالة التي استوردت عليها بعد أن تطرح منها قيمة هذه المنتجات والبضائع المصدرة من قبل.

4- بصرف النظر عن المنازعات الناتجة عن ذلك، يعتبر عدم القيام، داخل الأجال المحددة بنص تنظيمي، بإعادة استيراد المنتجات والبضائع المصدرة مؤقتا لتحسين الصنع السلبي، تصديرا نهائيا يترتب عنه إيداع تصريح جمركي جديد من طرف المتعهد يحل محل التصريح المسجل سابقا مع جميع الآثار الناتجة عن نظام التصدير.

5 - تحدد بنص تنظيمي شروط تطبيق هذا الباب.»

الفصل 279 المكرر - يعاقب عن الجنح الجمركية من الطبقة الأولى :

1 - :

2- بغرامة تعادل ثلاث مرات مجموع قيمة البضائع المرتكب الغش بشأنها ووسائل النقل والبضائع المستعملة لإخفاء الغش ؛

3 -
.....

(الباقي لا تغيير فيه.)

«6- التصدير المؤقت لأجل تحسين الصنع السلبي مع اعتماد المبادلة بالمثل : كل بيع أو تخل غير مأذون فيه أو استبدال بضائع التعويض، كل مناورة تهدف إلى الاستفادة بدون وجه حق من نظام التصدير المؤقت لأجل تحسين الصنع السلبي مع اعتماد المبادلة بالمثل، وكذا كل «طلب يرمي إلى إبراء حساب مكتتب تحت النظام المذكور يتبين، بعد المراقبة، أنه استعمل بشطط.»

«الفصل 294. - تشكل مخالفات من الطبقة الثانية :

«1- كل تحويل

«2-

«3-

«4-

«5- خرق مقتضيات الفصول 32 (1) و38 (2) و46 (2) و47 و49 (3) و50 (2) و55 و57 (2) و69 و76 (2) و152 المكرر مرتين من هذه المدونة.

«6-

(الباقي بدون تغيير.)

«الفصل 296. - يعاقب عن المخالفات الجمركية من الطبقة الثالثة «بغرامة تعادل مبلغ المنافع المرتبطة بالتصدير.»

II. - ابتداء من فاتح يناير 2013، يتم الجزء الخامس من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة، بالباب الخامس المكرر والذي يحمل عنوان «التصدير المؤقت لأجل تحسين الصنع السلبي مع اعتماد المبادلة بالمثل» كما يلي :

«الباب الخامس المكرر

«التصدير المؤقت لأجل تحسين الصنع السلبي

«مع اعتماد المبادلة بالمثل

«الفصل 152 المكرر. - 1- التصدير المؤقت لأجل تحسين الصنع السلبي مع اعتماد المبادلة بالمثل نظام يسمح بتصدير بضائع معينة «قصد إصلاحها واستيراد، بناء على وجود التزام تعاقدي أو قانوني بالضمان، بضائع تعويضية تسلم بالمجان، مع الإعفاء التام من الرسوم والمكوس المستحقة.

«2- يتعين أن يكون لبضائع التعويض نفس التصنيف التعريفي ونفس المميزات التقنية و نفس الجودة التجارية للبضائع المعينة.

«3- عندما تكون البضائع التي يتعين تصديرها مستعملة، فإن بضائع التعويض يجب أن تكون هي أيضا مستعملة ولا يمكن أن تكون جديدة.»

«الفصل 280. - يعاقب عن الجنح الجمركية من الطبقة الثانية :

«1- بالحبس من شهر إلى سنة ؛

«2- أ) بغرامة تعادل أربع مرات مبلغ الرسوم و المكوس بالنسبة للمخالفات المشار إليها في 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 من الفصل 281 بعده ؛

«ب) بغرامة تعادل ثلاث مرات مجموع قيمة الأشياء المرتكب الغش بشأنها بالنسبة للمخالفات المشار إليها في 8 و 9 من الفصل 281 بعده ؛

«3-

(الباقي بدون تغيير.)

«الفصل 284. - يعاقب عن المخالفات الجمركية من الطبقة الأولى :

«1- بغرامة تعادل ثلاث مرات مبلغ الرسوم و المكوس المتجانف عنها أو المتصلص منها ؛

«2-

(الباقي بدون تغيير.)

«الفصل 285. - تشكل المخالفات الجمركية من الطبقة الأولى :

«1-

«2-

«3-

«4-

«8- كل شطط متعمد في استعمال أنظمة المستودع الصناعي الحر أو القبول المؤقت لتحسين الصنع الفعال أو القبول المؤقت أو العبور أو التحويل تحت مراقبة الجمرك أو التصدير المؤقت لأجل تحسين الصنع السلبي مع اعتماد المبادلة بالمثل حسب مدلول الفصل 286 بعده ؛

«9-

(الباقي بدون تغيير.)

«الفصل 286. - يعد شططا في استعمال :

«1- نظام القبول بشطط ؛

«2-

«3-

«5-

«الفصل 152 المكرر ثلاث مرات. - لا يمكن الاستفادة من نظام التصدير المؤقت لأجل تحسين الصنع السلبي مع اعتماد المبادلة بالمثل إلا إذا تم استيفاء الشروط المحددة في الفصلين 152 المكرر و 152 المكرر ثلاث مرات «أعلاه.»

«الفصل 152 المكرر أربع مرات. - تحدد بنص تنظيمي شروط تطبيق هذا الباب.»

تعريف الرسوم الجمركية

المادة 4

I. - تغير وتتم على النحو التالي، تعريف رسوم الاستيراد المحددة بالمادة 4 (البند I) من قانون المالية رقم 25.00 للفترة الممتدة من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.241 بتاريخ 25 من ربيع الأول 1421 (28 يونيو 2000)، كما وقع تغييره وتتميمه :

الفصل 10

«الحبوب»

«ملاحظات.

.....
.....

«ملاحظات تكميلية :

.....
.....
6 -

«7) يقصد بالقمح الطري العلفي الداخل في البند الفرعي 1001.90.90.11، القمح الطري المعطل (dénaturé) بتلوينه بالضاف «الغذائي E142 (أخضر لامع BS).»

«عماية التعطيل (dénaturation) يتم الإشهاد بها من طرف المصالح المختصة للقطاع المكلف بالفلاحة.»

«غير أنه يمكن أن تكون بضائع التعويض جديدة طبقا للالتزام تعاقدية أو قانوني بالضمان.»

«4 - يجب أن يتم تسليم بضاعة التعويض خلال السنة أشهر الموالية للعرض الأول لاستهلاك البضائع المعيبة، عدا وجود بنود تعاقدية مخالفة أكثر أفضلية.»

«الفصل 152 المكرر مرتين. - 1 - في حالة الاستعجال المبررة، يمكن للإدارة أن تسمح بالاستيراد المسبق لبضائع التعويض قبل تصدير البضائع المعيبة.»

«يتوقف الاستيراد المسبق لبضائع التعويض على تقديم ضمان مقبول من طرف الوزير المكلف بالمالية يغطي مبلغ الرسوم والمكوس المستحقة عند الاستيراد.»

«2 - تطبق أحكام البندين 2 و 3 من الفصل 152 المكرر أعلاه ووفق نفس الشروط على العمليات المنصوص عليها في البند 1 من هذا الفصل.»

«3 - يتعين تصدير البضائع المعيبة داخل أجل شهرين، ابتداء من تاريخ تسجيل تصريح العرض للاستهلاك لبضائع التعويض المستوردة مسبقا.»

«غير أنه وفي حالات مبررة، يمكن للإدارة أن ترخص، بطلب من المنتهد، تمديد الأجل المذكور.»

«4 - بصرف النظر عن التبعات المترتبة عن المنازعات، فإن عدم تصدير البضائع التي تم تعويضها يترتب عنه أداء الرسوم الجمركية وغيرها من الرسوم والمكوس المفروضة في تاريخ تسجيل تصريح القبول المؤقت مع أداء الفائدة عن التأخير المنصوص عليها في البند 2 من الفصل 93 أعلاه في حالة عدم إيداع الرسوم والمكوس المستحقة.»

«وتستحق هذه الفائدة ابتداء من تاريخ تسجيل تصريح القبول المؤقت إلى غاية يوم التحصيل.»

«القيمة الواجب اعتبارها في هذا الصدد هي قيمة هذه البضائع والمنتجات في تاريخ تسجيل هذا التصريح.»

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
			خبول، حمير، بغال و نغال ، حية.	01.01		
			- أصيلة للإنسال		0101.10	
					10 00 3
عدد	وحدة	2,5	--- حمير من الأنواع الأليفة، أصيلة للإنسال (أ)			20 00 3
			(بنث محدود)		(0101.20)	
			- غيرها		0101.90	
			--- خيول :			
عدد	وحدة	10 مهياة للجزارة			10 00 1
			--- للمساق، يقل عمرها عن ستة (6) سنوات، في حدود حصة سنوية تبلغ عشرين (20) رأسا حسب الشروط			
عدد	وحدة	10	المحددة بقرار للوزير المكلف بالمالية بعد مشورة وزير الفلاحة			20 00 3
					30
			--- غيرها:			
عدد	وحدة	10 للجر أو للركوب			10 3
عدد	وحدة	10			90 3
			--- حمير وبغال ونغال :			90
عدد	وحدة	10 بغال ونغال			10 3
عدد	وحدة	10 غيرها			90 3
			حيوانات حية من فصيلة الأبقار	01.02		
					
			- غيرها		0102.90	
			--- الفصيلة الأليفة:			
عدد	وحدة	200 عجول			10 00 1
		 الأبقار:			
عدد	وحدة	200 مخصصة للذبح الفوري و الموجهة لحومها للتصنيع			21 00 1
عدد	وحدة	200 أبقار حلوب			22 00 1
عدد	وحدة	200 غيرها			29 00 1
			--- ثيران باستثناء الجذعان:			
		 ثيران المصارة المستوردة في إطار تظاهرات خاصة بمصارة الثيران و الموجهة مباشرة إلى زريبة			
عدد	وحدة	200 الثيران			31 00 1
عدد	وحدة	200 غيرها			39 00 1
			--- غيرها:			
عدد	وحدة	200 ثيران باستثناء العجول و العجلات			41 00 1
عدد	وحدة	200 غيرها			49 00 1
عدد	وحدة	200 غيرها			90 00 1
			حيوانات حية من فصيلة الضأن و الماعز .	01.04		
			- ضأن		0104.10	
					
			--- غيرها:			90
عدد	وحدة	200 من الأنواع الأليفة			10 1
عدد	وحدة	200 غيرها			90 1
			- ماعز		0104.20	
					
			--- غيرها:			90
عدد	وحدة	200 من الأنواع الأليفة			10 1
عدد	وحدة	200 غيرها			90 1
			ديوك و دجاجات من فصيلة جالوس دومستيكاس، بط ، إوز، ديوك و دجاجات رومية و دجاج غينيا (غرغر)، حية،	01.05		
			من الأنواع الأليفة.			
			- بوزن لا يزيد عن 185 غرام :			
			--- ديوك و دجاجات من فصيلة جالوس دومستيكاس		0105.11	
عدد	وحدة	10 غيرها			90 00 1
					
			--- غيرها		0105.19	00
			--- فراخ البط:			
عدد	وحدة	2,5 للإنسال			11 1
عدد	وحدة	10 غيرها			19 1
			--- غيرها:			
		 للإنسال:			
عدد	وحدة	2,5 فراخ الغرغر			23 1
عدد	وحدة	2,5 فراخ الوز			29 1
			--- غيرها:			
عدد	وحدة	10 فراخ الغرغر			93 1
عدد	وحدة	10 فراخ الوز			99 1
			--- غيرها :			
عدد	وحدة	70 ديوك و دجاجات من فصيلة جالوس دومستيكاس، بوزن لا يزيد عن 2000 غرام		0105.92	00 00 1

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق			
				0105.93	00	00	1
عدد	وحدة	70	ديوك ودجاجات من فصيلة جالوس نومستيكاس، بوزن يزيد عن 2000 غرام	0105.93	00	00	1
			غيرها	0105.99	00		
عدد	وحدة	70	بط			10	1
عدد	وحدة	70	وز			20	1
عدد	وحدة	70	ديوك و نجاجات رومية			30	1
عدد	وحدة	70	غرغر			90	1
			حيوانات حية أخرى	01.06			
			التديبات:				
			حيوانات رئيسة	0106.11			
			حيوانات موجهة لحدائق الحيوانات الوطنية أو الخاصة بالجماعات المحلية، المستوردة بأمر منها أو لحسابها و الموجهة مباشرة لهذه الحدائق		10	00	3
-	وحدة	2,5	غيرها		90	00	3
عدد	وحدة	2,5	حيتان و دلافين و خنازير بحر (تديبات من رتبة الحيتان)؛ خراف البحر و أطم (تديبات من رتبة الخيلونات آكلة العشب)	0106.12			
			حيوانات موجهة لحدائق الحيوانات الوطنية أو الخاصة بالجماعات المحلية، المستوردة بأمر منها أو لحسابها و الموجهة مباشرة لهذه الحدائق		10	00	3
-	وحدة	2,5	غيرها		90	00	3
عدد	وحدة	2,5	غيرها	0106.19			
عدد	وحدة	10	غيرها		19	00	1
			فصيلة الجمليات و الألبات:				
عدد	وحدة	10	غيرها		29	00	3
			غيرها:				
-	وحدة	2,5	موجهة لحدائق الحيوانات الوطنية أو الخاصة بالجماعات المحلية، المستوردة بأمر منها أو لحسابها و الموجهة مباشرة لهذه الحدائق		30	00	3
-	وحدة	2,5	غيرها				
-	وحدة	2,5	من الفصائل الأليفة:				
-	وحدة	2,5	كلاب و قطط		41	00	3
-	وحدة	2,5	غيرها		49	00	3
-	وحدة	2,5	غيرها				
-	وحدة	2,5	من الفصائل الخاصة بالنقص		50	00	3
-	وحدة	2,5	من الفصائل ذات الشعر				
-	وحدة	2,5	كلاب و قطط		61	00	3
-	وحدة	2,5	غيرها		69	00	3
-	وحدة	2,5	غيرها		90	00	3
			زواحف (بما فيها التفاعيب و سلاحف البحر)	0106.20			
-	وحدة	2,5	موجهة لحدائق الحيوانات الوطنية أو الخاصة بالجماعات المحلية، المستوردة بأمر منها أو لحسابها و الموجهة مباشرة لهذه الحدائق		10	00	3
-	وحدة	2,5	غيرها:				
-	وحدة	2,5	سلاحف		91	00	3
-	وحدة	2,5	غيرها		99	00	3
			طيور:				
			طيور جارحة	0106.31			
-	وحدة	2,5	موجهة لحدائق الحيوانات الوطنية أو الخاصة بالجماعات المحلية، المستوردة بأمر منها أو لحسابها و الموجهة مباشرة لهذه الحدائق		10	00	3
-	وحدة	2,5	غيرها		90	00	3
			بيغاوات (بما فيها البيغاوات العادية و البيغاوات الصغيرة "الدرة" و بيغاوات الماكار و البيغاوات ذوات العرف)	0106.32			
-	وحدة	2,5	موجهة لحدائق الحيوانات الوطنية أو الخاصة بالجماعات المحلية، المستوردة بأمر منها أو لحسابها و الموجهة مباشرة لهذه الحدائق		10	00	3
-	وحدة	2,5	غيرها		90	00	3
			غيرها:	0106.39			
			حمام:				
-	وحدة	2,5	يدعى للرماية مستورد لأغراض تظاهرة عمومية (مباراة) محددة و موجه مباشرة الى مقصده بضمانة سند للاعفاء مقابل كفالة يجب تقديمه للإبراء من طرف مصالح الجمارك المتواجدة في المكان المنظم فيه المباراة		11	00	1
-	وحدة	2,5	الحمام الزاجل		12	00	3
-	وحدة	2,5	غيرها		19	00	1
			غيرها				
-	وحدة	2,5	موجهة لحدائق الحيوانات الوطنية أو الخاصة بالجماعات المحلية، المستوردة بأمر منها أو لحسابها و الموجهة مباشرة لهذه الحدائق		20	00	3
			غيرها:				

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
-	وحدة	2,5 نعومات غيرها	30	00	3
-	وحدة	2,5 من الفصائل الخاصة بالنقص	91	00	3
-	وحدة	2,5 غيرها	99	00	3
		 غيرها	0106.90		
		 نحل:			
-	وحدة	2,5 غيرها	29	00	3
-	وحدة	2,5 موجهة لحدائق الحيوانات الوطنية أو الخاصة بالجماعات المحلية، المستوردة بأمر منها أو لحسابها و الموجهة مباشرة لهذه الحدائق	30	00	3
-	وحدة	2,5 غيرها:	91	00	3
-	وحدة	2,5 من الفصائل الخاصة بالنقص	92	00	3
-	وحدة	2,5 غيرها	99	00	3
		 لحوم فصيلة الأبقار ، طازجة أو مبردة ذبائح كاملة وأنصاف ذبائح من الأنواع الأليفه:	02.01	0201.10	00
-	كغ	200 من عجل		11	1
-	كغ	200 من أبقار كبيرة		19	1
-	كغ	200 غيرها		90	1
		 قطع أخر بهظامها من الأنواع الأليفه: من عجل:	0201.20		
-	كغ	200 قطع عالية الجودة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 2 من هذا الفصل		11	1
-	كغ	200 غيرها		10	1
-	كغ	200 من أبقار كبيرة:		90	1
-	كغ	200 قطع عالية الجودة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 2 من هذا الفصل		19	1
-	كغ	200 غيرها		10	1
-	كغ	200 غيرها		90	1
-	كغ	200 قطع عالية الجودة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 2 من هذا الفصل		90	1
-	كغ	200 غيرها		10	1
-	كغ	200 يدون عظام من الأنواع الأليفه: من عجل:	0201.30		
-	كغ	200 قطع عالية الجودة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 2 من هذا الفصل		11	1
-	كغ	200 غيرها		10	1
-	كغ	200 من أبقار كبيرة:		90	1
-	كغ	200 قطع عالية الجودة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 2 من هذا الفصل		19	1
-	كغ	200 غيرها		10	1
-	كغ	200 غيرها		90	1
-	كغ	200 قطع عالية الجودة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 2 من هذا الفصل		90	1
-	كغ	200 غيرها		10	1
-	كغ	200 غيرها		90	1
		 لحوم فصيلة الأبقار ، مجمدة ذبائح كاملة وأنصاف ذبائح من الأنواع الأليفه:	02.02	0202.10	00
-	كغ	200 غيرها		10	1
-	كغ	200 غيرها		90	1
		 قطع أخر بهظامها من الأنواع الأليفه: قطع عالية الجودة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 2 من هذا الفصل	0202.20		
-	كغ	200 غيرها		10	1
-	كغ	200 غيرها		10	1
-	كغ	200 غيرها		90	1
-	كغ	200 قطع عالية الجودة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 2 من هذا الفصل		90	1
-	كغ	200 غيرها		10	1
-	كغ	200 غيرها		90	1
		 يدون عظام من الأنواع الأليفه:	0202.30		
-	كغ	10 لحم مفروم مهيباً في شكل فطائر بوزن يتراوح بين 45 غرام و 150 غرام، محبباً في أكياس من البوليبيثاين، نسبة مستواه من المواد الدسمة من 17.5% إلى 21% (1)	11	00	1
-	كغ	200 غيرها:	19		
-	كغ	200 قطع عالية الجودة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 2 من هذا الفصل		10	1
-	كغ	200 غيرها		90	1
-	كغ	200 غيرها		90	00
		 لحوم فصيلة الضأن أو المعازن، طازجة أو مبردة أو مجمدة ذبائح كاملة وأنصاف ذبائح حملان، طازجة أو مبردة من الأنواع الأليفه:	02.04	0204.10	00
-	كغ	200 غيرها		10	1
-	كغ	200 غيرها		90	1

الوحدات التكميلية	وحدة التسمية حسب المواصلة	رسم الاشهاد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق			
				0204	00	10	1
-	كغ	200	- لحوم ضأن آخر، طازجة أو مبردة : - ذبائح كاملة وأنصاف ذبائح	0204.21	00	10	1
-	كغ	200 من الأنواع الأليفية			90	1
-	كغ	200 غيرها	0204.22	00	10	1
-	كغ	200 قطع آخر بعظامها			90	1
-	كغ	200 من الأنواع الأليفية			10	1
-	كغ	200 بدون عظام	0204.23	00	90	1
-	كغ	200 من الأنواع الأليفية			10	1
-	كغ	200 غيرها	0204.30	00	90	1
-	كغ	200	- ذبائح كاملة وأنصاف ذبائح حملان، مجمدة			10	1
-	كغ	200 من الأنواع الأليفية			90	1
-	كغ	200 غيرها	0204.41	00	10	1
-	كغ	200	- لحوم ضأن آخر، مجمدة: - ذبائح كاملة وأنصاف ذبائح			90	1
-	كغ	200 من الأنواع الأليفية	0204.42	00	10	1
-	كغ	200 قطع آخر بعظامها			90	1
-	كغ	200 من الأنواع الأليفية			10	1
-	كغ	200 غيرها	0204.43	00	90	1
-	كغ	200 بدون عظام			10	1
-	كغ	200 من الأنواع الأليفية			90	1
-	كغ	200 غيرها	0204.50	00	00	1
-	كغ	200	- لحوم فصيلة الماعز	02.05	0205.00	00	00
-	كغ	200	- لحوم فصائل الخيول والحمير والبغال والنعال، طازجة أو مبردة أو مجمدة	02.06			
-	كغ	10	أحشاء وأطراف صالحة للأكل من فصائل الأبقار والخنازير والضأن والماعز والخيول والحمير والبغال والنعال، طازجة أو مبردة				
-	كغ	10	- من فصيلة الأبقار، طازجة أو مبردة	0206.10		10	00
-	كغ	200 مخصصة لصناعة منتجات صيدلية			91	
-	كغ	200 غيرها:			10	1
-	كغ	40 من فصيلة الأبقار الأليفية:			90	1
-	كغ	40 حواش رقيقة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 3 من هذا الفصل			99	00
-	كغ	10 غيرها	0206.21	00	10	1
-	كغ	40	- من فصيلة الأبقار، مجمدة:			91	1
-	كغ	40 السننة			99	1
-	كغ	10 مخصصة لصناعة منتجات صيدلية	0206.22	00	10	1
-	كغ	40 غيرها:			91	1
-	كغ	40 من فصيلة الأبقار الأليفية			99	1
-	كغ	10 غيرها	0206.29	00	10	00
-	كغ	200 مخصصة لصناعة منتجات صيدلية			91	1
-	كغ	200 من فصيلة الأبقار الأليفية			99	1
-	كغ	10 غيرها	0206.80	00	10	1
-	كغ	40	- غيرها، طازجة أو مبردة			91	1
-	كغ	40 مخصصة لصناعة منتجات صيدلية			99	00
-	كغ	40 غيرها:	0206.90	10	10	1
-	كغ	10 من فصيلة الخيول والحمير والبغال			91	1
-	كغ	200 غيرها			99	1
-	كغ	200	- غيرها، مجمدة			10	1
-	كغ	10 أكباد مجمدة:			91	1
-	كغ	200 مخصصة لصناعة منتجات صيدلية			99	1
-	كغ	200 غيرها:			90	1
-	كغ	10 من فصيلة الخيول والحمير والبغال			10	1
-	كغ	10 غيرها				
-	كغ	10 مخصصة لصناعة منتجات صيدلية				
-	كغ	10 غيرها:				

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة الاستيراد	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق				
				02.07	02.07.11	02.07.12	02.07.13	
-	كلغ	40	من فصيلة الخيول و الحمير و البغال				91	1
-	كلغ	40	غيرها				99	1
-	كلغ	100	لحوم وأحشاء وأطراف صالحة للأكل من طيور الدواجن الداخلة في البند 01.05 ، طازجة أو مبردة أو مجمدة	02.07				
-	كلغ	100	من ديوك و دجاجات من فصيلة جالوس دومستيكاس :					
-	كلغ	100	غير مقطعة لاجزاء ، طازجة أو مبردة		02.07.11	00	00	1
-	كلغ	100	غير مقطعة لاجزاء ، مجمدة		02.07.12	00	00	1
-	كلغ	100	قطع وأحشاء وأطراف، طازجة أو مبردة		02.07.13	00		
-	كلغ	100	أكباد				10	1
-	كلغ	100	قطع:					
-	كلغ	100	بدون عظام				21	1
-	كلغ	100	بعظام				29	1
-	كلغ	100	أحشاء أخرى				90	1
-	كلغ	40	قطع وأحشاء وأطراف ، مجمدة		02.07.14			
-	كلغ	100	لحوم بدون عظام مفرومة			10	00	1
-	كلغ	100	غيرها:					
-	كلغ	100	أكباد				91	00
-	كلغ	100	قطع:				92	
-	كلغ	100	بدون عظام :					
-	كلغ	100	لحم و شريحة صدر الطير دون جلد، غير مطحونة				11	1
-	كلغ	100	من أخاد كاملة بدون جلد، غير مفرومة				12	1
-	كلغ	100	غيرها، غير مفرومة				19	1
-	كلغ	100	بعظام :					
-	كلغ	100	أفخاد و أجنحة				91	1
-	كلغ	100	غيرها				99	1
-	كلغ	100	أحشاء آخر				99	00
-	كلغ	100	من ديوك و دجاجات رومية "حيش":					
-	كلغ	100	غير مقطعة لاجزاء ، طازجة أو مبردة		02.07.24	00	00	1
-	كلغ	100	غير مقطعة لاجزاء، مجمدة		02.07.25	00	00	1
-	كلغ	100	قطع وأحشاء وأطراف، طازجة أو مبردة		02.07.26	00		
-	كلغ	100	أكباد				10	1
-	كلغ	100	قطع:					
-	كلغ	100	بدون عظام				21	1
-	كلغ	100	بعظام				29	1
-	كلغ	100	أحشاء آخر				90	1
-	كلغ	40	قطع وأحشاء وأطراف، مجمدة		02.07.27			
-	كلغ	100	لحوم بدون عظام مفرومة			10	00	1
-	كلغ	100	غيرها:			90		
-	كلغ	100	أكباد				10	1
-	كلغ	100	قطع:					
-	كلغ	100	بدون عظام				21	1
-	كلغ	100	بعظام				29	1
-	كلغ	100	أحشاء آخر				90	1
-	كلغ	100	من بط ، أوز أو دجاج غنيا "غرغر":					
-	كلغ	100	غير مقطع لاجزاء، طازجة أو مبردة		02.07.32	00	00	1
-	كلغ	100	غير مقطع لاجزاء ، مجمدة		02.07.33	00		
-	كلغ	100	بط				10	1
-	كلغ	100	أوز				20	1
-	كلغ	100	غرغر				90	1
-	كلغ	40	أكباد دسمة، طازجة أو مبردة		02.07.34			
-	كلغ	100	أكباد دسمة لبط أو أوز			10	00	1
-	كلغ	100	غيرها			90	00	1
-	كلغ	100	غيرها، طازجة أو مبردة		02.07.35	00		
-	كلغ	100	أكباد				10	1
-	كلغ	100	قطع:					
-	كلغ	100	بدون عظام				21	1
-	كلغ	100	بعظام				29	1
-	كلغ	100	أحشاء آخر				90	1
-	كلغ	40	غيرها، مجمدة		02.07.36			
-	كلغ	100	أكباد دسمة لأوز أو بط			10	00	1
-	كلغ	100	غيرها:			90		
-	كلغ	100	قطع:					
-	كلغ	100	بدون عظام				11	1
-	كلغ	100	بعظام				19	1
-	كلغ	100	أحشاء آخر				90	1
-	كلغ	100	لحوم وأحشاء وأطراف أخر صالحة للأكل، طازجة أو مبردة أو مجمدة	02.08				

المرحلات التكاملية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق			
-	كغ	10	- من أرانب اليفة أو برية - مخصصة لصناعة منتجات صيدلية - غيرها:	0208.10	00	10	1
-	كغ	40	- من أرانب اليفة - غيرها:			91	1
-	كغ	40	- من أرانب اليفة - غيرها:			99	1
-	كغ	2,5	- أفخاذ ضفادع - من حيوانات رئيسة	0208.20	00	00	1
-	كغ	2,5	- أحشاء مخصصة لصناعة منتجات صيدلية - غيرها:	0208.30	00	10	1
-	كغ	2,5	- من حيتان و دلافين و خنازير بحر (ثدييات من رتبة الحيتان) ؛ و من خراف البحر و الأطم (ثدييات من رتبة الخيلانيات آكلة العشب)	0208.40	00	90	1
-	كغ	2,5	- أحشاء مخصصة لصناعة منتجات صيدلية			10	1
-	كغ	2,5	- لحوم الحيتان			20	1
-	كغ	2,5	- غيرها			90	1
-	كغ	2,5	- من زواحف (بما فيها الثعابين و سلاحف البحر) - أحشاء مخصصة لصناعة منتجات صيدلية	0208.50	00	10	1
-	كغ	2,5	- غيرها			90	1
-	كغ	40	- غيرها	0208.90	00	10	1
-	كغ	40	- من حمام أليف			20	1
-	كغ	40	- من طرائد - غيرها:			91	1
-	كغ	10	- أحشاء مخصصة لصناعة منتجات صيدلية			93	1
-	كغ	40	- لحوم فقم			99	1
-	كغ	40	- غيرها	02.09	0209.00	00	
-	كغ	40	و دهن طيور دواجن، غير مستخلص بالآذانية أو بطرق الاستخلاص الأخر، طازجا أو مبردا أو مجمدا أو مملحا أو في ماء مملح أو محفقا أو مدخنا			90	1
-	كغ	40	دهن طيور دواجن لحوم وأحشاء وأطراف، صالحة للأكل، مملحة أو في ماء مملح، أو مجففة أو مدخنة؛ دقيق ومساحيق، صالحة للأكل، من لحوم أو أحشاء أو أطراف	02.10			
-	كغ	40	- لحوم فصيلة الأبقار - من فصيلة الأبقار الأليفة: - بعظامها - بدون عظام: - مجففة - غيرها - غيرها	0210.20		11	00
-	كغ	40	- غيرها، بما فيها دقيق ومساحيق صالحة للأكل، من لحوم أو أحشاء أو أطراف:			15	00
-	كغ	40	- من حيوانات رئيسة	0210.91	00	17	00
-	كغ	2,5	- أحشاء			90	00
-	كغ	2,5	- غيرها	0210.92	00	10	1
-	كغ	2,5	- من حيتان و دلافين و خنازير بحر (ثدييات من رتبة الحيتان) ؛ و من خراف البحر و الأطم (ثدييات من رتبة الخيلانيات آكلة العشب)			90	1
-	كغ	2,5	- أحشاء			10	1
-	كغ	2,5	- غيرها			90	1
-	كغ	2,5	- من زواحف (بما فيها الثعابين و سلاحف البحر)	0210.93	00	10	1
-	كغ	2,5	- أحشاء			90	1
-	كغ	40	- غيرها - لحم من فصيلة الضأن و الماعز - غيرها:	0210.99		10	00
-	كغ	40	- أكباد طيور الدواجن المملحة أو في ماء مملح:			90	
-	كغ	40	- أكباد دسمة لأوز أو بط			11	1
-	كغ	40	- غيرها			19	1
-	كغ	40	- لحوم الخيول مملحة أو في ماء مملح أو مجففة - أحشاء			20	1
-	كغ	40	- من فصيلة الأبقار الأليفة			40	1
-	كغ	40	- غيرها			50	1
-	كغ	40	- غيرها	04.01		90	1
-	كغ	100	البان وقشدة، غير مركزة ولا محتوية على سكر مضاف أو مواد تحلية أخر. - تحتوي على دسم بنسبة لا تزيد عن 1% وزنا - طازجة:	0401.10	00		
-	كغ	100	- البان مزالة القشدة			11	1
-	كغ	100	- غيرها - محفوظة:			19	1

ترميز حسب النظام المنسق		نوع البضائع		رسم الاستيراد	وحدة القمية حسب المواصفة	الوحدات التكميلية
04.02	0401.20	00	20	1	100	كغ
			91	1	100	كغ
			99	1	100	كغ
			11	1	100	كغ
			19	1	100	كغ
			20	1	100	كغ
			91	1	100	كغ
			99	1	100	كغ
	0401.30	00	11	1	50	كغ
			19	1	50	كغ
			20	1	50	كغ
			30	1	50	كغ
			40	1	50	كغ
			91	1	50	كغ
			99	1	50	كغ
	0402.10		11	1	100	كغ
			10	1	100	كغ
			90	1	100	كغ
			12	00	50	كغ
			18	00	100	كغ
			20	00	100	كغ
			10	1	100	كغ
			91	1	100	كغ
			99	1	100	كغ
			30	1	100	كغ
			10	1	2,5	كغ
			20	1	2,5	كغ
			90	1	2,5	كغ
			41	1	100	كغ
			10	1	100	كغ
			20	1	100	كغ
			30	1	100	كغ
			91	1	100	كغ
			92	1	100	كغ
			99	1	100	كغ
			49	1	100	كغ
			10	1	100	كغ
			20	1	100	كغ
			90	1	100	كغ
			91	1	100	كغ
			10	1	100	كغ
			20	1	100	كغ
			90	1	100	كغ
			91	1	100	كغ
			99	1	100	كغ

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
-	كغ	100	مهياة بشكل آخر من أجل البيع بالتجزئة:			
-	كغ	100	بنسبة من السكر أقل من 42%	10	1	
-	كغ	100	بنسبة من السكر تساوي 42% متضمنة إلى 50% غير متضمنة	20	1	
-	كغ	100	بنسبة من السكر تساوي 50% وأكثر	30	1	
-	كغ	100	غيرها:			
-	كغ	100	بنسبة من السكر أقل من 42%	91	1	
-	كغ	100	بنسبة من السكر تساوي 42% متضمنة إلى 50% غير متضمنة	92	1	
-	كغ	100	بنسبة من السكر تساوي 50% وأكثر	99	1	
-	كغ	100	بشكل مسحوق أو حبيبات أو باسكال صلبة آخر، تحتوي على دسم بنسبة تزيد عن 1.5% وزنا:			
-	كغ	100	لا تحتوي على سكر مضاف أو أي مواد تحلية أخرى			
-	كغ	100	بشكل مسحوق أو حبيبات:			
-	كغ	100	في تغليف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 5 كغ:	11	00	1
-	كغ	100	غيرها:	19	00	1
-	كغ	100	بشكل آخر غير المسحوق أو الحبيبات:	90		
-	كغ	100	في علب معدنية محكمة الإغلاق بمحتوى صافي يساوي 454 غرام و أقل:	10	1	
-	كغ	100	غيرها:			
-	كغ	100	مهياة بشكل آخر للبيع بالتجزئة	91	1	
-	كغ	100	غير مهياة للبيع بالتجزئة	99	1	
-	كغ	100	غيرها			
-	كغ	100	بشكل مسحوق أو حبيبات:			
-	كغ	100	خاصة تسمى "من أجل الرضع" في علب معدنية محكمة الإغلاق بمحتوى صافي يساوي 500 غرام و أقل:	10		
-	كغ	2,5	بنسبة سكر أقل من 42%	10	1	
-	كغ	2,5	بنسبة سكر تساوي 42% متضمنة إلى 50% غير متضمنة	20	1	
-	كغ	2,5	بنسبة سكر تساوي 50% وأكثر	90	1	
-	كغ	100	غيرها:			
-	كغ	100	في تغليف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 5 كغ:	21		
-	كغ	100	مزالة القشدة بشكل مسحوق، بنسبة من السكر تصل إلى:			
-	كغ	100	أقل من 42%	10	1	
-	كغ	100	42% متضمنة إلى 50% غير متضمنة	20	1	
-	كغ	100	50% وأكثر	30	1	
-	كغ	100	غيرها بنسبة من السكر تصل إلى:			
-	كغ	100	أقل من 42%	91	1	
-	كغ	100	42% متضمنة إلى 50% غير متضمنة	92	1	
-	كغ	100	50% وأكثر	99	1	
-	كغ	100	غيرها:	29		
-	كغ	100	بنسبة سكر أقل من 42%	10	1	
-	كغ	100	بنسبة سكر تساوي 42% متضمنة إلى 50% غير متضمنة	20	1	
-	كغ	100	بنسبة سكر تساوي 50% وأكثر	90	1	
-	كغ	100	بشكل آخر غير المسحوق و الحبيبات:			
-	كغ	100	في علب معدنية محكمة الإغلاق بمحتوى صافي يساوي 454 غرام و أقل:	91		
-	كغ	100	بنسبة سكر أقل من 42%	10	1	
-	كغ	100	بنسبة سكر تساوي 42% متضمنة إلى 50% غير متضمنة	20	1	
-	كغ	100	بنسبة سكر تساوي 50% وأكثر	90	1	
-	كغ	100	غيرها	99		
-	كغ	100	مهياة بشكل آخر من أجل البيع بالتجزئة:			
-	كغ	100	بنسبة سكر أقل من 42%	11	1	
-	كغ	100	بنسبة سكر تساوي 42% متضمنة إلى 50% غير متضمنة	12	1	
-	كغ	100	بنسبة سكر تساوي 50% وأكثر	19	1	
-	كغ	100	غيرها:			
-	كغ	100	بنسبة سكر أقل من 42%	91	1	
-	كغ	100	بنسبة سكر تساوي 42% متضمنة إلى 50% غير متضمنة	92	1	
-	كغ	100	بنسبة سكر تساوي 50% وأكثر	99	1	
-	كغ	50	غيرها:			
-	كغ	50	لا تحتوي على سكر مضاف أو أي مواد تحلية أخرى			
-	كغ	50	في علب معدنية محكمة الإغلاق بمحتوى صافي يساوي 454 غرام و أقل:	00		
-	كغ	50	غيرها:			
-	كغ	50	مهياة بشكل آخر من أجل البيع بالتجزئة:	91	1	
-	كغ	50	غير مهياة للبيع بالتجزئة	99	1	
-	كغ	100	مخيض، لبن وقشدة مختاران، لبن رائب "زبادي"، كفير وغيره من أنواع الألبان والقشدة المخمرة أو المحمضة، وإن كانت مركزة أو محتوية على سكر مضاف أو مواد تحلية أخرى أو منتجة أو محتوية على فواكه أو إثمار قشرية (مكسرات) أو كاكاو، مضافة:			
-	كغ	100	لبن رائب "زبادي"			
-	كغ	100	مهياة على شكل مشروب؛ مضاف إليها مواد منكهة، فواكه أو كاكاو	10	00	1
-	كغ	100	غيرها:			
-	كغ	100	طازجة غير مركزة و لا محلاة:	20	00	1
-	كغ	100	محفوظة مركزة أو محلاة:			

نوع البضائع		ترميز حسب النظام المنسق		
وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	الوحدات التكميلية		
			31	
			90	1
			39	00
			40	00
			50	00
			61	00
			69	00
			91	00
			99	00
			0403.90	
			01	
			10	1
			20	1
			91	1
			99	1
			11	00
			19	00
			21	00
			29	00
			30	00
			40	00
			51	00
			59	00
			60	00
			70	00
			81	00
			89	00
			91	00
			99	00
			04.04	
			0404.10	
			10	00
			21	00
			29	
			10	1
			20	1
			90	1
			30	00
				1

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
-	كغ	2,5	في تغليف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 5 كغ	41	00	1
-	كغ	2,5	غيرها	49	00	1
-	كغ	2,5	بشكل آخر غير المصنوع أو الحبيبات:			
-	كغ	2,5	في علب معدنية محكمة الإغلاق بمحتوى صافي يساوي 454 جرام و أقل	91	00	1
-	كغ	2,5	غيرها	99	00	1
-	كغ	2,5	غيرها			
-	كغ	2,5	طازج غير مركز و لا مطلى	10	00	1
-	كغ	2,5	معلب مركز أو محلي:			
-	كغ	2,5	بدون سكر مضاف:			
-	كغ	2,5	مستحضر من مصلى اللبن:			
-	كغ	2,5	بشكل صلب، مهيا في اوعية صغيرة من أجل البيع بالتجزئة و الإستعمال المباشر من طرف المستهلك	21	00	1
-	كغ	2,5	غيرها	29	00	1
-	كغ	2,5	غيرها:			
-	كغ	2,5	بشكل مسحوق أو حبيبات:			
-	كغ	2,5	في تغليف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 5 كغ	31	00	1
-	كغ	2,5	غيرها	39	00	1
-	كغ	2,5	بشكل آخر غير المسحوق أو الحبيبات	40	00	1
-	كغ	2,5	مع سكر مضاف:			
-	كغ	2,5	بشكل مسحوق أو حبيبات:			
-	كغ	2,5	خاصة تسمى "من أجل الرضع" في علب معدنية محكمة الإغلاق بمحتوى صافي يساوي 500 جرام و أقل			
-	كغ	2,5	غيرها:	50	00	1
-	كغ	2,5	في تغليف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 5 كغ	61	00	1
-	كغ	2,5	غيرها	69	00	1
-	كغ	2,5	بشكل آخر غير المسحوق أو الحبيبات:			
-	كغ	2,5	في علب معدنية محكمة الإغلاق بمحتوى صافي يساوي 454 جرام و أقل	91	00	1
-	كغ	2,5	غيرها	99	00	1
-	كغ	2,5	زيد و غيرها من مواد دسمة اخرى وزيوت مشتملة من اللبن، منتجات البان قابلة للدهن			
-	كغ	25	زبد	04.05		
-	كغ	25	تكون فيه نسبة للدهن 84% وزنا و أقل	0405.10	00	
-	كغ	25	غيرها		10	1
-	كغ	25	منتجات البان قابلة للدهن	0405.20	00	1
-	كغ	25	جبن (بما في ذلك جبن اللين المخثر)	0405.90	00	1
-	كغ	25	جبن طازج "غير منضج" (غير مخثر او غير مخمر) بما في ذلك جبن مصلى اللبن، وجبن اللبن المخثر	04.06		
-	كغ	25	أجبان تدعى "موزاريللا" محصل عليها من اللبن المحتوي على ملح و كلورير الكالسيوم، نسبة دسم اللبن فيها من 35% إلى 47% محسوبة وزنا على المادة الجافة و 20% إلى 25% محسوبة وزنا:	0406.10	10	
-	كغ	25	أجبان مستعملة في إنتاج البيترأ مجمدة		10	1
-	كغ	25	غيرها		90	1
-	كغ	25	غيرها:		90	
-	كغ	25	أجبان مستعملة في إنتاج البيترأ مجمدة		10	1
-	كغ	25	غيرها		90	1
-	كغ	10	أجبان ميشورة أو بشكل مسحوق، من جميع الأنواع	0406.20	00	
-	كغ	10	أجبان ذات عجينة مضغوطة و مطبوخة:			
-	كغ	25	مخصصة لصناعة الأجبان و مستوردة مباشرة من طرف أرباب المصانع المعنيين		10	1
-	كغ	25	أجبان معالجة بالحرارة		50	1
-	كغ	25	أجبان أخرى	0406.90		
-	كغ	17,5	أجبان ذات عجينة مضغوطة و مطبوخة:			
-	كغ	17,5	غيرها:		19	
-	كغ	17,5	بمحتوى أدنى من المادة الدسمة يساوي 45% وزنا في المادة الجافة، و بنسبة نضج تساوي على الأقل 3 أشهر		10	1
-	كغ	10	غيرها:			
-	كغ	17,5	غيره، يزيد الوزن الصافي للواحدة عن 10 كغ	92	1	
-	كغ	17,5	غيرها	98	1	
-	كغ	17,5	غيرها:		90	
-	كغ	17,5	أجبان مستحضرة من البان مزالة القشدة و مضاف إليها أعشاب مطحونة		10	1
-	كغ	10	غيرها:			
-	كغ	17,5	جبن "Edam" على شكل كرات، غير مكسو بشمع ولا مغلف	92	1	
-	كغ	17,5	ذات عجينة لينة غير مطبوخة	93	1	
-	كغ	17,5	غيرها	98	1	
-	كغ	17,5	بيض طيور بقرش، طازج أو محفوظ أو مطبوخ	04.07	0407.00	
-	كغ	40	بيض الطيور الداجنة للحظائر:			
-	كغ	40	بيض للتحضين (أ)	10	00	1
-	كغ	40	غيرها:			
-	كغ	40	من دجاجات	21	00	1

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
ألف	كغ	40 غير ها بيض آخر:	04.08	29 00	1
ألف	كغ	2,5 بيض النعام للتخصين (أ)		91 00	1
ألف	كغ	40 بيض آخر للتخصين (أ)		92 00	1
ألف	كغ	40 غير ها بيض طيور بدون قشره، ومح (صغار البيض)، طازج أو مجفف أو مسنونق في الماء أو مطبوخ البخار، أو مقولب، أو مجمد أو محفوظ بأية طريقة أخرى، وإن كان محتويًا على سكر مضاف أو على مواد تحلية أخرى		99 00	1
-	-	-	- صفار بيض (مح) : - مجفف	0408.11	00	
-	كغ	10 صالح لاستعمالات غذائية		10	1
-	كغ	10 غير ها غيره	0408.19	00	1
-	-	- صالح لاستعمالات غذائية:			
-	كغ	25 سائلة		11	1
-	كغ	25 مجمدة		12	1
-	كغ	25 غير ها		19	1
-	كغ	25 غير ها		90	1
-	-	-	- غيره : - مجفف	0408.91	00	
-	كغ	10 صالح لاستعمالات غذائية		10	1
-	كغ	10 غير ها غيره	0408.99	00	1
-	كغ	25 صالح لاستعمالات غذائية		10	1
-	كغ	25 غير ها		90	1
-	كغ	40 عسل طبيعي	04.09	0409.00	00
-	كغ	40 عسل المائدة (أو صالح للأكل)		10	1
-	كغ	40 غير ها		90	1
-	كغ	2,5 شعر بشري خام، وإن كان مغسولاً أو منزوعاً دهنه؛ فضلات الشعر البشري	05.01	0501.00	00 00 3
-	كغ	2,5 شعر شعر الغرير وغيره من شعر لصناعة الفراجين (الفرش)؛ فضلاتها	05.02	0502.10	00
-	كغ	2,5 غير ها		90	3
-	كغ	2,5 غير ها	05.03	0502.90	00 00 3
-	كغ	2,5 شعر خيل وفضلاته، وإن كان بشكل طبقات على حامل أو بدونه	05.03	0503.00	00
-	كغ	2,5 غير مجد و لا مثبت على دعامة		10	3
-	كغ	2,5 غير ها		90	3
-	كغ	2,5 مصارين و مثانات و معد حيوانات (عدا الأسماك)، كاملة أو قطعاً، طازجة أو مبردة أو مجمدة أو مملحة أو في ماء مملح، أو مجففة أو مدخنة	05.04	0504.00	
-	كغ	2,5 غير صالحة للأكل: المعدة الرابعة من الحجول، و إن كانت مقطعة		10	00 3
-	-	- غير ها: مصارين: طازجة:		21	
-	كغ	2,5 خام		11	3
-	كغ	2,5 مهيا		19	3
-	كغ	2,5 مجفف		20	3
-	كغ	2,5 مملح، مملح جاف أو مبلل		90	3
-	كغ	2,5 مثانات و غير ها		29	00 3
-	-	- صالحة للأكل: مثانات و معد حيوانات		91	00 3
-	كغ	2,5 غير ها		99	00 3
-	كغ	2,5 جلود طيور وأجزاء أخرى من طيور، بريشها أو بزغيبها، ريش طيور وأجزاء (وإن كان مشدباً)، زغب، جميعها خام أو لم يجر عليها أكثر من التنظيف أو التطهير أو المعالجة بقصد حفظها؛ ساحيق ونفايات ريش أو أجزاء ريش	05.05		
-	-	-	- ريش من الأنواع المستخدمة في الحشو؛ زغب	0505.10	00	
-	كغ	2,5 خام		10	3
-	كغ	2,5 غير ها		90	3
-	كغ	2,5 غير ها	0505.90	00	
-	كغ	2,5 جلود طيور و أجزاء أخرى من طيور بريشها أو بزغيبها		10	3
-	-	- غير ها: ريش الزينة		91	3
-	كغ	2,5 غير ها		99	3
-	كغ	2,5 عظام وأروم قرون، خام أو منزوعة الدهن أو الهلام أو محضرة تحضيراً بسيطاً (لكن غير مقطعة بأشكال خاصة)، أو معالجة بحمض؛ ساحيق ونفايات هذه المنتجات	05.06		
-	كغ	2,5 عظمين (بروتين عظام) أو عظام معالجة بحمض	0506.10	00	00 3
-	-	- غير ها	0506.90		

الوحدات الكمية	وحدة الكمية صحب المواصفة	رسم الإيجراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق				
				07.02	0702.00	00	91	1
-	كغ	40	غيرها:					
-	كغ	40	موجهة لصناعة النشاء				91	1
-	كغ	40	غيرها				99	1
-	كغ	40	طماطم (بندورة)، طازجة او مبردة	07.02	0702.00	00		
-	كغ	40	من فاتح نونبر إلى 14 ماي				10	1
-	كغ	40	من 15 ماي إلى 31 أكتوبر				90	1
-	كغ	40	بصل وعسقلان وثوم وكرات وخضر ثومية آخر، طازجة او مبردة	07.03	0703.10	00		
-	كغ	40	بصل وعسقلان					
-	كغ	40	بصل:					
-	كغ	40	طازجة				11	1
-	كغ	40	غيرها				19	1
-	كغ	40	عسقلان				90	1
-	كغ	40	ثوم		0703.20	00	00	1
-	كغ	40	كرات وخضر ثومية آخر		0703.90	00	00	1
-	كغ	40	كرنب وملفوف وقرنبيط وخضر مماثلة صالحة للأكل من جنس براسيكا، طازجة او مبردة	07.04	0704.10	00		
-	كغ	25	قرنبيط وقرنبيط بروكولي					
-	كغ	25	من 15 أبريل إلى 30 نونبر				10	1
-	كغ	25	من فاتح دجنبر إلى 14 أبريل				90	1
-	كغ	25	كرنب بروكسل		0704.20	00	00	1
-	كغ	25	غيرها		0704.90	00		
-	كغ	25	الكرنب الأبيض				10	1
-	كغ	25	الكرنب الأحمر				20	1
-	كغ	25	غيرها				90	1
-	كغ	25	خس (لاكتيكا ساتيفا) أو هندباء (شيكوريا)، طازجة او مبردة	07.05	0705.11	00		
-	كغ	25	خس:					
-	كغ	25	خس (مكيب)					
-	كغ	25	من فاتح أبريل إلى 30 نونبر				10	1
-	كغ	25	من فاتح دجنبر إلى 31 مارس				90	1
-	كغ	25	غيره		0705.19	00	00	1
-	كغ	25	هندباء:					
-	كغ	25	هندباء وتلوف (شيكوريوم انتيبوس من نوع فوليوسام)		0705.21	00	00	1
-	كغ	25	غيرها		0705.29	00	00	1
-	كغ	40	جزر ولقت بقلتي وشوندنر (بنجر) للملطة، ولحبة التيس (ساليفي) وكرفس لفتي وفجل وجذور مماثلة صالحة للأكل، طازجة او مبردة	07.06	0706.10	00		
-	كغ	40	جزر ولقت بقلتي					
-	كغ	40	جزر				10	1
-	كغ	40	لفت بقلتي				90	1
-	كغ	40	غيرها		0706.90	00		
-	كغ	25	كرفس:					
-	كغ	25	من فاتح ماي إلى 30 شنتبر				11	1
-	كغ	25	من فاتح أكتوبر إلى 30 أبريل				19	1
-	كغ	25	غيرها:					
-	كغ	25	فجل				91	1
-	كغ	25	شوندنر (بنجر) السلطة				92	1
-	كغ	25	غيرها				99	1
-	كغ	40	خيار و قثام وخيار صغير محبب، طازجة او مبردة	07.07	0707.00	00		
-	كغ	40	خيار من 16 ماي إلى 31 أكتوبر				10	1
-	كغ	40	غيرها				90	1
-	كغ	40	بقول قرنية مقشورة او غير مقشورة ، طازجة او مبردة	07.08	0708.10	00		
-	كغ	40	بازلام (بيسوم ساتيفوم)					
-	كغ	40	من فاتح شنتبر إلى 31 ماي:					
-	كغ	40	لانترع قرنيته				11	1
-	كغ	40	لانترع قرنيته				19	1
-	كغ	40	من فاتح يونيو إلى 31 غشت:					
-	كغ	40	لانترع قرنيته				91	1
-	كغ	40	لانترع قرنيته				99	1
-	كغ	40	لوبيا و فاصولياء (فيجنا، وفاصولوس)		0708.20			
-	كغ	40	من فاتح أكتوبر إلى 30 يونيو:					
-	كغ	40	في خويطات				11	00
-	كغ	40	في قرنية				13	00
-	كغ	40	في حيوب				19	00
-	كغ	40	من فاتح يوليو إلى 30 شنتبر:					
-	كغ	40	في خويطات				91	00
-	كغ	40	في قرنيات				93	00
-	كغ	40	في حيوب				99	00
-	كغ	40	بقول قرنية آخر		0708.90	00		
-	كغ	40	فول				10	1
-	كغ	40	غيرها				90	1

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب الموصوفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق			
-	كلغ	40	خضار آخر، طازجة أو مبردة	07.09			
-	كلغ	40	- خرشوف (أرتي شووكس)		0709.10	00	00 1
-	كلغ	40	- هليون (أسباراجس)		0709.20	00	00 1
-	كلغ	40	- باذنجان		0709.30	00	00 1
-	كلغ	25	- كرفس عدا الكرفس اللفتي		0709.40	00	00 1
-	كلغ	25	- فطور وكماة :				
-	كلغ	25	- فطور من جنس آجاريكوس		0709.51	00	00 1
-	كلغ	25	- كماة		0709.52	00	
-	كلغ	25	- ترناس (الكماة البيضاء)				10 1
-	كلغ	25	- غيرها				90 1
-	كلغ	25	- غيرها		0709.59	00	
-	كلغ	25	- فطور زراعية (عش الغراب)				10 1
-	كلغ	25	- إبنائية و بوليطس كماة				20 1
-	كلغ	25	- غيرها				90 1
-	كلغ	40	- ثمار من جنس كابسكوم او من جنس بيمنتا (فليفلة او فلفل)		0709.60	00	
-	كلغ	40	- فليفلة حلوة او فلفل حلوة (كابسكوم كروسوم)				10 1
-	كلغ	40	- غيرها:				
-	كلغ	40	- من جنس "كابسكوم" موجه لصناعة الكابوسين أو صباغة الراتنج من "الكابسكوم"				91 1
-	كلغ	40	- موجه للإنتاج الصناعي للزيوت العذرية أو الراتنج				92 1
-	كلغ	40	- غيرها				99 1
-	كلغ	40	- سبانخ وسبانخ نيوزيلاند، وسبانخ كبيرة الأوراق (سبانخ الحدائق)		0709.70	00	00 1
-	كلغ	40	- غيرها		0709.90		
-	كلغ	10	- ذرة حلوة			10	00 1
-	كلغ	25	- خرشوف			20	00 1
-	كلغ	40	- زيتون:			30	
-	كلغ	40	- موجه لاستعمالات غير التي تصنع منها الزيوت			10	1
-	كلغ	40	- غيرها			90	1
-	كلغ	40	- كبير			40	00 1
-	كلغ	40	- شمار			50	00 1
-	كلغ	40	- غيرها:			90	
-	كلغ	40	- حماض			10	1
-	كلغ	40	- قرعة و كوسة			20	1
-	كلغ	40	- نبات التوبل (يقدرنس، مقدرنس، طرخون)			30	1
-	كلغ	40	- غيرها			90	1
-	كلغ	40	خضار (غير مطبوخة أو مطبوخة بالبخار أو مسلوقة في الماء) ، مجمدة	07.10			
-	كلغ	40	- بقول قرنية مقشورة او غير مقشورة :				
-	كلغ	40	- لوبياء أو فاصولياء (فيجنا وفاصولياوس)		0710.22	00	00 1
-	كلغ	40	- ذرة حلوة		0710.40	00	00 1
-	كلغ	40	- خضار آخر		0710.80		
-	كلغ	40	- زيتون			10	00 1
-	كلغ	40	- فطر و كماة			20	00 1
-	كلغ	40	- كبير			30	00 1
-	كلغ	40	- هليون			40	00 1
-	كلغ	40	- لعاعة (هندباء و تلوف)			50	00 1
-	كلغ	40	- خيار و خيار صغير			60	00 1
-	كلغ	40	- كرنب بروكسيل			70	00 1
-	كلغ	40	- خليط من الخضار		0710.90		
-	كلغ	40	- يحتوي خصوصا على الفلفل			10	00 1
-	كلغ	40	خضار محفوظة مؤقتا (مثلا بغاز ثاني أوكسيد الكبريت أو في ماء مملح أو مكبرت أوفي محاليل حفظ آخر) ولكن غير صالحة بحالتها هذه للإستهلاك المباشر (بنذ محذوف)	07.11			
-	كلغ	40	- زيتون		(0711.10)		
-	كلغ	40	- محفوظ بغاز ثاني أوكسيد الكبريت		0711.20	10	00 1
-	كلغ	40	- غيرها:			90	
-	كلغ	40	- موجهة لاستعمالات غير التي تصنع منها الزيوت			10	1
-	كلغ	40	- غيرها			90	1
-	كلغ	40	- كبير		0711.30		
-	كلغ	40	- محفوظة بغاز ثاني أوكسيد الكبريت			10	00 1
-	كلغ	40	- غيرها			90	00 1
-	كلغ	40	- خيار و قنأ و خيار صغير		0711.40	00	
-	كلغ	40	- محفوظ بغاز ثاني أوكسيد الكبريت			10	1
-	كلغ	40	- غيرها			90	1
-	كلغ	40	- فطور و كماة:				

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب الموصوفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق			
-	كغ	25	فطور من جنس أجاريكوس	0711.51	00		
-	كغ	25	محفوظ بيفاز ثاني أكسيد الكبريت			10	1
-			غيرها			90	1
-			غيرها	0711.59	00		
-	كغ	25	محفوظ بيفاز ثاني أكسيد الكبريت:				
-	كغ	25	كمامة و ترافاس (كمامة بيضاء)			11	1
-	كغ	25	غيرها			19	1
-	كغ	25	غيرها			90	1
-			خضار آخر؛ خليط من الخضار	0711.90			
-			محفوظة بيفاز ثاني أكسيد الكبريت:				
-	كغ	40	بصل			12	00 1
-	كغ	40	شكرت			13	00 1
-	كغ	40	غيرها			19	00 1
-			غيرها:				
-	كغ	40	خليط من الخضار			93	00 1
-	كغ	40	ذرة حاوة			94	00 1
-	كغ	40	فلفل من نوع "كابسكوم" و من نوع "بيمانتا"			95	00 1
-	كغ	40	بصل			96	00 1
-			غيرها:			99	
-	كغ	40	طماطم			10	1
-	كغ	40	بطاطس			20	1
-	كغ	40	الهليون			30	1
-	كغ	40	لعاعة "هندباء و تلوف"			40	1
-	كغ	40	كرنب بروكسيل			50	1
-	كغ	40	غيرها			90	1
-			خضار مجففة، كاملة أو مقطعة أو مشرحة أو مكسرة أو مسحوقة، ولكن غير محضرة بطريقة أخرى (بند محذوف)	07.12			
-	كغ	40	بصل	(0712.10)			
-			فطور و آذان الخشب "آذان يهودا" من عائلة فطريات أوريكولاريا، فطر هلامي من عائلة تيرميلا، و كمامة:	0712.20	00	00	1
-	كغ	40	فطور من جنس أجاريكوس	0712.31	00	00	1
-	كغ	40	آذان الخشب "آذان يهودا" (من عائلة فطريات أوريكولاريا)	0712.32	00	00	1
-	كغ	40	فطر هلامي من عائلة تيرميلا	0712.33	00	00	1
-			غيرها	0712.39	00		
-	كغ	40	كمامة، بما فيها قشارة، القشرة الرقيقة			10	1
-	كغ	40	غيرها			90	1
-			خضار آخر؛ خليط من الخضار	0712.90			
-			ذرة حلوة:			10	
-	كغ	10	غيرها			90	1
-			غيرها:				
-	كغ	40	كرات			91	00 1
-	كغ	40	البطاطس، و لو كانت على شكل قطع أو شرائح دون أن تكون محضرة أكثر من ذلك			93	00 1
-	كغ	40	غيرها، بما في ذلك الخليط (جوليان)			99	00 1
-			بقول قرنية يابسة، مقشورة، و إن كانت منزوعة الغلالة أو مقلقة أو مكسرة	07.13			
-			بازلاء (ببسون ساتيفوم)	0713.10			
-			تقاوى للذئار (أ):				
-	كغ	2,5	بذور الأصل و بذور سابق الأصل (أ)			11	00 1
-	كغ	2,5	غيرها (أ)			19	00 1
-			غيرها:				
-			غيرها:			99	
-	كغ	2,5	للكسر			10	1
-	كغ	2,5	للإستهلاك البشري			20	1
-	كغ	2,5	لغذاء المواشي (بازلاء مسقط، مقصى، حنالة الفرز)			30	1
-	كغ	2,5	غيرها			90	1
-			حمص (جاريانوز)	0713.20			
-			تقاوى للذئار (أ):				
-	كغ	2,5	بذور الأصل و بذور سابق الأصل (أ)			11	00 1
-			غيرها:			90	
-	كغ	40	حبوب			10	1
-	كغ	40	غيرها			90	1
-			لوبيا، أو فاصولياء، (فيجنا، فاصولوس):	0713.31			
-			لوبيا، أو فاصولياء من نوع فيجنا مانجوهير (L) أو فيجنا راديانا (L)، ويلكزيك				
-			غيرها:			90	
-	كغ	40	حبوب			10	1

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
-	كغ	40	غيرها - لوبيام أو فاصولياء حمراء صغيرة "الذوكي" (فاصوليا أو فيجنا أنجولارس)	0713.32	90	1
-	كغ	40	غيرها:		90	
-	كغ	40	حبوب		10	1
-	كغ	40	غيرها		90	1
-	كغ	40	فاصولياء عادية (فاصوليا فولجارس) بما فيها الفاصوليا البيضاء	0713.33		
-	كغ	40	غيرها:		90	
-	كغ	40	حبوب		10	1
-	كغ	40	غيرها		90	1
-	كغ	2,5	غيرها	0713.39		
-	كغ	40	تقاوى للبيذار (أ)		10	00
-	كغ	40	غيرها:		90	
-	كغ	40	حبوب		10	1
-	كغ	40	غيرها		90	1
-	كغ	2,5	عدس	0713.40		
-	كغ	2,5	تقاوى للبيذار (أ):			
-	كغ	2,5	بذور الأصل و بذور سابق الأصل (أ):		11	
-	كغ	2,5	خضراء (أ)		10	1
-	كغ	2,5	غيرها (أ)		90	1
-	كغ	2,5	غيرها (أ):		19	
-	كغ	2,5	خضراء (أ)		10	1
-	كغ	2,5	غيرها (أ)		90	1
-	كغ	40	غيرها:		90	
-	كغ	40	حبوب		10	1
-	كغ	40	غيرها		90	1
-	كغ	40	فول عريض (فيشيا فابيا من نوع ماجور) وفول صغير (فيشيا فابيا من نوع إيكوينا و فيشيا فابيا من نوع مينور)	0713.50		
-	كغ	2,5	تقاوى للبيذار (أ):			
-	كغ	2,5	بذور الأصل و بذور سابق الأصل (أ)		11	00
-	كغ	2,5	غيرها (أ)		19	00
-	كغ	40	غيرها:		90	
-	كغ	40	حبوب		10	1
-	كغ	40	غيرها		90	1
-	كغ	2,5	غيرها	0713.90		
-	كغ	40	تقاوى للبيذار (أ)		10	00
-	كغ	40	غيرها:		90	
-	كغ	40	حبوب		10	1
-	كغ	40	غيرها		90	1
-	كغ	25	جذور المنيهوط (مانيوك) والأروروت والسحب، فلفاس رومي، بطاطا حلوة، وجذور ودرنات مماثلة غزيرة النشاء أو الإينولين، طازجة أو مبردة أو مجمدة أو مجففة، كاملة أو مقطعة أو بشكل كريات مكثلة؛ لب التخيل الهندي (ساجو)	07.14		
-	كغ	25	بطاطا حلوة	0714.20	00	00
-	كغ	25	غيرها:	0714.90		
-	كغ	25	بطاطة قصبية		10	00
-	كغ	25	جذور الأروروت و السحب و جذور و نباتات مماثلة غزيرة النشاء:			
-	كغ	25	مجمدة		21	00
-	كغ	25	غيرها		29	00
-	كغ	25	جذور أخرى		80	00
-	كغ	25	غيرها:			
-	كغ	25	مجمدة		92	00
-	كغ	25	غيرها		98	00
-	كغ	10	جوز الهند وجوز البرازيل وجوز الكاشو (الكاجو)، طازجة أو مجففة، بقشرها أو بدونه - جوز الهند (نارجيل):	08.01		
-	كغ	10	مجفف	0801.11	00	
-	كغ	10	لب مجفف		10	1
-	كغ	10	غيره		90	1
-	كغ	10	غيره	0801.19	00	
-	كغ	10	لب مجفف		10	1
-	كغ	10	غيره		90	1
-	كغ	2,5	جوز البرازيل:			
-	كغ	10	بقشره	0801.21	00	00
-	كغ	10	مقشور	0801.22	00	00
-	كغ	2,5	جوز الكاشو:			
-	كغ	10	بقشره	0801.31	00	00
-	كغ	10	مقشور	0801.32	00	00

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق			
				08.02	0802.11	00	
			أثمار قشرية أخر، طازجة أو مجففة، بقشرها أو بدونه				
			- لوز:				
			-- بقشره		0802.11	00	
			--- مر:				
-	كغ	40 طازج				11 1
-	كغ	40 مجفف				19 1
			--- حلو:				
-	كغ	40 طازج				91 1
-	كغ	40 مجفف				99 1
			-- مقشور		0802.12	00	
			--- مر:				
-	كغ	40 طازج				11 1
-	كغ	40 مجفف				19 1
			--- حلو:				
-	كغ	40 طازج				91 1
-	كغ	40 مجفف				99 1
			- بندق (من نوع كوريلوس):				
			-- بقشره		0802.21	00	
-	كغ	2,5 طازج				10 1
-	كغ	2,5 مجفف				90 1
			-- مقشور		0802.22	00	
-	كغ	10 طازج				10 1
-	كغ	10 مجفف				90 1
			- جوز عادي:				
			-- بقشره		0802.31	00	
-	كغ	2,5 طازج				10 1
-	كغ	2,5 مجفف				90 1
			-- مقشور		0802.32	00	
-	كغ	10 طازج				10 1
-	كغ	10 مجفف				90 1
			- كستناء (كاستانيا)		0802.40	00	00 1
		 فستق		0802.50	00	00 1
			- غيرها		0802.90	00	
-	كغ	10 جوز بيكان				10 1
-	كغ	10 غيرها				90 1
			موز، بما فيه "البلاتان" طازج أو مجفف	08.03	0803.00	00	
-	كغ	40 طازج				10 1
-	كغ	40 مجفف				90 1
			تمر، تين، أناناس وأفوكادو (كشري أمريكي) وجوافة وماتجو وماتجوستين، طازجة أو مجففة	08.04			
		 تمر		0804.10	00	00 1
		 تين		0804.20		
-	كغ	40 طازج			10	00 1
-	كغ	40 مجفف:				
-	كغ	40 للإستهلاك البشري			91	00 1
-	كغ	40 معطل (محول)، موجه للإستعمالات الصناعية			99	00 1
-	كغ	10 أناناس		0804.30	00	00 1
-	كغ	40 أفوكادو (كشري أمريكي)		0804.40	00	00 1
-	كغ	10 جوافة، ماتجو وماتجوستين		0804.50	00	00 1
			حمضيات طازجة أو مجففة	08.05			
			- برتقال		0805.10	00	
		 برتقال حلو طازج:				
-	كغ	40 من فاتح أبريل إلى 15 أكتوبر				11 1
-	كغ	40 من 16 أكتوبر إلى 31 مارس				19 1
		 غيره:				
-	كغ	40 من فاتح أبريل إلى 15 أكتوبر				91 1
-	كغ	40 من 16 أكتوبر إلى 31 مارس				99 1
			- يوسفي "ماندرون" (بما فيه التاجارين والساتسوماس)؛ كلمنتينا، ويلكنج وغيرها من الحمضيات المهجنة		0805.20	00	
-	كغ	40 كلمنتين				10 1
-	كغ	40 مانرياليس				20 1
-	كغ	40 ويلكنج				30 1
-	كغ	40 غيرها				90 1
-	كغ	40 ليمون هندي (جريب فروت بما فيه البوميلو)		0805.40	00	00 1
-	كغ	40 ليمون حامض (سيتروس ليمون، سيتروس ليمونوم)؛ ليم (سيتروس أورانتيفوليا، سيتروس لاتفوليا)		0805.50	00	00 1
-	كغ	40 غيرها		0805.90	00	00 1
			عنب، طازج أو مجفف	08.06			
-	كغ	40 طازج		0806.10	00	
		 للمادة:				

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق				
				08.07	08.08	08.09	08.10	
-	كغ	40	من فاتح نونبر إلى 14 يوليوز				11	1
-	كغ	40	من 15 يوليوز إلى 31 أكتوبر				19	1
			غيرها:					
-	كغ	40	من فاتح نونبر إلى 14 يوليوز				91	1
-	كغ	40	من 15 يوليوز إلى 31 أكتوبر				99	1
			مجفف	0806.20	00			
-	كغ	30	بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 15 كيلو غرام				10	1
-	كغ	30	غيره				90	1
			شمام وبطيخ (بما فيه البطيخ الاحمر)، وبايايا (باياز)، طازج	08.07				
			شمام و بطيخ (بما فيه البطيخ الاحمر):					
-	كغ	25	بطيخ احمر "دلاع"	0807.11	00	00	00	1
-	كغ	25	غيره	0807.19	00	00	00	1
-	كغ	25	بايايا (باياز)	0807.20	00	00	00	1
			تفاح وكمثري "إجاص" وسفرجل، طازجة	08.08				
			تفاح	0808.10				
-	كغ	40	التفاح لإنتاج خمر التفاح (سدر) غير معبأ، من 16 سبتمبر إلى 15 دجنبر				10	00
			غيرها:				90	1
-	كغ	40	من فاتح غشت إلى 31 دجنبر				10	1
-	كغ	40	من فاتح يناير إلى 31 مارس				20	1
-	كغ	40	من فاتح أبريل إلى 31 يوليوز				90	1
			كمثري وسفرجل	0808.20				
			كمثري (إجاص):					
-	كغ	40	كمثري لإنتاج خمر الإجاص (نبيد الإجاص) مقدم غير معبأ من فاتح غشت إلى 31 دجنبر				11	00
			غيرها:				19	1
-	كغ	40	من فاتح يناير إلى 31 يوليوز				10	1
-	كغ	40	من فاتح غشت إلى 31 دجنبر				90	1
-	كغ	40	سفرجل				90	00
			مشمش وكرز وخوخ أو دراق (بما فيه الدراق الأملس "تكتارين") و برقوق، طازجة	08.09				
-	كغ	40	مشمش	0809.10	00	00	00	1
			كرز	0809.20	00	00	00	1
-	كغ	40	من فاتح ماي إلى 15 يوليوز				10	1
-	كغ	40	من 16 يوليوز إلى 30 أبريل				90	1
-	كغ	40	دراق (خوخ) "برونوس بريسيكا" (بما فيه الدراق الأملس "تكتارين")	0809.30	00	00	00	1
			برقوق، و برقوق السياج	0809.40	00	00	00	1
-	كغ	40	من فاتح يوليوز إلى 30 شتنبر				10	1
-	كغ	40	من فاتح أكتوبر إلى 30 يونيو				90	1
			فواكه آخر ، طازجة	08.10				
			فراولة (فريز)	0810.10	00	00	00	1
-	كغ	40	من فاتح ماي إلى 31 يوليوز				10	1
-	كغ	40	من فاتح غشت إلى 30 أبريل				90	1
			توت العليق وتوت عادي	0810.20	00	00	00	1
-	كغ	40	توت العليق				10	1
-	كغ	40	غيرها				90	1
			كشمش أسود أو أبيض أو أحمر و عنب الثعلب	0810.30	00	00	00	1
			كشمش أسود و أحمر:					
-	كغ	25	كشمش أسود				11	1
-	كغ	25	كشمش أحمر				19	1
-	كغ	25	غيرها				90	1
			عنبيات وفواكه آخر من نوع (فاكسينيوم)	0810.40	00	00	00	1
-	كغ	25	عنبيات				10	1
-	كغ	25	غيرها				90	1
-	كغ	25	فاكهة الكيوي	0810.50	00	00	00	1
-	كغ	25	ثمار الدورانياء (دوراني)	0810.60	00	00	00	1
			غيرها	0810.90	00	00	00	1
-	كغ	25	فاكهة نورية (ذات نواة)				10	1
-	كغ	25	ثمرات				20	1
-	كغ	25	غيرها (رمان، ثمرات الصبار، كاكي (مشمش اليابان)، عناب)				80	1
			فواكه وثمار قشرية غير مطبوخة أو مطبوخة بالبخار أو مسلوقة في الماء ، مجمدة ، وأن أحتوت على سكر مضاف أو مواد تحلية آخر	08.11				
			فراولة (فريز)	0811.10	00	00	00	1
			يحتوي على سكر:					
-	كغ	40	تتفق فيه نسبة السكر 13% وزنا				11	1
-	كغ	40	غيرها				19	1
-	كغ	40	لا يحتوي على سكر				90	1
			توت العليق وتوت عادي وكشمش أبيض و أسود و أحمر و عنب الثعلب	0811.20	00	00	00	1
			مضاف إليه السكر:					
-	كغ	40	تتفق فيه نسبة السكر 13% وزنا				11	1
-	كغ	40	غيرها				19	1

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق			
-	كلغ	40	بدون إضافة سكر:				
-	كلغ	40	توت العليق وتوت عادي وكشمش أسود و أحمر			91	1
-	كلغ	40	غيرها			99	1
			غيرها	0811.90	00		
-	كلغ	40	مضاف إليه السكر:				
-	كلغ	40	تفوق فيه نسبة السكر 13% وزنا			11	1
-	كلغ	40	غيرها			19	1
-	كلغ	40	بدون إضافة سكر:				
-	كلغ	40	أنصاف المشمش مقطوعة عموديا			91	1
-	كلغ	40	غيرها			99	1
			فواكه وأثمار قشرية محفوظة مؤقتا (مثلا بغاز ثاني أكسيد الكبريت أو في ماء مملح أو مكبرت أو في محاليل أو مواد أخر للحفظ) ، ولكن غير صالحة بحالتها هذه للاستهلاك المباشر	08.12			
			(بنذ محذوف)	(0812.20)			
			غيرها	0812.90	00		
-	كلغ	40	ثمرات الباباي:				
-	كلغ	40	في ماء مملح			11	1
-	كلغ	40	غيرها			19	1
-	كلغ	40	غيرها:				
-	كلغ	40	مشمش			91	1
-	كلغ	40	برتقال			92	1
-	كلغ	40	فراولة (فريز)			93	1
-	كلغ	40	غيرها			99	1
			فواكه ، مجففة غير تلك المذكورة في البنود من 08.01 إلى 08.06 ؛ خليط من أثمار قشرية أو من فواكه مجففة من الأنواع المذكورة في هذا الفصل	08.13			
-	كلغ	30	مشمش	0813.10	00	00	1
-	كلغ	30	برقوق	0813.20	00	00	1
-	كلغ	30	تفاح	0813.30	00	00	1
-	كلغ	30	فواكه أخر	0813.40	00		
-	كلغ	30	دراق (خوخ) "برونوس بريسيكا" (بما فيه الدراق الأملس و "نكتارين")			10	1
-	كلغ	30	كمثري (إجاص)			20	1
-	كلغ	30	باباي			30	1
-	كلغ	30	غيرها			90	1
-	كلغ	30	خليط من اثمار قشرية أو من فواكه مجففة من الأنواع المذكوره في هذا الفصل	0813.50			
-	كلغ	30	مركب خاصة من الحمضيات			10	00
-	كلغ	30	مركب خاصة من التمور			20	00
-	كلغ	30	غيرها:			90	
-	كلغ	30	مركب خاصة من الأثمار القشرية بقشرها أو بدونه			10	1
-	كلغ	30	مركب خاصة من العنب			20	1
-	كلغ	30	مركب خاصة من الموز،الأناناس، الأفوكادو (كمثري أمريكي)، الجرافة، المانجو و المانجوستين			30	1
-	كلغ	30	غيرها، دون البرقوق			40	1
-	كلغ	30	غيرها			90	1
-	كلغ	25	قشور حمضيات وقشور شمام أو بطيخ ، طازجه أو مجمده أو مجففة أو محفوظة مؤقتا في ماء مملح أو مكبرت أو في محاليل أو مواد أخر للحفظ	08.14	0814.00	00	00
-	كلغ	25	بن، وإن كان محمصا، أو منزوعا منه الكافيين؛ قشور وغلالات من بن؛ أبدال بن محتوية على بن بأية نسبة كانت	09.01			
			غيرها	0901.90			
-	كلغ	2,5	قشور وغلالات من بن:				
-	كلغ	2,5	غير محمصة			11	00
-	كلغ	2,5	محمصة			19	00
			فلفل من نوع (بيبير)؛ فليفلة من جنس "كابيسكوم" أو فلفل من نوع (بيمنتا)، مجففة أو مجروشة أو مسحوقة	09.04			
			فلفل (من جنس بيبر) :				
-	كلغ	2,5	غير مجروش ولا مسحوق	0904.11	00		
-	كلغ	2,5	موجهة للإنتاج الصناعي للزيوت العطرية أو راتنجات عطرية معروفة بـ "الريزونيد"			10	1
-	كلغ	10	غيرها			90	1
-	كلغ	10	مجروش أو مسحوق	0904.12	00	00	1
-	كلغ	25	فليفلة من نوع (كابيسكوم) أو فلفل من نوع (بيمنتا) ، مجفف أو مجروش أو مسحوق	0904.20			
-	كلغ	25	فليفلة أو الفلفل الطور الجاف (نيوراس)			10	00
-	كلغ	25	غيرها:			90	
-	كلغ	25	غير مسحوقة أو مجروشة:				
-	كلغ	25	من نوع "كابيسكوم" موجهة لصناعة الكابيسين أو للصبغة بالراتنجات الزيتية مستخلصة من كابيسكوم			11	1
-	كلغ	25	موجهة للإنتاج الصناعي للزيوت العطرية أو راتنجات عطرية معروفة بـ "الريزونيد"			12	1

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق			
-	كغ	10	مجروش أو مسحوق.....			19	1
-	كغ	10	أوراق غار (رند).....			90	1
-	كغ	10	كاري	0910.50	00		
-	كغ	10	غير مجروش و لا مسحوق.....			10	1
-	كغ	10	مجروش أو مسحوق.....			90	1
-	كغ	10	بهارات وتوابل آخر : .. مختلطة مذكورة في الملاحظة 1 (ب) من هذا الفصل	0910.91	00		
-	كغ	10	غير مجروشة و لا مسحوقة.....			10	1
-	كغ	10	مجروشة أو مسحوقة.....			90	1
-	كغ	2,5	غيرها حلبة:	0910.99			
-	كغ	10	بذر للزرع.....			11	00
-	كغ	10	غيرها:			19	
-	كغ	10	غير مجروشة و لا مسحوقة.....			10	1
-	كغ	10	مجروشة أو مسحوقة.....			90	1
-	كغ	10	غيرها:			90	
-	كغ	10	غير مجروشة و لا مسحوقة.....			10	1
-	كغ	10	مجروشة أو مسحوقة.....			90	1
-	كغ	2,5	حنطة (قمح) وخليط حنطة مع شيلم . حنطة (قمح) قاسية تقاوي للبدار (أ):	10.01	1001.10		
-	كغ	2,5	غيرها (أ):			19	00
-	كغ	2,5	غيرها تقاوي للبدار (أ):			19	
-	كغ	2,5	غيرها (أ):			19	
-	كغ	2,5	حنطة (قمح) طرية (أ)			10	1
-	كغ	2,5	غيرها (أ)			90	1
-	كغ	2,5	غيرها:			90	
-	كغ	2,5	حنطة (قمح) طرية:			11	1
-	كغ	17,5(د)	علفي			19	1
-	كغ	2,5	غيرها			90	1
-	كغ	2,5	شيلم (جاودار) . موجهة للزرع	10.02	1002.00	10	00
-	كغ	2,5	غيرها			90	00
-	كغ	2,5	شعير . تقاوي للبدار (أ):	10.03	1003.00		
-	كغ	2,5	غيرها (أ):			19	00
-	كغ	2,5	غيرها:			90	
-	كغ	2,5	غيرها			90	1
-	كغ	2,5	شوفان . تقاوي للبدار (أ):	10.04	1004.00		
-	كغ	2,5	غيرها (أ):			19	00
-	كغ	2,5	ذرة .	10.05			
-	كغ	2,5	غيرها			00	00
-	كغ	2,5	أرز . - أرز غير مقشور (أرز بغلافه الزهري)	10.06	1006.10		
-	كغ	50	غيرها:			10	00
-	كغ	50	مستدير يحتوي على 90% على الأقل من حبات طولها أقل من 5,2 مم و نسبة أقل من 2,1 حاصل الطول على العرض			90	1
-	كغ	50	غيرها			90	1
-	كغ	2,5	- أرز مقشور (أرز أسمر) تقاوي للبدار (أ)	1006.20		10	00
-	كغ	2,5	غيرها:			90	
-	كغ	50	مستدير يحتوي على 90% على الأقل من حبات طولها أقل من 5,2 مم و نسبة أقل من 2,1 حاصل الطول على العرض			10	1
-	كغ	50	غيرها			90	1
-	كغ	50	- أرز مضروب كلياً أو جزئياً و إن كان ممسوحاً أو ملمعاً	1006.30			

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حساب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
-	كغ	50	--- مستدير يحتوي على 90% على الأقل من حبات طولها أقل من 5,2 مم و نسبة أقل من 2,1 حاصل الطول على العرض	10	00	1
-	كغ	50	--- غيرها	90	00	1
-	كغ	50	--- كسارة الأرز	00	00	1
-	كغ	50	--- حبوب السرغوم	10.07	1007.00	
-	كغ	2,5	--- غيرها	90	00	1
-	كغ	2,5	--- حنطة سوداء ، دخن وحبوب العصافير ؛ حبوب آخر	10.08	1008.10	
-	كغ	2,5	--- حنطة سوداء	10	00	1
-	كغ	2,5	--- موجة للبذر	90	00	1
-	كغ	2,5	--- غيرها	10.08.20	1008.20	
-	كغ	2,5	--- دخن	10	00	1
-	كغ	2,5	--- موجة للبذر	90	00	1
-	كغ	2,5	--- غيرها	10.08.30	1008.30	
-	كغ	2,5	--- حبوب العصافير	10	00	1
-	كغ	2,5	--- موجة للبذر	90	00	1
-	كغ	2,5	--- غيرها	10.08.90	1008.90	
-	كغ	2,5	--- حبوب آخر			
-	كغ	2,5	--- بر مشيلم			
-	كغ	2,5	--- تقاوى اللبذار (أ) :			
-	كغ	2,5	--- غيرها (أ)	19	00	1
-	كغ	2,5	--- غيرها	20	00	1
-	كغ	2,5	--- حبوب آخر :			
-	كغ	2,5	--- الذرة الإفريقية أو الهندية الكبيرة :			
-	كغ	2,5	--- تقاوى اللبذار (أ)	81	00	1
-	كغ	2,5	--- غيرها	89	00	1
-	كغ	2,5	--- غيرها :			
-	كغ	2,5	--- تقاوى اللبذار (أ)	91	00	1
-	كغ	2,5	--- غيرها	99	00	1
-	كغ	70	--- دقيق حنطة (قمح) أو دقيق خليط حنطة مع شيلم	11.01	1101.00	
-	كغ	70	--- من قمح قاسي	10	00	1
-	كغ	10	--- دقيق حبوب عدا دقيق الحنطة (قمح) أو دقيق خليط الحنطة مع شيلم	11.02	1102.10	
-	كغ	10	--- دقيق شيلم	00	00	1
-	كغ	10	--- دقيق ذرة	1102.20	00	
-	كغ	10	--- في عبوات وزنها يساوي 5 كغ أو أقل :			
-	كغ	10	--- محتوية على مواد دسمة بنسبة تساوي 1,5% وزنا أو أقل	11	00	1
-	كغ	10	--- غيرها	19	00	1
-	كغ	10	--- غيرها :			
-	كغ	10	--- محتوية على مواد دسمة بنسبة تساوي 1,5% وزنا أو أقل	91	00	1
-	كغ	10	--- غيرها	99	00	1
-	كغ	50	--- دقيق أرز	1102.30	00	
-	كغ	50	--- في عبوات وزنها يساوي 5 كغ أو أقل	10	00	1
-	كغ	50	--- غيرها	90	00	1
-	كغ	50	--- غيرها	1102.90	00	
-	كغ	10	--- شعير :			
-	كغ	10	--- شوفان	20	00	1
-	كغ	10	--- حنطة سوداء	40	00	1
-	كغ	10	--- دخن :			
-	كغ	10	--- في عبوات وزنها يساوي 5 كغ أو أقل	51	00	1
-	كغ	10	--- غيرها	59	00	1
-	كغ	10	--- حبوب العصافير	60	00	1
-	كغ	10	--- السرغوم أو الذرة الإفريقية أو الهندية الكبيرة :			
-	كغ	10	--- في عبوات وزنها يساوي 5 كغ أو أقل	71	00	1
-	كغ	10	--- غيرها	79	00	1
-	كغ	10	--- غيرها	90	00	1
-	كغ	70	--- جريش وسميد و كريات مكثلة من حبوب	11.03	1103.11	
-	كغ	70	--- جريش وسميد :			
-	كغ	70	--- من حنطة (قمح)			
-	كغ	70	--- في عبوات وزنها يساوي 5 كغ أو أقل :			
-	كغ	70	--- من حنطة (قمح) قاسية :			
-	كغ	70	--- سميد الحمية بالجلوتين "الدابوق"	01	00	1
-	كغ	70	--- غيرها	09	00	1
-	كغ	70	--- من حنطة (قمح) طرية	20	00	1
-	كغ	70	--- غيرها	30	00	1
-	كغ	70	--- غيرها :			

الوحدات التكديمية	وحدة القمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
-	كغ	70	من حنطة (قمح) قاسية:			
-	كغ	70	سميد الحمية بالجلوتين "الدابوق"			
-	كغ	70	غيرها			41 1
-	كغ	70	حنطة (قمح) طرية			49 1
-	كغ	70	غيرها			50 1
			(بنذ محذوف)			80 1
			-- من ذرة	(1103.12)		
			-- في عبوات وزنها يساوي 5 كغ أو أقل:	1103.13	00	
-	كغ	10	محتوية على مواد دسمة بنسبة تساوي 1,5% وزنا أو أقل:			
-	كغ	10	غير موجهة لصناعة الجعة			01 1
-	كغ	10	غيرها			20 1
-	كغ	10	غيرها:			
-	كغ	10	محتوية على مواد دسمة بنسبة تساوي 1,5% وزنا أو أقل:			
-	كغ	10	غير موجهة لصناعة الجعة			31 1
			(بنذ محذوف)	(1103.14)		
			-- من حبوب آخر	1103.19		
-	كغ	10	من شيلم			20 00 1
-	كغ	10	من حنطة سوداء			30 00 1
-	كغ	10	من دخن			40 00 1
-	كغ	10	في عبوات وزنها يساوي 5 كغ أو أقل			10 1
-	كغ	10	غيرها			90 1
-	كغ	10	من حبوب السرخوم أو الذرة الإفريقية أو الهندية الكبيرة:			50 00 1
-	كغ	10	في عبوات وزنها يساوي 5 كغ أو أقل			10 1
-	كغ	10	غيرها			90 1
-	كغ	10	من حبوب العصافير			60 00 1
-	كغ	10	من شوفان			70 00 1
-	كغ	10	غيرها:			90 00 1
-	كغ	50	من أرز:			
-	كغ	50	في عبوات وزنها يساوي 5 كغ أو أقل			11 1
-	كغ	10	غيرها			19 1
-	كغ	10	غيرها			90 1
-	كغ	50	كرويات مكثلة	1103.20		
-	كغ	50	من حنطة (قمح):			
-	كغ	50	قاسية			10 1
-	كغ	50	طرية			20 1
-	كغ	50	غيرها			90 1
-	كغ	10	من حبوب آخر:			
-	كغ	10	من شيلم			10 1
-	كغ	10	من حنطة سوداء			20 1
-	كغ	50	من حبوب العصافير			30 1
-	كغ	10	من أرز			40 1
-	كغ	10	من ذرة، سرغوم، الذرة الإفريقية أو الهندية الكبيرة			50 1
-	كغ	10	غيرها			90 1
			حبوب معالجة بطريقة أخرى (مثلًا ، مشهورة أو مقلطة أو مدورة أو مقطعة أو مكسرة أو بشكل رقائق) ، باستثناء الأرز الداخل في البنذ 10.06 ، نبت الحبوب ، كامل أو مفلطح أو مطحون أو بشكل رقائق	11.04		
			حبوب مقلطة أو بشكل رقائق :			
			(بنذ محذوف)	(1104.11)		
-	كغ	10	-- من شوفان	1104.12	00	
-	كغ	10	بشكل رقائق			10 1
-	كغ	10	غيرها			90 1
-	كغ	40	-- من حبوب آخر	1104.19		
-	كغ	10	بشكل رقائق:			
-	كغ	10	من حنطة (قمح)			11 00 1
-	كغ	10	من شيلم			12 00 1
-	كغ	10	من ذرة			13 00 1
-	كغ	10	من حنطة سوداء			14 00 1
-	كغ	10	من دخن			15 00 1
-	كغ	40	من سرغوم أو الذرة الإفريقية أو الهندية الكبيرة			16 00 1
-	كغ	10	من الأرز			17 00 1
-	كغ	40	من حبوب العصافير			18 00 1
-	كغ	40	غيرها:			19 00 1
-	كغ	10	من شعير			10 1
-	كغ	10	غيرها			90 1
-	كغ	10	غيرها من حنطة (قمح):			20 1

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
-	كغ	50	قاسية		10	1
-	كغ	50	طرية		20	1
-	كغ	50	غيرها		90	1
-	كغ	40	غيرها:			
-	كغ	10	من شعير		91 00	1
-	كغ	10	من شيلم		92 00	1
-	كغ	10	من ذرة		93 00	1
-	كغ	10	من حنطة سوداء		94 00	1
-	كغ	10	من دخن		95 00	1
-	كغ	10	من سرغوم أو الذرة الإفريقية أو الهندية الكبيرة		96 00	1
-	كغ	10	حبوب العصافير		97 00	1
-	كغ	10	غيرها		98 00	1
-	كغ	10	حبوب آخر مشغولة (مثلا ، مقشورة أو مدورة أو مقطعة أو مكسرة):			
-	كغ	10	(بنذ محظوف)	1104.21		
-	كغ	10	من شوفان	1104.22	00	
-	كغ	10	مقشورة:			
-	كغ	10	شوفان منتظم		11	1
-	كغ	10	غيرها		19	1
-	كغ	10	مدورة		20	1
-	كغ	10	غيرها		90	1
-	كغ	10	من ذرة	1104.23	00	
-	كغ	10	مقشورة		10	1
-	كغ	10	مدورة		20	1
-	كغ	10	غيرها		90	1
-	كغ	10	من حبوب آخر	1104.29		
-	كغ	10	مقشورة، حنطة قمح:		10	
-	كغ	50	قاسية		10	1
-	كغ	50	طرية		20	1
-	كغ	50	غيرها		90	1
-	كغ	10	غيرها، مقشورة:			
-	كغ	10	من شيلم		21 00	1
-	كغ	10	من حنطة سوداء		22 00	1
-	كغ	10	من دخن		23 00	1
-	كغ	10	من سرغوم أو الذرة الإفريقية أو الهندية الكبيرة		24 00	1
-	كغ	10	من حبوب العصافير		25 00	1
-	كغ	10	من شعير		26 00	1
-	كغ	10	غيرها		29 00	1
-	كغ	10	مدورة، من حنطة (قمح):		30	
-	كغ	50	قاسية		10	1
-	كغ	50	طرية		20	1
-	كغ	50	غيرها		90	1
-	كغ	10	غيرها، مدورة:			
-	كغ	10	من شيلم		41 00	1
-	كغ	10	من حنطة سوداء		42 00	1
-	كغ	10	من دخن		43 00	1
-	كغ	10	من سرغوم أو الذرة الإفريقية أو الهندية الكبيرة		44 00	1
-	كغ	10	من حبوب العصافير		45 00	1
-	كغ	40	من شعير		46 00	1
-	كغ	10	غيرها		49 00	1
-	كغ	10	غيرها، من حنطة (قمح):		50	
-	كغ	50	قاسية مكسرة		10	1
-	كغ	50	طرية مكسرة		20	1
-	كغ	50	غيرها مكسرة		30	1
-	كغ	50	غيرها		90	1
-	كغ	10	غيرها:			
-	كغ	10	من شيلم		91 00	1
-	كغ	10	من حنطة سوداء		92 00	1
-	كغ	10	من دخن		93 00	1
-	كغ	10	من سرغوم أو الذرة الإفريقية أو الهندية الكبيرة		94 00	1
-	كغ	10	من حبوب العصافير		95 00	1
-	كغ	40	من شعير		96 00	1
-	كغ	10	غيرها		98 00	1
-	كغ	10	نبت الحبوب، كامل أو مقطوع أو بشكل رقائق أو مطحون	1104.30	00	
-	كغ	10	من حنطة (قمح)		10	1
-	كغ	10	غيرها		90	1
-	كغ	2.5	دقيق، سميد، مسحوق، رقائق، حبيبات، كريات مكثلة، من بطاطا (بطاطس)	11.05		
-	كغ	2.5	دقيق وسميد ومسحوق	1105.10	00	
-	كغ	2.5	موجبة لتغذية المواشي (محتوية على قشارة)		10	1

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق			
-	كغ	10	--- غيرها			90	1
-	كغ	2,5	رفائق ، حبيبات وكريات مكثلة	1105.20	00	10	1
-	كغ	10	--- موجهة لتغذية المواشي (محتوية على قشارة)			90	1
-	كغ	10	--- غيرها				
-	كغ	10	دقيق وسميد ومسحوق البقول القرنية اليابسة الداخلة في البند 07.13 ، دقيق وسميد ومسحوق لب النخيل الهندي (ساجو) ، دقيق وسميد ومسحوق الجذور أو الدرناات الداخلة في البند 07.14؛ دقيق وسميد ومساحيق المنتجات المذكورة في الفصل 8	11.06			
-	كغ	10	من البقول القرنية اليابسة الداخلة في البند 07.13	1106.10	00	10	1
-	كغ	10	--- من بازلاء، من فاصولياء (لوبياء)، أو من عدس			90	1
-	كغ	10	--- غيرها				
-	كغ	10	من الساجو أو من الجذور أو الدرناات الداخلة في البند 07.14	1106.20	00	10	1
-	كغ	10	--- معطلة مغيرة (محولة)				
-	كغ	10	--- غيرها:				
-	كغ	10	--- موجهة لصناعة النشاء			91	1
-	كغ	10	--- غيرها			99	1
-	كغ	10	من المنتجات المذكورة في الفصل 8	1106.30	00	10	1
-	كغ	10	--- من الموز			20	1
-	كغ	10	--- من جوز الهند			90	1
-	كغ	10	--- غيرها				
-	كغ	30	نشاء ؛ إينولين	11.08			
-	كغ	30	--- نشاء:				
-	كغ	30	--- من حنطة (قمح)	1108.11	00	00	1
-	كغ	10	--- من ذرة	1108.12	00	00	1
-	كغ	10	--- من بطاطا (بطاطس)	1108.13	00	00	1
-	كغ	10	--- من منيهوط (مانيق)	1108.14	00	00	1
-	كغ	10	--- أنواع نشاء آخر	1108.19	00		
-	كغ	10	--- من أرز			10	1
-	كغ	10	--- غيرها			90	1
-	كغ	10	--- إينولين	1108.20	00	00	1
-	كغ	2,5	جلوتين الحنطة (قمح)، وإن كان مجففاً	11.09	1109.00	00	
-	كغ	2,5	--- غير محمص			10	1
-	كغ	2,5	فول الصويا، وإن كان مكسرا	12.01	1201.00		
-	كغ	2,5	--- غيرها			89	3
-	كغ	2,5	فول سوداني، غير محمص أو مطبوخ بطريقة أخرى، وإن كان مقشورا أو مكسرا	12.02			
-	كغ	2,5	--- بقشره	1202.10			
-	كغ	2,5	--- تقاوي للبدار (أ)			10	3
-	كغ	50	--- غيرها:			90	
-	كغ	50	--- للإستهلاك بالفم			10	3
-	كغ	50	--- غيرها للصناعة			90	3
-	كغ	50	--- مقشورا، وإن كان مكسرا	1202.20			
-	كغ	50	--- غيرها:			90	
-	كغ	50	--- للإستهلاك بالفم			10	3
-	كغ	50	--- غيرها للصناعة			90	3
-	كغ	2,5	لب نارجيل (كويرا)	12.03	1203.00	00	3
-	كغ	2,5	بذر كتان، وإن كان مكسرا	12.04	1204.00		
-	كغ	2,5	--- غيرها			90	3
-	كغ	2,5	بذر السلجم (اللفت البري) أو الكولزا، وإن كان مكسرا	12.05			
-	كغ	2,5	بذور السلجم أو الكولزا ذات حمض الايروسيك المنخفض	1205.10			
-	كغ	2,5	--- تقاوي للبدار (أ):			10	
-	كغ	2,5	--- للسلجم (اللفت البري) (أ)			10	3
-	كغ	2,5	--- غيرها			90	
-	كغ	2,5	--- للسلجم (اللفت البري)				
-	كغ	2,5	--- غيرها			19	3
-	كغ	2,5	--- للكولزا				
-	كغ	2,5	--- غيرها			99	3
-	كغ	2,5	--- غيرها	1205.90			
-	كغ	2,5	--- تقاوي للبدار (أ):			10	
-	كغ	2,5	--- للسلجم (اللفت البري)			10	3
-	كغ	2,5	--- غيرها:			90	

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
			للساجم: - - - -			
-	كغ	2,5	غيرها - - - -			19 3
			للكولزا: - - - -			
-	كغ	2,5	غيرها - - - -	12.06	1206.00	99 3
			بذر عباد الشمس ، وإن كان مكسرا			
-	كغ	2,5	غيرها - - - -	12.07		89 00 3
			ثمار وبذور زيتية أخرى، وإن كانت مكسرة		1207.10	
-	كغ	2,5	ثمار ونوى نخيل			10 00 3
			تقاوي للبذار (أ)			90
-	كغ	2,5	غيرها: - - - -			10 3
			تسار (أو فاكهة)			90 3
-	كغ	2,5	ذوي - - - -			
			بذور خروج		1207.30	
-	كغ	2,5	تقاوي للبذار (أ)			10 00 3
			غيرها - - - -			90 00 3
-	كغ	2,5	بذور سمسم		1207.40	
			غيرها - - - -			90 00 3
-	كغ	2,5	بذور الخردل		1207.50	
			تقاوي للبذار (أ)			10 00 3
-	كغ	2,5	بذور عصفور (قرطم)		1207.60	
			غيرها - - - -			90
-	كغ	2,5	بقشرتها - - - -			10 3
			غيرها - - - -			90 3
-	كغ	2,5	بذور خشخاش		1207.91	
			تقاوي للبذار (أ)			10 00 3
-	كغ	2,5	غيرها - - - -			90 00 3
			(بنذ محذوف)		(1207.92)	
-	كغ	2,5	غيرها - - - -		1207.99	
			تقاوي البذار (أ): - - - -			
-	كغ	2,5	بذور القنب (أ)			11 00 3
			بذور الشياكاريتة - - - -			13 00 3
-	كغ	2,5	غيرها - - - -			19 00 3
			غيرها: - - - -			90
-	كغ	2,5	بذور القنب (شونوبيس)			01 3
			بذور الشياكاريتة - - - -			02 3
-	كغ	2,5	بذور اليب - - - -			10 3
			بذور مورا - - - -			20 3
-	كغ	2,5	بذور نيجر - - - -			30 3
			بذور البيلغير - - - -			40 3
-	كغ	2,5	بذور الرافيزون، الكاميلين و غيرها من الفصيلة الصليبية			50 3
			بذور مارفوريد - - - -			60 3
-	كغ	2,5	بذور الشمام - - - -			70 3
			بذور البطيخ الأحمر "دلاع" (بذرة) - - - -			80 3
-	كغ	2,5	غيرها - - - -			90 3
			دقيق وسميد بذور وثمار زيتية، عدا دقيق وسميد الخردل	12.08		
-	كغ	2,5	من فول الصويا - - - -		1208.10	00 00 3
			غيرها - - - -		1208.90	
-	كغ	2,5	من الفول السوداني - - - -			10 00 3
			غيرها: - - - -			90
-	كغ	2,5	لعباد الشمس - - - -			10 3
			للكولزا - - - -			20 3
-	كغ	2,5	للقطن - - - -			30 3
			للعصفر (قرطم) - - - -			40 3
-	كغ	2,5	غيرها - - - -			90 3
			غيرها - - - -	12.09		
-	كغ	2,5	لشمندر غير السكري - - - -		1209.29	10 00 3

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة الاستيراد	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق			
-	كغ	2,5	- بذور نباتات عشبية تزرع أساسا من أجل أزهارها - غيرها :	1209.30	00	00	3
-	كغ	2,5	--- غيرها	1209.99	00		
-	كغ	2,6	--- بذور غابوية			10	3
-	كغ		--- غيرها			90	3
-	كغ	30	ثمار حشيشة الدينار، طازجة أو مجففة، وإن كانت مجروشة أو مسحوقة أو بشكل كريات مكثلة ؛ غبار حشيشة الدينار	1210.10	00	00	3
-	كغ	30	--- ثمار حشيشة الدينار غير مجروشة أو مسحوقة ولا بشكل كريات مكثلة	1210.20	00		
-	كغ	30	--- ثمار حشيشة الدينار، مجروشة أو مسحوقة أو بشكل كريات مكثلة ؛ غبار حشيشة الدينار			10	3
-	كغ	30	--- ثمار و بقايا			90	3
-	كغ	2,5	--- غبار حشيشة الدينار (لوبيولين)				
-	كغ	2,5	نباتات وأجزاءها، (بما فيها البذور والثمار) ، من الأنواع المستعملة أساسا في صناعة العطور أو في الصيدلة أو في أغراض إبادة الحشرات أو الفطريات أو في أغراض مماثلة، طازجة أو مجففة، وإن كانت مقطعة أو مكسرة أو مسحوقة	1211.10	00	00	3
-	كغ	2,5	--- جذور سوس (عرق سوس)	1211.20	00	00	3
-	كغ	2,5	--- جذور جنسنج	1211.30	00	00	3
-	كغ	2,5	--- أوراق الكوكا	1211.40	00	00	3
-	كغ	2,5	--- قش الغشخاش	1211.90			
-	كغ	2,5	--- غيرها			10	00
-	كغ	2,5	--- خردب (زهور، أوراق، سيقان، قشور، جذور)			20	00
-	كغ	2,5	--- قشرة دار صيني الصين			30	00
-	كغ	2,5	--- لحاء و قشيب			40	00
-	كغ	2,5	--- تونكا (فول تونكا)			50	00
-	كغ	2,5	--- فول الكلبار			60	00
-	كغ	2,5	--- فلفل كيبية (حب العروس)			80	00
-	كغ	2,5	--- خشب آخر، جذور و قشور؛ حزاز و أشنة			90	00
-	كغ	2,5	--- غيرها				
-	كغ	2,5	قرون خرنوب (خروب) ، وأعشاب بحرية وغيرها من الطحالب المائية ، و شوندر السكر وقصب السكر، طازجة أو مبردة أو مجمدة أو مجففة ، وإن كانت مطحولة؛ نوى وب (قلب) الفواكه ومنتجات نباتية أخر (بما في ذلك جذور الهندباء البرية غير المحمصة من فصيلة شيكوريا	1212.10	00		
-	كغ	2,5	--- قرون خرنوب، بما في ذلك بذوره				
-	كغ	2,5	--- قرون خرنوب:			11	3
-	كغ	2,5	--- رقائق، سميدة، دقيق من قرون الخرنوب			19	3
-	كغ	2,5	--- غيرها				
-	كغ	2,5	--- بذور قرون الخرنوب:			91	3
-	كغ	2,5	--- بقشرها، غير مكسرة و لا مطحونة			92	3
-	كغ	2,5	--- رقائق، سميدة، دقيق و من بذور قرون الخرنوب			99	3
-	كغ	2,5	--- غيرها				
-	كغ	2,5	أعشاب بحرية و غيرها من الطحالب المائية	1212.20			
-	كغ	2,5	--- من الصنف المستعمل أساسا في صناعة العطور أو في الصيدلة أو في أغراض إبادة الحشرات أو الفطريات أو في			11	00
-	كغ	2,5	--- مقدمة مجمدة			19	00
-	كغ	2,5	--- غيرها			90	3
-	كغ	2,5	--- غيرها:				
-	كغ	2,5	--- على حامل			10	3
-	كغ	2,5	--- غيرها:				
-	كغ	2,5	--- أعشاب بحرية و غيرها من الطحالب المائية خاصة			91	3
-	كغ	2,5	--- غيرها			99	3
-	كغ	2,5	--- نوى المشمش والخوخ (الدراق بما فيه الدراق الأملس "تكتارين") و البرقوق	1212.30	00	00	3
-	كغ	2,5	--- غيرها :				
-	كغ	2,5	--- شوندر السكر	1212.91	00		
-	كغ	2,5	--- طازجة			10	3
-	كغ	2,5	--- مجففة أو مسحوقة			90	3
-	كغ	2,5	(بنذ محذوف)	(1212.92)			
-	كغ	2,5	--- غيرها	1212.99	00		
-	كغ	2,5	--- جذور الهندباء (سيكوريا طازجة أو مجففة و إن كانت مقطعة، غير محمصة :				
-	كغ	2,5	--- طازجة			11	3
-	كغ	2,5	--- غيرها			19	3
-	كغ	2,5	--- بصل بري			20	3
-	كغ	2,5	--- قصب السكر			30	3
-	كغ	2,5	--- غيرها			90	3
-	كغ	2,5	قش وعصافات (قشور) حيوب ، خاما، وإن كانت مهشمة (تين) ، مطحونة أو مضغوطة أو بشكل كريات مكثلة	1213.00			
-	كغ	2,5	--- قش وعصافات (قشور) خامات و إن كانت مهشمة (تين):			10	
-	كغ	2,5	--- عصافات (قشور):				
-	كغ	2,5	--- من الأرز			91	3

الوحدات التكميلية	رحدة الكمية حسب المواصلة	رسم الإستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق			
-	كغ	2,5	غيرها			99	3
-	كغ	2,5	صمغ اللثة؛ صمغ ، راتنجيات ، صمغ راتنجية وراتنجيات زيتية (كالبلاسم مثلا) ، طبيعية	13.01	1301.10	00	10
-	كغ	2,5	صمغ اللثة				3
-	كغ	2,5	غير مبيضة				90
-	كغ	2,5	مبيضة				3
-	كغ	2,5	غيرها		1301.90	00	10
-	كغ	2,5	راتنجيات فصيلة الأشجار الصنوبرية				3
-	كغ	2,5	غيرها				90
-	كغ	2,5	عصارات وخلصات نباتية، مواد بكتينية، بكتينات وكتات، أجار- أجار وغيرها من مواد مخاطية ومكثفات،	13.02			
-	كغ	2,5	مشتقة من منتجات نباتية، وإن كانت معدلة				
-	كغ	2,5	عصارات وخلصات نباتية؛				
-	كغ	2,5	أفيون		1302.11	00	10
-	كغ	2,5	مركب قش الخشخاش، تحتوي على أقل من 50% وزنا من القلوبات				3
-	كغ	2,5	غيرها				90
-	كغ	2,5	من جذور المومس (من عرق المومس)		1302.12	00	00
-	كغ	2,5	من خشب شجرة الدينار		1302.13	00	00
-	كغ	2,5	من خلاصة الكركهن أو من جذور النباتات المحتوية على روتينون		1302.14	00	00
-	كغ	2,5	غيرها		1302.19		
-	كغ	2,5	راتنجيات زيتية من الفانيلية أو خلاصة الفانيلية				10
-	كغ	2,5	غيرها				90
-	كغ	2,5	الصبر، المن				10
-	كغ	2,5	من القصب المر				20
-	كغ	2,5	خلاصة النباتات الممزوجة مع بعضها لصناعة المشروبات أو المحضرات الغذائية				30
-	كغ	2,5	غيرها:				
-	كغ	2,5	طبية				91
-	كغ	2,5	مواد بكتينية، بكتينات وكتات		1302.20	00	
-	كغ	2,5	مجففة				10
-	كغ	2,5	غيرها				90
-	كغ	2,5	مواد مخاطية ومكثفات مشتقة من منتجات نباتية، وإن كانت معدلة :				
-	كغ	2,5	أجار- أجار		1302.31		
-	كغ	2,5	معدلة			10	00
-	كغ	2,5	غيرها			90	00
-	كغ	2,5	مواد مخاطية ومكثفات مشتقة من الخرنوب أو من بذوره أو من بذور "الجوار"، وإن كانت معدلة		1302.32		
-	كغ	2,5	معدلة			10	00
-	كغ	2,5	غيرها			90	00
-	كغ	2,5	غيرها		1302.39		
-	كغ	2,5	معدلة			10	00
-	كغ	2,5	غيرها			90	00
-	كغ	2,5	مواد نباتية مستعملة بصورة رئيسية في صناعة الحصرى والحلال (مثل البوص الهندي (بامبو) ، الخيزران ، الخاب ، الصلصاف ، السمارة ، الرافيا ، قش الحبوب المنظف أو المبيض أو المصوغ و لحاء الزيفون)	14.01			
-	كغ	2,5	غيرها		1401.90		
-	كغ	2,5	غيرها :				
-	كغ	2,5	الصلصاف:				
-	كغ	2,5	غير مقشور و لا مشطور، و لا محضر أكثر من ذلك				21
-	كغ	2,5	غيرها				29
-	كغ	2,5	القصب و أمثاله :				
-	كغ	2,5	خام أو مشطور فقط				31
-	كغ	2,5	غيرها				39
-	كغ	2,5	السمارة الهندي و أمثاله :				
-	كغ	2,5	خام أو مشطور فقط				41
-	كغ	2,5	غيرها				49
-	كغ	2,5	قش الحبوب منظفا، مبيضا أو مصبوغا :				
-	كغ	2,5	غيرها:				
-	كغ	2,5	خام				91
-	كغ	2,5	غيرها				99
-	كغ	2,5	مواد نباتية مستعملة بصورة رئيسية كخشو (مثل الكابوك ، الطسر النباتي (كرينو) و الخشب البحري)، وإن	14.02	1402.00		
-	كغ	2,5	كسائر يشتمل طبقات على حامل من مواد أخر أو بدون حامل				
-	كغ	2,5	الكابوك:			10	
-	كغ	2,5	على حامل				10
-	كغ	2,5	غيرها:				
-	كغ	2,5	خام				91

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق					
-	كـلـغ	2,5	غيرها	14.03	1403.00	99	3		
-	كـلـغ	2,5	غيرها:			90			
-	كـلـغ	2,5	الشعر النباتي:						
-	كـلـغ	2,5	على حامل				11	3	
-	كـلـغ	2,5	غيرها				19	3	
-	كـلـغ	2,5	غيرها:						
-	كـلـغ	2,5	على حامل				81	3	
-	كـلـغ	2,5	غيرها				89	3	
-	كـلـغ	2,5	مواد نباتية مستعملة بصورة رئيسية في صناعة المكائن أو الفراجين (مثل ذرة المكائن " السورغوم ") والبياسفا والتجول والأستل (المعروف بالبايف تامبيكو) ، وإن كانت ضفائر أو حزما						
-	كـلـغ	2,5	ذرة المكائن (سورغوم فولجار من نوع تكتيكوم) :			10			
-	كـلـغ	2,5	السنابل المنزوعة بذورها، طبيعية، مبيضة أو مصبوغة				10	3	
-	كـلـغ	2,5	قش المكائن، طبيعي مبيض أو مصبوغ				90	3	
-	كـلـغ	2,5	غيرها:			90			
-	كـلـغ	2,5	البياسفا، جدور النيجل، الأستل أو ما يماثلها:						
-	كـلـغ	2,5	خام في حزم أو ظفائر		11	3			
-	كـلـغ	2,5	ممشطة، مقطعة، مبيضة أو مصبوغة		19	3			
-	كـلـغ	2,5	غيرها:						
-	كـلـغ	2,5	السنابل المنزوعة بذورها، طبيعية، مبيضة أو مصبوغة:						
-	كـلـغ	2,5	من الأرز		21	3			
-	كـلـغ	2,5	من دخن		29	3			
-	كـلـغ	2,5	قش للمكائن، طبيعي مبيض أو مصبوغ:						
-	كـلـغ	2,5	من الأرز		31	3			
-	كـلـغ	2,5	من حبوب الحاصلات، من الكاميلينة، من الدخن و ما يماثلها		39	3			
-	كـلـغ	2,5	غيرها		90	3			
-	كـلـغ	2,5	منتجات نباتية غير مذكورة أو داخلية في مكان آخر	14.04	1404.10	00			
-	كـلـغ	2,5	مواد أولية نباتية من النوع المستخدم بصفة رئيسية في الديباغة أو الصباغة						
-	كـلـغ	2,5	للصباغة:						
-	كـلـغ	2,5	الحناء (أوراق)				11	3	
-	كـلـغ	2,5	بذور ركو				12	3	
-	كـلـغ	2,5	خشب الفسطيق				13	3	
-	كـلـغ	2,5	أشنة الصباغين				14	3	
-	كـلـغ	2,5	حشيشة رنة البلوط				15	3	
-	كـلـغ	2,5	حصية أو صابونية مصر أو الشرق (جدوع)				16	3	
-	كـلـغ	2,5	غيرها (خشب البقم الأحمر، من البلوط الأسود، البذر التركي، الفوة، أشنة للتانكوريا ... إلخ)				19	3	
-	كـلـغ	2,5	للديباغة:						
-	كـلـغ	2,5	الحناء:						
-	كـلـغ	2,5	من السنط (ميموزا)				21	3	
-	كـلـغ	2,5	من شجر الفلين				22	3	
-	كـلـغ	2,5	تيزغة		23	3			
-	كـلـغ	2,5	غيرها		29	3			
-	كـلـغ	2,5	الأشجار (الأملج، الملول، ... إلخ)		30	3			
-	كـلـغ	2,5	الأوراق:						
-	كـلـغ	2,5	من المساق		41	3			
-	كـلـغ	2,5	من المصطكا		42	3			
-	كـلـغ	2,5	غيرها		49	3			
-	كـلـغ	2,5	جوز العنص و غيرها:						
-	كـلـغ	2,5	جوز العنص		51	3			
-	كـلـغ	2,5	أشكال أخرى من العنص		59	3			
-	كـلـغ	2,5	جنور (من الكينجر من الخلتج. إلخ)		60	3			
-	كـلـغ	2,5	خشب:						
-	كـلـغ	2,5	من الكبيراشو		91	3			
-	كـلـغ	2,5	من تيزغة		92	3			
-	كـلـغ	2,5	شجر الكستة		93	3			
-	كـلـغ	2,5	غيرها		99	3			
-	كـلـغ	2,5	رغب بذور القطن	14.02	1404.20	00			
-	كـلـغ	2,5	في شكلها الأولي				10	3	
-	كـلـغ	2,5	منظف، منزوع دسمه، مبيض أو غيرها:						
-	كـلـغ	2,5	في كتلة				91	3	
-	كـلـغ	2,5	غيرها (في شكل صفائح أو بلاطات)				99	3	
-	كـلـغ	2,5	غيرها						
-	كـلـغ	2,5	حبوب صلبة، بذور، قشور، ونوى (جوز الكروزو، من نخيل الدوم و ما يماثلها)، للحفر				10	3	
-	كـلـغ	2,5	غيرها:						
-	كـلـغ	2,5	على حامل				20	3	
-	كـلـغ	2,5	غيرها:						
-	كـلـغ	2,5	نبات الحلفاء بشكل سوف أو أوراق خام، مبيضة أو مصبوغة (و إن كانت ضفائر)				91	3	
-	كـلـغ	2,5	غيرها				99	3	
-	كـلـغ	2,5	شحوم ودهون فصائل البقر أو الضأن أو المعاز، عدا تلك الداخلة في البند 15.03			15.02	1502.00	00	

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق				
-	كغ	10	شحوم و دهون العظام ، من النفايات و ما يماثلها الودك، بما في ذلك الودك المسمى العصارة الأولى: موجه لأغراض صناعية عدا إنتاج المواد الغذائية: غيرها: الودك من فصيلة البقر بما في ذلك الودك المسمى "العصارة الأولى": غيرها: غيرها:	15.03	1503.00	00	10	3
-	كغ	10	غيرها: غيرها: غيرها:				39	3
-	كغ	10	غيرها ستيارين دهن وشحم الخنزير وزيت دهن الخنزير وستيارين زيتي ، و مرجرين زيتي ، و زيت دهن و شحم الودك ، غير مستحلبة ولا مخلوطة ولا محضرة بآلة طريقة أخرى ستيارين دهن و شحم الخنزير و ستيارين زيتي: موجهة للأغراض الصناعية غيرها زيت الودك ، موجهة للأغراض الصناعية عدا إنتاج المواد الغذائية غيرها: زيت دهن الخنزير مرجرين زيتي غيرها دهون وزيوت وجزئياتها، من أسماك أو ثدييات بحرية، وإن كانت مكررة ولكن غير معدلة كيميائياً زيت وجزئياتها ، من كبد الأسماك غير مقسى و لا مصلب: ذو محتوى من الفيتامين A يساوي أو يقل عن 2500 وحدة دولية للغرام غيرها غيرها: بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام دهون وزيوت وجزئياتها، من ثدييات بحرية غير مقسى و لا مصلب: زيت الحوت غيرها غيرها: بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام غيرها: موجهة لصناعة المواد الغذائية و مقدمة بتلفيف بمحتوى يفوق وزنه الصافي 20 كيلو غرام من المنتج موجهة للأغراض الصناعية	15.03	1503.00	00	99	3
-	كغ	10	غيرها				11	3
-	كغ	10	غيرها				19	3
-	كغ	10	زيت الودك ، موجهة للأغراض الصناعية عدا إنتاج المواد الغذائية غيرها:				20	3
-	كغ	10	زيت دهن الخنزير				91	3
-	كغ	10	مرجرين زيتي				92	3
-	كغ	10	غيرها				99	3
-	كغ	30	دهون وزيوت وجزئياتها، من أسماك أو ثدييات بحرية، وإن كانت مكررة ولكن غير معدلة كيميائياً زيت وجزئياتها ، من كبد الأسماك غير مقسى و لا مصلب: ذو محتوى من الفيتامين A يساوي أو يقل عن 2500 وحدة دولية للغرام غيرها غيرها: بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام دهون وزيوت وجزئياتها، من ثدييات بحرية غير مقسى و لا مصلب: زيت الحوت غيرها غيرها: بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام غيرها: موجهة لصناعة المواد الغذائية و مقدمة بتلفيف بمحتوى يفوق وزنه الصافي 20 كيلو غرام من المنتج موجهة للأغراض الصناعية	15.04	1504.10	10	10	3
-	كغ	30	غيرها				90	3
-	كغ	40	بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام دهون وزيوت وجزئياتها، من ثدييات بحرية غير مقسى و لا مصلب: زيت الحوت غيرها غيرها: بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام غيرها: موجهة لصناعة المواد الغذائية و مقدمة بتلفيف بمحتوى يفوق وزنه الصافي 20 كيلو غرام من المنتج موجهة للأغراض الصناعية	15.04	1504.30	10	91	00
-	كغ	10	زيت الحوت				10	3
-	كغ	10	غيرها				90	3
-	كغ	10	غيرها: بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام غيرها: موجهة لصناعة المواد الغذائية و مقدمة بتلفيف بمحتوى يفوق وزنه الصافي 20 كيلو غرام من المنتج موجهة للأغراض الصناعية				91	00
-	كغ	10	غيرها: موجهة لصناعة المواد الغذائية و مقدمة بتلفيف بمحتوى يفوق وزنه الصافي 20 كيلو غرام من المنتج موجهة للأغراض الصناعية				99	3
-	كغ	10	شحوم و دهون وزيوت وجزئياتها، من ثدييات بحرية غير مقسى و لا مصلب: زيت قوائم البقر و ما يماثلها (زيت قوائم الغنم، قوائم الخيول، الخ) خام أو مكررة شحم العظام من النفايات و ما يماثلها غيرها غيرها: بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام غيرها: موجهة لصناعة المواد الغذائية و مقدمة بتلفيف بمحتوى يفوق وزنه الصافي 20 كيلو غرام من المنتج موجهة للأغراض الصناعية	15.06	1506.00	10	10	3
-	كغ	10	غيرها				20	3
-	كغ	10	غيرها				90	3
-	كغ	10	غيرها: بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام غيرها: موجهة لصناعة المواد الغذائية و مقدمة بتلفيف بمحتوى يفوق وزنه الصافي 20 كيلو غرام من المنتج موجهة للأغراض الصناعية				91	00
-	كغ	10	غيرها: موجهة لصناعة المواد الغذائية و مقدمة بتلفيف بمحتوى يفوق وزنه الصافي 20 كيلو غرام من المنتج موجهة للأغراض الصناعية				99	3
-	كغ	10	زيت الزيتون وجزئياته، وإن كان مكرراً ولكن غير معدل كيميائياً زيت بكر (العصرة الأولى) موجه لصناعة المواد الصيدلانية و مستورد مباشرة من طرف أرباب الصناعة الذين يهمهم الأمر غيره غيره غير مقسى و لا مصلب: خضع لسيرورة التكرير موجه لصناعة المواد الصيدلانية و مستورد مباشرة من طرف أرباب الصناعة الذين يهمهم الأمر المحصل عليه بواسطة تكرير زيت الزيتون البكر، و إن كانت مخلوطة بزيت الزيتون البكر: بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام غيره غيره: موجه لصناعة المواد الصيدلانية و مستورد مباشرة من طرف أرباب الصناعة الذين يهمهم الأمر غيره غيره: موجه لصناعة المواد الصيدلانية و مستورد مباشرة من طرف أرباب الصناعة الذين يهمهم الأمر غيره بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام	15.09	1509.10	00	10	3
-	كغ	40	غيره				90	3
-	كغ	40	غير مقسى و لا مصلب: خضع لسيرورة التكرير موجه لصناعة المواد الصيدلانية و مستورد مباشرة من طرف أرباب الصناعة الذين يهمهم الأمر المحصل عليه بواسطة تكرير زيت الزيتون البكر، و إن كانت مخلوطة بزيت الزيتون البكر: بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام غيره غيره: موجه لصناعة المواد الصيدلانية و مستورد مباشرة من طرف أرباب الصناعة الذين يهمهم الأمر غيره غيره: موجه لصناعة المواد الصيدلانية و مستورد مباشرة من طرف أرباب الصناعة الذين يهمهم الأمر غيره بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام	15.09	1509.90	10	91	00
-	كغ	40	غيره				21	3
-	كغ	40	غيره				29	3
-	كغ	40	موجه لصناعة المواد الصيدلانية و مستورد مباشرة من طرف أرباب الصناعة الذين يهمهم الأمر غيره غيره: موجه لصناعة المواد الصيدلانية و مستورد مباشرة من طرف أرباب الصناعة الذين يهمهم الأمر غيره بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام				91	3
-	كغ	40	غيره				99	3
-	كغ	40	موجه لصناعة المواد الصيدلانية و مستورد مباشرة من طرف أرباب الصناعة الذين يهمهم الأمر غيره بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام				21	00
-	كغ	40	غيره				29	3
-	كغ	40	بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام				10	3

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة الاستيراد	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
-	كغ	40	غيره	90	00	3
-	كغ	40	بتلغيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام	91	00	3
-	كغ	40	غيره	99	00	3
-	كغ	40	موجه لصناعة المواد الغذائية مقدم بتلغيف بمحتوى صافي يفوق 20 كيلو غرام من المنتج	10	00	3
-	كغ	40	موجه للأغراض الصناعية	90	00	3
-	كغ	40	زيت آخر وجزئياتها ، متحصل عليها من زيتون فقط وإن كانت مكررة، ولكن غير معدلة كيميائياً، بما في ذلك مخاليط تلك الزيوت أو جزئياتها مع زيوت أو جزئيات أخرى داخلية في البند 15.09	15.10	1510.00	
-	كغ	40	غير مقسمة ولا مصلبة			
-	كغ	40	موجهة لأغراض تقنية أو صناعية عدا صناعة المواد الغذائية			
-	كغ	40	خام	11	00	3
-	كغ	40	غيرها	19	00	3
-	كغ	40	غيرها			
-	كغ	40	خام	21	00	3
-	كغ	40	غيرها	29	00	3
-	كغ	40	غيرها			
-	كغ	40	بتلغيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام	91	00	3
-	كغ	40	غيرها	99	00	3
-	كغ	40	موجه لصناعة المواد الغذائية مقدمة بتلغيف بمحتوى صافي يفوق 20 كيلو غرام من المنتج	10	00	3
-	كغ	40	موجهة للأغراض الصناعية	90	00	3
-	كغ	40	دهون وشحوم وزيوت حيوانية أو نباتية، وجزئياتها، مهدرجة كلياً أو جزئياً، معدلة الأسترة (المتغيرة أسترتها) أو معاد أسترتها أو المحولة بطريقتي (الأليزة) ، وإن كانت مكررة ولكنها غير محضرة أكثر من ذلك	15.16		
-	كغ	10	دهون وشحوم وزيوت حيوانية وجزئياتها	1516.10		
-	كغ	10	دهون وشحوم وزيوت مهدرجة كلياً أو جزئياً، معدلة الأسترة (المتغيرة أسترتها) أو معاد أسترتها أو المحولة بطريقتي (الأليزة) و إن كانت مكررة ولكنها غير محضرة أكثر من ذلك			
-	كغ	10	بتلغيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام	10		
-	كغ	10	من الحوت أو حوت العنبر	10	00	3
-	كغ	10	غيره	90	00	3
-	كغ	10	غيره			
-	كغ	10	موجه لصناعة المواد الغذائية و مقدم بتلغيف بمحتوى صافي يفوق 20 كيلو غرام من المنتجات	21	00	3
-	كغ	10	موجه لأغراض صناعية	29	00	3
-	كغ	10	غيره	90	00	3
-	كغ	10	من كبد السمك	10	00	3
-	كغ	10	غيره، من السمك عدا الكبد	20	00	3
-	كغ	10	من ثدييات بحرية	30	00	3
-	كغ	10	غيره	90	00	3
-	كغ	10	دهون وزيوت نباتية، وجزئياتها	1516.20		
-	كغ	10	دهون، شحوم و زيوت مهدرجة كلياً أو جزئياً، معدلة الأسترة (المتغيرة أسترتها) أو معاد أسترتها أو المحولة بطريقتي (الأليزة) و إن كانت مكررة ولكنها غير محضرة أكثر من ذلك			
-	كغ	10	تتوفر على سمات الشمع	10		
-	كغ	10	على شكل كرات، أقراص، حبيبات أو مسحوق محتوية على نسبة 90% على الأقل من أحادي ديجليسيرييد، محصل عليها من زيوت النخيل أو زيوت عباد الشمس، معية في أكياس ذات وزن يساوي أو يزيد عن 25 كغ			
-	كغ	10	غيرها	10	00	3
-	كغ	10	غيرها	90	00	3
-	كغ	10	بتلغيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام	20	00	3
-	كغ	10	غيرها			
-	كغ	10	موجهة لصناعة المواد الغذائية و مقدمة بتلغيف بمحتوى صافي يفوق 20 كيلو غرام من المنتجات	31		
-	كغ	10	غيرها	90	00	3
-	كغ	10	موجه لأغراض صناعية (صناعة الصابون إلخ)	39	00	3
-	كغ	10	غيره			
-	كغ	10	من اللحروج	91	00	3
-	كغ	17,5	من النخيل	92	00	3
-	كغ	17,5	من نوى النخيل	93	00	3
-	كغ	10	من جوز الهند (كوبيرا)	94	00	3
-	كغ	10	غيرها	99	00	3
-	كغ	10	مرجرين ؛ مخاليط أو محضرات صالحة للأكل من دهون و شحوم و زيوت نباتية أو حيوانية أو من جزئيات دهون أو شحوم أو زيوت مختلفة داخلية في هذا الفصل، عدا الدهون والشحوم والزيوت الصالحة للأكل وجزئياتها الداخلة في البند 15.16	15.17		
-	كغ	10	غيره	1517.90		
-	كغ	10	زيوت نباتية ثابتة ، مخلوطة فقط	10	00	3
-	كغ	10	غيرها			
-	كغ	10	محضرات مستعملة للإخراج من القالب	91	00	2

ترميز حسب النظام المنسق	نوع البضائع	رسم الاستيراد	وحدة الكمية حسب المواصفة	الوحدات التكميلية
99 ----- بدائل شحوم تحت جلد الخنزير (لارد) و شحوم غذائية أخرى محضرة : ----- شحوم غذائية ناتجة عن خليط شحوم أو زيوت غير مستحلبة: ----- من مصدر حيواني لا غير ، مقدمة بتلغيف بمحتوى: ----- يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام من الوزن الصافي من المنتج ----- يفوق 20 كيلو غرام من الوزن الصافي من المنتج ----- من مصدر نباتي لا غير ، مقدمة بتلغيف بمحتوى: ----- يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام من الوزن الصافي من المنتجات ----- يفوق 20 كيلو غرام من الوزن الصافي من المنتجات ----- من مصدر ممزوج (حيواني و نباتي) ، مقدمة بتلغيف بمحتوى: ----- يساوي أو يقل عن 20 كيلو غرام من الوزن الصافي من المنتجات ----- يفوق 20 كيلو غرام من الوزن الصافي من المنتجات ----- غيره زيوت وشحوم و دهون حيوانية أو نباتية وجزئياتها، مغلية أو مؤكسدة أو منزوع ماؤها أو مكبرنة أو منفوخة أو موحدة الجزئيات (مبلمرة) بالتسخين في الفراغ أو في غاز خامل أو معدلة كيميائيا بطريقة أخرى، باستثناء ما يدخل منها في البند 15.16 ؛ مخاليط أو محضرات غير صالح ----- اللينوكسين	10	كغ	-
11	10	كغ	-
19	10	كغ	-
21	10	كغ	-
29	10	كغ	-
31	10	كغ	-
39	10	كغ	-
90	10	كغ	-
15.18	1518.00	10	كغ	-
10	10	كغ	-
20	10	كغ	-
90	10	كغ	-
15.19 (مغسى) (بنذ محذوف) (بنذ محذوف) (بنذ محذوف) (بنذ محذوف) (بنذ محذوف)	10	كغ	-
15.20	1520.00	10	كغ	-
16.01	1601.00	40	كغ	-
10	40	كغ	-
91	40	كغ	-
99	40	كغ	-
10	40	كغ	-
90	40	كغ	-
16.02	1602.10 1602.20	40	كغ	-
10	40	كغ	-
21	40	كغ	-
23	40	كغ	-
29	40	كغ	-
91	40	كغ	-
99	40	كغ	-
16.02.31	1602.31	40	كغ	-
10	40	كغ	-
91	40	كغ	-
99	40	كغ	-
16.02.32	1602.32	10	كغ	-
10	40	كغ	-
90	40	كغ	-
16.02.39	1602.39	40	كغ	-
10	40	كغ	-
90	40	كغ	-
10	40	كغ	-
96	40	كغ	-
98	40	كغ	-

الوحدات التكميلية	وحدة القيمة حسب الموصوفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق			
-	كغ	40	من فصيلة الأبقار	1602.50	00	10	1
-	كغ	40	محضرات متجانسة			90	1
-	كغ	40	غيرها				
-	كغ	40	غيرها، بما فيها المحضرات من دم أي من الحيوانات	1602.90	00	10	1
-	كغ	40	محضرات من دم أي من الحيوانات			20	1
-	كغ	40	محضرات متجانسة				
-	كغ	40	غيرها:				
-	كغ	40	من الغنم			91	1
-	كغ	40	من المريدة أو الأرنب			92	1
-	كغ	40	غيرها			99	1
-	كغ	40	خلاصات وعصارات لحم أو أسماك أو قشريات أو رخويات أو لافقريات مائية أخرى	16.03	1603.00	10	1
-	كغ	10	عصارات الأسماك، خلاصات وعصارات من القشريات، من الرخويات أو لافقريات مائية أخرى				
-	كغ	10	خلاصات وعصارات لحم؛ خلاصات أسماك				
-	كغ	10	بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يفوق 20 كيلوغرام				
-	كغ	10	من فصيلة البقر			21	1
-	كغ	10	غيرها			29	1
-	كغ	10	بتلفيف أولي بمحتوى صافي يفوق 1 كيلوغرام و يقل عن 20 كيلوغرام			30	1
-	كغ	10	غيرها			90	1
-	كغ	40	أسماك محضرة أو محفوظة؛ خبياري (كافيار) وأبداله المحضرة من بيض الأسماك	16.04			
-	كغ	40	أسماك كاملة أو مقطعة، ولكن غير مفرومة				
-	كغ	40	سالمون	1604.11	00	10	1
-	كغ	40	مقدمة داخل بوقال، أوعية زجاجية، أوعية محكمة الإغلاق			90	1
-	كغ	40	مقدمة بشكل آخر				
-	كغ	40	رنجة	1604.12	00	10	1
-	كغ	40	مقدمة داخل بوقال، أوعية زجاجية، أوعية محكمة الإغلاق			90	1
-	كغ	40	مقدمة بشكل آخر				
-	كغ	40	سردين وساردينولا ورنجة صغيرة أو أسيرط	1604.13	00		
-	كغ	40	مقدمة داخل بوقال، أوعية زجاجية، أوعية محكمة الإغلاق				
-	كغ	40	سردين			11	1
-	كغ	40	غيرها			19	1
-	كغ	40	مقدمة بشكل آخر			90	1
-	كغ	40	تونة وبونيت مخطط البطن وبونيت الأطلسي (ساردا)	1604.14	00		
-	كغ	40	مقدمة داخل بوقال، أوعية زجاجية، أوعية محكمة الإغلاق				
-	كغ	40	تونة			11	1
-	كغ	40	غيرها			19	1
-	كغ	40	مقدمة بشكل آخر			90	1
-	كغ	40	أسقمري (ماكريل)	1604.15	00		
-	كغ	40	مقدمة داخل بوقال، أوعية زجاجية، أوعية محكمة الإغلاق			10	1
-	كغ	40	مقدمة بشكل آخر			90	1
-	كغ	40	أنشوجة	1604.16	00		
-	كغ	40	مقدمة داخل بوقال، أوعية زجاجية، أوعية محكمة الإغلاق			10	1
-	كغ	40	مقدمة بشكل آخر			90	1
-	كغ	40	غيرها	1604.19	00		
-	كغ	40	مقدمة داخل بوقال، أوعية زجاجية، أوعية محكمة الإغلاق				
-	كغ	40	غيرها من السلمونيات			11	1
-	كغ	40	الراي (البشار)			15	1
-	كغ	40	غيرها			19	1
-	كغ	40	مقدمة بشكل آخر			90	1
-	كغ	40	أسماك أخرى محضرة أو محفوظة	1604.20	00		
-	كغ	40	محضرات متجانسة			10	1
-	كغ	40	غيرها:				
-	كغ	40	مقدمة داخل بوقال، أوعية زجاجية، أوعية محكمة الإغلاق				
-	كغ	40	سالمونيات			20	1
-	كغ	40	رنجة			30	1
-	كغ	40	سردين			40	1
-	كغ	40	تونة			50	1
-	كغ	40	البونيتو، الأسقمري و الأنشوجة				
-	كغ	40	البونيتو			61	1
-	كغ	40	الأسقمري			63	1
-	كغ	40	أنشوجة			69	1
-	كغ	40	غيرها:				
-	كغ	40	الراي (البشار)			71	1
-	كغ	40	غيرها			79	1
-	كغ	40	مقدمة بشكل آخر			90	1
-	كغ	40	خبياري (كافيار) وأبداله	1604.30	00		
-	كغ	40	كافيار (سرى سمك الحفش السيجون)			10	1
-	كغ	40	غيرها			90	1
-	كغ	40	قشريات ورخويات ولا فقريات مائية أخرى، محضرة أو محفوظة	16.05			

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
-	كغ	40	سرطانيات بحرية (كابوريا)	1605.10	00	10 1
-	كغ	40	مضغرات متجانسة			90 1
-	كغ	40	روبيان (جمبري)	1605.20	00	10 1
-	كغ	40	مضغرات متجانسة			91 1
-	كغ	40	غيرها:			99 1
-	كغ	40	مسلوقة بالماء فقط ومقشرة			
-	كغ	40	غيرها	1605.30	00	10 1
-	كغ	40	عقارب البحر			91 1
-	كغ	40	مضغرات متجانسة			99 1
-	كغ	40	غيرها:			
-	كغ	40	مسلوقة بالماء فقط ومقشرة			
-	كغ	40	غيرها	1605.40	00	10 1
-	كغ	40	مضغرات متجانسة			91 1
-	كغ	40	غيرها:			99 1
-	كغ	40	مسلوقة بالماء فقط ومقشرة			
-	كغ	40	غيرها	1605.90	00	10 1
-	كغ	40	مضغرات متجانسة			91 1
-	كغ	40	غيرها:			93 1
-	كغ	40	الرغويات (بما في ذلك المحارات):			99 1
-	كغ	40	حلزون			
-	كغ	40	غيرها	17.01		
-	كغ	40	غيرها			
-	كغ	40	سكر قصب أو سكر شوندر (بنجر) وسكرول نقي كيميائي، بحالته الصلبة	1701.11	00	
-	كغ	40	يحتوي على منكهات أو مواد تلوين مضافة	1701.91		
-	كغ	40	غيرها:		90	
-	كغ	50	بتلغيف أولي، به محتوى صافي أقل من 50 كيلوغرام:			
-	كغ	50	أساسها سكر خام			11 1
-	كغ	50	أساسها سكر مكرر			12 1
-	كغ	50	أساسها سكرول نقي كيميائي			19 1
-	كغ	50	غيرها:			
-	كغ	50	أساسها سكر خام			91 1
-	كغ	50	أساسها سكر مكرر			92 1
-	كغ	50	أساسها سكرول نقي كيميائي			99 1
-	كغ	50	أنواع سكر آخر، بما فيها اللاكتوز والمالتوز والجلوكوز والفركتوز النقية كيميائياً، في حالتها الصلبة؛ سوانل سكرية غير محتوية على منكهات أو مواد تلوين مضافة؛ عسل إصطناعي؛ وإن كان ممزوجاً بعسل طبيعي؛ سكر أو عسل أسود، محروقان (كراميل).	17.02		
-	كغ	10	سكر القيقب وشراب القيقب	1702.20		
-	كغ	10	في حالتها الصلبة:			
-	كغ	10	معطرة أو محتوية على مادة ملونة مضافة		11	00 1
-	كغ	10	غيره		19	00 1
-	كغ	10	غيره:		90	
-	كغ	10	سوانل سكرية مخلوطة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 3 من هذا الفصل			10 1
-	كغ	10	غيره			90 1
-	كغ	10	جلوكوز وشراب جلوكوز، لا يحتوي على فركتوز أو يحتوي على أقل من 20% وزناً من الفركتوز محسوباً على الحالة الجافة	1702.30		
-	كغ	10	في حالتها الصلبة:			
-	كغ	10	معطرة أو محتوية على مادة ملونة مضافة		11	00 1
-	كغ	10	غيره:		19	
-	كغ	10	يحتوي على 99% وزناً أو أكثر من المادة النقية:			
-	كغ	10	جلوكوز على شكل مسحوق أبيض بلوري، وإن كانت مكثفة			11 1
-	كغ	10	غيره			19 1
-	كغ	10	غيرها:			
-	كغ	10	جلوكوز على شكل مسحوق أبيض بلوري، وإن كانت مكثفة			91 1
-	كغ	10	غيره			99 1
-	كغ	10	غيره:			
-	كغ	10	جلوكوز وشراب جلوكوز كثيف، يحتوي على فركتوز بنسبة 20% وزناً أو أكثر ولكن أقل من 50% محسوباً على الحالة الجافة، باستثناء السكر المحول	1702.40		
-	كغ	10	في حالتها الصلبة:			
-	كغ	10	معطرة أو محتوية على مادة ملونة مضافة		11	
-	كغ	10	جلوكوز على شكل مسحوق أبيض بلوري، وإن كانت مكثفة			10 1

ترميز حسب النظام المنسق		نوع البضائع		وحدة الكمية حسب المواصفة التكميلية	رسم الاستيراد	الوحدات التكميلية
1	90	19	غيرها غيرها:	كلغ	10	-
1	10		جلوكوز على شكل مسحوق أبيض بلوري، و إن كانت مكثفة	كلغ	10	-
1	90		غيرها	كلغ	10	-
1	10	90	غيرها:	كلغ	17,5	-
1	10		سوائل سكرية مخلوطة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 3 من هذا الفصل	كلغ	17,5	-
1	90		غيرها			-
	1702.60		- أنواع أخر من الفركتوز وشراب الفركتوز، تحتوي على أكثر من 50% وزنا من الفركتوز محسوبا على الحالة الجافة، باستثناء السكر المحول في حالتها الصلبة:			
1	00	11	معطرة أو محتوية على مادة ملونة مضافة	كلغ	10	-
1	00	19	غيرها	كلغ	10	-
1	10	90	غيرها:	كلغ	10	-
1	10		سوائل سكرية مخلوطة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 3 من هذا الفصل	كلغ	10	-
1	90		غيرها	كلغ	10	-
	1702.90		- غيرها، بما فيها السكر المحول، و مخاليط من أنواع أخر من السكر و السوائل السكرية المحتوية على 50% وزنا من الفركتوز، محسوبا على الحالة الجافة في حالتها الصلبة:			
		10	معطرة أو محتوية على مادة ملونة مضافة:			
1	10		سكر القصب / الشوندر (بما في ذلك السكر المحول)، محتوية على 6% أو أقل من مواد غير السكر الصلب بالمقارنة مع مجموع السكر الصلب القابل للذوبان	كلغ	10	-
1	91		محتوية على أكثر من 65% من الوزن الجاف من السكر الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 1	كلغ	10	-
1	99		من هذا الفصل	كلغ	10	-
			غيرها			
		22	سكر القصب و سكر الشوندر:			
5	10		بما في ذلك السكر المحول، محتوية على 6% أو أقل من مواد غير السكر الصلب بالمقارنة مع مجموع السكر الصلب القابل للذوبان	كلغ	10	-
5	91		محتوية على أكثر من 65% من الوزن الجاف من السكر الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 1	كلغ	10	-
5	99		من هذا الفصل	كلغ	10	-
		28	غيرها			
			سكر و ميلاس مكرمل:			
1	11		موجه لصناعة المشروبات أو المواد الصيدلانية، مستوردة مباشرة من طرف أرباب الصناعة الذين يهمهم الأمر:	كلغ	10	-
1	19		غيره	كلغ	10	-
1	20		السكر المنعكس	كلغ	10	-
1	30		مالتوز مقدم بشكل غير الشك النقي كيميائيا	كلغ	10	-
1	90		غيره	كلغ	10	-
5	91 00		مالتوز نقي كيميائيا	كلغ	10	-
		98	غيره:			
			سكر و ميلاس مكرمل:			
			موجه لصناعة المشروبات أو المواد الصيدلانية، مستوردة مباشرة من طرف أرباب الصناعة الذين يهمهم الأمر:			
1	03		سكر القصب / الشوندر، بما في ذلك السكر المحول، محتوية على 6% أو أقل من مواد غير السكر الصلب بالمقارنة مع مجموع السكر الصلب القابل للذوبان	كلغ	10	-
1	05		سوائل سكرية مخلوطة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 3 من هذا الفصل	كلغ	10	-
1	07		غيره	كلغ	10	-
			غيره:			
1	13		سكر القصب / الشوندر، بما في ذلك السكر المحول، محتوية على 6% أو أقل من مواد غير السكر الصلب بالمقارنة مع مجموع السكر الصلب القابل للذوبان	كلغ	10	-
1	15		سوائل سكرية مخلوطة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 3 من هذا الفصل	كلغ	10	-
1	17		غيره	كلغ	10	-
			أبدال العسل، و إن كانت مخلوطة بالعسل الطبيعي، العسل الإصطناعي:			
			أساميه السكر			
1	21		من القصب / الشوندر، بما في ذلك السكر المحول، محتوية على 6% أو أقل من مواد غير السكر الصلب بالمقارنة مع مجموع السكر الصلب القابل للذوبان	كلغ	10	-

ترميز حسب النظام المنسق		نوع البضائع		وحدة الكمية	رسم الاستيراد	الوحدات التكميلية
22	1	-----	سوائل سكرية مخلوطة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 3 من هذا الفصل	كلغ	10	-
29	1	-----	غيره	كلغ	10	-
31	1	-----	أساسه مادة الساكرين من غير السكروز، بنسبة:	كلغ	10	-
39	1	-----	تساوي أو تقل عن 10%	كلغ	10	-
		-----	سكر مدمكس:			
41	1	-----	من القصب / الشوندر ، محتوية على 6% أو أقل من مواد غير السكر الصلب بالمقارنة مع مجموع السكر الصلب القابل للذوبان	كلغ	10	-
42	1	-----	سوائل سكرية مخلوطة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 3 من هذا الفصل	كلغ	10	-
49	1	-----	غيره	كلغ	10	-
50	1	-----	مالتوز مقدم بشكل غير النقي كيميائيا	كلغ	10	-
		-----	غيره:			
91	1	-----	سكر و سوائل سكرية من القصب / الشوندر ، محتوية على 6% أو أقل من مواد غير السكر الصلب بالمقارنة مع مجموع السكر الصلب القابل للذوبان	كلغ	10	-
92	1	-----	سوائل سكرية مخلوطة مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 3 من هذا الفصل	كلغ	10	-
99	1	-----	غيره	كلغ	10	-
17.03		-----	عسل أسود (ديس سكر) ناتج من استخلاص أو تكرير السكر			
1703.10	00	-----	عسل أسود (ديس سكر) من قصب السكر	كلغ	10	-
		-----	معطر أو محتوي على مادة ملونة مضافة			
10	1	-----	غيره و إن كان منزوعا لونه:	كلغ	10	-
20	1	-----	منزوع لونه	كلغ	10	-
		-----	غيره موجه إلى:			
91	1	-----	التقطير	كلغ	10	-
92	1	-----	تهيئ مواد ملاسية لطف المواشي	كلغ	10	-
99	1	-----	غيره	كلغ	10	-
1703.90	00	-----	غيره			
10	1	-----	معطر أو محتوي على مادة ملونة مضافة	كلغ	10	-
		-----	غيره و إن كان منزوعا لونه:			
20	1	-----	منزوع لونه	كلغ	10	-
		-----	غيره موجه إلى:			
91	1	-----	التقطير	كلغ	10	-
92	1	-----	تهيئ مواد ملاسية لطف المواشي	كلغ	10	-
99	1	-----	غيره	كلغ	10	-
18.01	1801.00	-----	حبيب كاكاو ، وكساراتها، وإن كانت محمصة	كلغ	2,5	-
18.02	1802.00	-----	قشور و مصالقات و غللات و نفايات كاكاو آخر	كلغ	2,5	-
18.03	1803.10	-----	عجينة كاكاو، وإن كان منزوعا دسمها	كلغ	2,5	-
		-----	بدسمها			
		-----	منزوع دسمها كليا أو جزئيا	كلغ	2,5	-
		-----	زيدة كاكاو، دسمه و زيته	كلغ	2,5	-
18.04	1804.00	-----	مسحوق كاكاو لا يحتوي على سكر مضاف أو على مواد تحلية آخر	كلغ	2,5	-
18.05	1805.00	-----	شيكولاتة ومحضرات غذائية آخر تحتوي على كاكاو			
18.06	1806.10	-----	مسحوق كاكاو يحتوي على سكر مضاف أو مواد تحلية آخر			
		-----	محتوية على أقل من 65% من الوزن الجاف من السكر			
10	1	-----	مسكر فقط بإضافة السكروز	كلغ	17,5	-
90	1	-----	غيرها	كلغ	17,5	-
		-----	محتوية على أكثر من 65% و أقل من 90% من الوزن الجاف من السكر:			
10	1	-----	مسكر فقط بإضافة السكروز	كلغ	17,5	-
90	1	-----	غيرها	كلغ	17,5	-
		-----	محتوية على 90% أو أكثر من الوزن الجاف من السكر:			
40		-----	الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 1 من الفصل 17:			
11	1	-----	مسكر فقط بإضافة السكروز	كلغ	17,5	-
19	1	-----	غيرها	كلغ	17,5	-
		-----	غيره:			
91	1	-----	مسكر فقط بإضافة السكروز	كلغ	17,5	-
99	1	-----	غيرها	كلغ	17,5	-
1806.20		-----	محضرات آخر بشكل كتل أو ألواح أو قضبان يتجاوز وزنها 2 كجم أو بشكل سائل أو معجون أو مسحوق أو حبيبات أو بانشال آخر مماثلة في أوعية أو في أغلفة جاهزة للتداول الفوري ، يزيد وزن محتواها عن 2 كج			
10	00	-----	شيكولاتة ومحضرات آخر من كاكاو ، يزيد وزنها عن 2 كلغ و لا يتجاوز 4,5 كلغ، محتوية على أكثر من 85% من الوزن الجاف من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 1 من الفصل 17 ...	كلغ	17,5	-

رمز الوحدة التكميلية	وحدة القياس حسب المواصفة	رقم الاستعداد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
-	كغ	17,5	... شيكولاتة ومحضرات أخرى من كاكاو، يزيد وزنها عن 2 كغ و لا يتجاوز 4,5 كغ، محتوية على أكثر من 10 % من الوزن الجاف من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 2 من الفصل 17	20	00	1
-	كغ	17,5	... سواحل سكرية مخلوطة بشيكولاتة أو كاكاو، يزيد وزنها عن 2 كغ و لا يتجاوز 4,5 كغ، غير محتوية على أكثر من 65 % من الوزن الجاف من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 3 من الفصل 17	30	00	1
-	كغ	17,5	... شيكولاتة أو محضرات من كاكاو، يزيد وزنها عن 2 كغ و لا يتجاوز 4,5 كغ، محتوية على أكثر من 10 % من الوزن الجاف من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 2 من الفصل 17	40	00	1
-	كغ	17,5	... غيرها: ... الغطاء:	90		
-	كغ	17,5	... بيكولاته بالحليب		11	1
-	كغ	17,5	... بيكولاته الدائيات (الفوندانت)		19	1
-	كغ	17,5	... غيرها		90	1
-	كغ	17,5	... غيرها، بشكل كتل أو ألواح أو قضبان:	1806.31	00	
-	كغ	17,5	... مطشوة			
-	كغ	17,5	... ألواح و قضبان		10	1
-	كغ	17,5	... غيرها		90	1
-	كغ	17,5	... غير مطشوة	1806.32	00	
-	كغ	17,5	... الغطاء:			
-	كغ	17,5	... شيكولاته بالحليب		11	1
-	كغ	17,5	... شيكولاته الدائيات (الفوندانت)		19	1
-	كغ	17,5	... ألواح و قضبان		20	1
-	كغ	17,5	... غيرها		90	1
-	كغ	10	خلاصات الشعير النشط (مالت)؛ محضرات غذائية من الدقيق أو الجريش أو السميد أو النشاء أو خلاصات المالت، التي لا تحتوي على كاكاو أو تحتوي عليه بنسبة تقل عن 40% وزنا محسوبة على أساس مادة الكاكاو المنزوع دسمها كليا، غير منكورة ولا داخلة في مكان آخر، محضرات غذا محضرات معدة لتغذية الأطفال، مهيأة للبيع بالتجزئة	19.01		
-	كغ	10	... أبدال الحليب المسحوق (أ)	1901.10		
-	كغ	10	... دقيق ملين و محضرات أخرى أساسها الدقيق، أو السميد، أو النشاء أو خلاصات المالت (الشعير النشط) و إن أضيف لها الكاكاو بنسبة تقل عن 40% وزنا محسوبة على أساس مادة الكاكاو المنزوع دسمها كليا:		10	00
-	كغ	10	... بدون كاكاو:		21	
-	كغ	10	... بدون إضافة السكر أو بإضافة السكر بنسبة تقل عن 42%		10	1
-	كغ	10	... بإضافة السكر بنسبة تساوي أو تزيد عن 42% و تقل عن 50%		20	1
-	كغ	10	... بإضافة السكر بنسبة تساوي أو تزيد عن 50%		90	1
-	كغ	10	... تحتوي على الكاكاو		28	00
-	كغ	10	... غيرها:		90	1
-	كغ	10	... تحتوي على حليب و كاكاو:			
-	كغ	10	... في تليف أولي بمحتوى يساوي أو يقل عن 500 غرام		11	1
-	كغ	10	... غيرها		19	1
-	كغ	10	... لا تحتوي على كاكاو		90	1
-	كغ	10	... مخاليط وعجان مستخدمة لتحضير منتجات المخالط الداخلية في البند 19.05	1901.20		
-	كغ	10	... مخاليط وعجان مستخدمة لتحضير منتجات المخالط الداخلية في البند 19.05، محتوية على أكثر من 65 % من الوزن الجاف من السكر، غير مهيأة للبيع بالتجزئة، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 1 من الفصل 17		10	00
-	كغ	10	... مخاليط وعجان مستخدمة لتحضير منتجات المخالط، محتوية على أكثر من 65 % من الوزن الجاف من السكر، غير مهيأة للبيع بالتجزئة، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 1 من الفصل 17		20	00
-	كغ	10	... غيرها:			
-	كغ	10	... أساسها الدقيق، أو السميد، أو النشاء أو خلاصات المالت (الشعير النشط) وإن أضيف إليها الكاكاو بنسبة تقل عن 40% وزنا محسوبة على أساس مادة الكاكاو المنزوع دسمها كليا		91	
-	كغ	10	... غيرها		90	1
-	كغ	10	... غيرها:		99	
-	كغ	10	... تحتوي على كاكاو:			
-	كغ	10	... في تليف أولي بمحتوى يساوي أو يقل عن 500 غرام		10	1
-	كغ	10	... غيرها		20	1
-	كغ	10	... غيرها		90	1
-	كغ	10	... غيرها	1901.90		
-	كغ	10	... محضرات لأغراض الصمغ أو الطبخ أساسها الدقيق، السميد، النشاء أو خلاصات المالت (الشعير النشط) و دقيق ملين و محضرات مخصصة للحمية:			
-	كغ	10	... بدون كاكاو:		21	
-	كغ	10	... بدون إضافة السكر أو بإضافة السكر بنسبة تقل عن 42%:			
-	كغ	10	... المتوقعة الوحدات الحرارية و السكريات و العنبة بالبروتينات، معدة على شكل مساحيق (1)		11	1
-	كغ	10	... محضرات غذائية أساسها الدقيق، الخ، غير منكورة أو داخلة في مكان آخر، محتوية على أكثر من 10 % من الوزن من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 2 من الفصل 17		12	1
-	كغ	10	... غيرها		19	1

ترميز حسب النظام المنسق	نوع البضائع	رسم الاستيراد	وحدة الكمية حسب المواصلة	الوحدات التكميلية
 بإضافة السكر بنسبة تساوي أو تزيد عن 42% وتقل عن 50% : محضرات غذائية أساسها الدقيق، الخ، غير مذكورة أو داخلية في مكان آخر، محتوية على سكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 2 من الفصل 17	10	كغ	21 1
 غيرها بإضافة السكر بنسبة تساوي أو تزيد عن 50%:	10	كغ	29 1
 محضرات غذائية أساسها الدقيق، الخ، غير مذكورة أو داخلية في مكان آخر، محتوية على أكثر من 65% من الوزن من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 1 من الفصل 17	10	كغ	91 1
 محضرات غذائية أساسها الدقيق، الخ، غير مذكورة أو داخلية في مكان آخر، محتوية على سكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 2 من الفصل 17	10	كغ	92 1
 غيرها تحتوي على الكاكاو:	10	كغ	99 1
 محضرات غذائية أساسها الدقيق، الخ، غير مذكورة أو داخلية في مكان آخر، محتوية على أكثر من 65 % من الوزن من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 1 من الفصل 17	10	كغ	10 1
 محضرات غذائية أساسها الدقيق، الخ، غير مذكورة أو داخلية في مكان آخر، محتوية على أكثر من 10 % من الوزن من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 2 من الفصل 17	10	كغ	20 1
 غيرها محضرات لاستعمالات الطبخ:	10	كغ	90 1
 محضرات غذائية أساسها الدقيق، الخ، غير مذكورة أو داخلية في مكان آخر، محتوية على أكثر من 65 % من الوزن من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 1 من الفصل 17	10	كغ	31 00 1
 محضرات غذائية أساسها الدقيق، الخ، غير مذكورة أو داخلية في مكان آخر، محتوية على أكثر من 10 % من الوزن من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 2 من الفصل 17	10	كغ	32 00 1
 غيرها مساحيق لصناعة القشدة، بودينغ، محليات، عقبة الخ:	10	كغ	39
 محلاة بالسكر	10	كغ	11 1
 غير محلاة بالسكر	10	كغ	19 1
 غيرها غيرها:	10	كغ	90 1
 محضرات غذائية أساسها الدقيق، الخ، غير مذكورة أو داخلية في مكان آخر، محتوية على أكثر من 65 % من الوزن من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 1 من الفصل 17	10	كغ	91 00 1
 محضرات غذائية أساسها الدقيق، الخ، غير مذكورة أو داخلية في مكان آخر، محتوية على أكثر من 10 % من الوزن من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 2 من الفصل 17	10	كغ	92 00 1
 غيرها محضرات غذائية أساسها الكاكاو:	10	كغ	99
 في تليف أولي محتوي يساوي أو يقل عن 500 غرام	10	كغ	10 1
 غيرها غيرها:	10	كغ	20 1
 أيدال الحليب المصنوع:	10	كغ	91 1
 لتغذية الأطفال	10	كغ	93 1
 لاستعمالات الحمية	10	كغ	95 1
 لاستعمالات الطبخ	10	كغ	98 1
 غيرها عجائن غذائية، وإن كانت مطبوخة أو محضرة (باللحم أو بلبانة مائدة أخرى) أو محضرة بطريقة أخرى مثل الاسبيجتي أو المكرونة أو الشعيرية أو اللازانيا أو النوكي أو الراقبولي أو الكاتيلوني، الكسمسي، وإن كان محضرا - عجائن غذائية غير مطبوخة، لا محضرة ولا محضرة بطريقة أخرى :	10	كغ	19.02
 تحتوي على بيض	40	كغ	1902.11 00
 عجائن غذائية للإستهلاك العادي	40	كغ	10 1
 شعيرات من الأرز	40	كغ	20 1
 غيرها غيرها	40	كغ	90 1
 لا تحتوي على دقيق ولا سميد التمح الطري:	40	كغ	1902.19 00
 غيرها غيرها:	40	كغ	19 1
 غيرها عجائن غذائية محضرة، وإن كانت مطبوخة أو محضرة بطريقة أخرى	40	كغ	1902.20 99 1
 غيرها محضرة باللحم أو الأحشاء	40	كغ	90 10 1

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب الموصوفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق			
-	كلغ	40	محشوة بالسمك بما في ذلك الكافيار و أبداله	20	1		
-	كلغ	40	محشوة بقشريات أو برخويات بما في ذلك صدف غيرها:	30	1		
-	كلغ	40	مطبوخة	91	1		
-	كلغ	40	غيرها	99	1		
			عجائن غذائية آخر	1902.30			
-	كلغ	40	غيرها	10	00	1	
			كسكس	90	00	1	
			في تليف يساوي أو يقل عن 5 كلغ:	1902.40			
-	كلغ	50	غير محضر:	11			
-	كلغ	50	يحتوي على بيض	10	1		
-	كلغ	50	غيرها:	91	1		
-	كلغ	50	لا يحتوي على دقيق و لا سميد القمح الطري	99	1		
-	كلغ	50	غيرها	99	1		
-	كلغ	40	محضر	19	00	1	
-	كلغ	50	غيره:	91			
-	كلغ	50	غير محضر:	91			
-	كلغ	50	يحتوي على بيض	10	1		
-	كلغ	50	غيره:	91	1		
-	كلغ	50	لا يحتوي على دقيق و لا سميد القمح الطري	99	1		
-	كلغ	50	غيره	99	1		
-	كلغ	40	محضر	99	00	1	
			خبز و فطائر وكحك و بسكويت وغيرها من منتجات المخابز، وإن كانت تحتوي على كاكاو؛ رقائق "الويفر" المنتفشة (خبز القربان) والبراشيم الفلرشة من النوع المستخدم لمحضرات الصيدلة، رقائق "الويفر" المصومة ، أوراق الأرز والمنتجات المماثلة	19.05			
-	كلغ	40	خبز هش (مقرمش)	1905.10	00	00	1
-	كلغ	40	خبز معجون بالزنجبيل وما شابهه	1905.20	00		
-	كلغ	40	مكسو بالكاكاو أو بالشوكولاته	10	1		
-	كلغ	40	غيره:	20	1		
-	كلغ	40	ملع أو ملبس بطريقة أخرى بالسكر	31	1		
-	كلغ	40	يحتوي على فواكه محفوظة بالسكر بنسبة:	39	1		
-	كلغ	40	تقل أو تساوي 25%	90	1		
-	كلغ	40	تزيد عن 25%	90	1		
-	كلغ	40	غيره	90	1		
			بسكويت حلو ؛ فطائر ذات ترابيع مجوفة "وافل أو جوفر" ، ورقائق منضدة هشة "ويفر أو جوفريت" ؛	1905.40			
			يقسماط أو خبز محمص ومنتجات محمصة مماثلة	1905.40			
-	كلغ	40	غيرها	19	00	1	
-	كلغ	40	غيره:	99			
-	كلغ	40	يحتوي من النشاء يقل عن 50% وزنا	10	1		
-	كلغ	40	غيره	90	1		
			غيرها	1905.90			
-	كلغ	40	رقائق "الويفر" المنتفشة (خبز القربان)، البراشيم من النوع المستعمل في محضرات الصيدلة، رقائق الويفر المبصومة، أوراق الأرز و المنتجات المماثلة	10	00	1	
-	كلغ	40	خبز، "بسكويت السفن" وغيرها من منتجات المخابز العادية بدون إضافة سكر، عسل، بيض، مواد دهنية، جين أو فواكه:	21	00	1	
-	كلغ	40	خبز غير مخمر "مانزوسي"	22	00	1	
-	كلغ	40	خبز السكري بالدابوق	91	00	1	
-	كلغ	40	غيره:	99			
-	كلغ	40	بيتزا و كيش (quiche) مجمدة	91	00	1	
-	كلغ	40	غيرها:	99			
			منتجات المخابز الرقيقة (خبز، بريوش، فطائر هلالية .. إلخ)	20.01			
-	كلغ	40	غيرها	19	1		
			خضر وفواكه وأثمار قشرية وأجزاء آخر من نباتات، صالحة للأكل ، محضرة أو محفوظة بالخل أو بحمض الخليك	2001.10	00		
-	كلغ	40	خيار و قثاء و خيار صغير محبب	11	1		
-	كلغ	40	بدون سكر معبأ في:	19	1		
-	كلغ	40	علب الصفيح، زجاجات ، أجرار و أوعية محكمة الغلق:				
-	كلغ	40	خيار صغير محبب	11	1		
-	كلغ	40	غيره	19	1		

ترميز حسب النظام المنسق	نوع البضائع	رسم الاستيراد	وحدة الكمية حسب المواصفة التكميلية
	معياً بطريقة أخرى (براميل، خوابي... الخ):		
	خيار صغير محبب	40	كغ
	غيره	40	كغ
	محلّى بالسكر	40	كغ
	(بنّد محذوف) غيرها		
20.01	محضرات أساسها الدقيق، السميد أو الرقائق	40	كغ
	مخل المنجى (شوتنى)	40	كغ
	ذرة حلوة على شكل حبوب أو سنابل سابقة الطبخ أو محضرة بطريقة أخرى	40	كغ
	أجزاء نباتات صالحة للأكل	40	كغ
	غيرها:		
	بدون سكر معبأة في:		
	علب الصفائح، زجاجات، أجرار و أوعية محكمة الغلق:		
	كبر (القيار)	40	كغ
	بصل	40	كغ
	منوعة (مختلفة)	40	كغ
	غيرها	40	كغ
	معبأة بطريقة أخرى (براميل، خوابي... الخ)		
	كبر (القيار)	40	كغ
	بصل	40	كغ
	منوعة (مختلفة)	40	كغ
	غيرها	40	كغ
	محلّى بالسكر:		
	بصل	40	كغ
	غيرها	40	كغ
20.02	بندورة (طماطم) محضرة أو محفوظة بغير الخل أو حمض الخليك		
	بندورة (طماطم) كاملة أو مقطعة		
	غيرها:		
	معبأة في علب الصفائح، زجاجات، أجرار و أوعية محكمة الغلق	40	كغ
	معبأة بطريقة أخرى	40	كغ
	غيرها		
	غيرها:		
	هريسات و إن كانت مركزة:		
	معبأة في علب الصفائح، زجاجات، أجرار و أوعية محكمة الغلق	40	كغ
	معبأة بطريقة أخرى	40	كغ
	مصبرات آخر:		
	معبأة في علب الصفائح، زجاجات، أجرار و أوعية محكمة الغلق	40	كغ
	معبأة بطريقة أخرى	40	كغ
20.03	فطور وكساء، محضرة أو محفوظة بغير الخل أو حمض الخليك		
	فطور، من جنس أجاريكوس		
	مطبوخة فقط و مجمدة	40	كغ
	غيرها:		
	معبأة في علب الصفائح، زجاجات، أجرار و أوعية محكمة الغلق	40	كغ
	معبأة بطريقة أخرى	40	كغ
	كساء		
	مطبوخة فقط و مجمدة	40	كغ
	غيرها:		
	معبأة في علب الصفائح، زجاجات، أجرار و أوعية محكمة الغلق		
	كساء		
	ترفاس (كساء بيضاء)	40	كغ
	معلبة بطريقة أخرى:		
	كساء	40	كغ
	ترفاس (كساء بيضاء)	40	كغ
	غيرها		
	مطبوخة فقط و مجمدة	40	كغ
	غيرها:		
	معبأة في علب الصفائح، زجاجات، أجرار و أوعية محكمة الغلق	40	كغ
	معبأة بطريقة أخرى	40	كغ
20.04	خضرا أخر محضرة أو محفوظة بغير الخل أو حمض الخليك، مجمدة، عدا المنتجات الداخلة في البند 20.06		
	(- بطاطا) (بطاطس)		
	محضرات متجانسة	25	كغ
	غيرها:		
	معبأة في علب الصفائح، زجاجات، أجرار و أوعية محكمة الغلق	25	كغ
	معبأة بطريقة أخرى	25	كغ

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
-	كغ	25	- خضار أخر ومخاليط من خضار	2004.90		
-	كغ	25 محضرات متجانسة		10	00 1
-	كغ	25 ذرة حلوة بشكل سنابل أو بشكل حبوب مطبوخة سلفاً أو مهية بطريقة أخرى		20	00 1
-	كغ	40 غيرها:			
-	كغ	40 مطبوخة فقط:			
-	كغ	40 زيتون		31	00 1
-	كغ	40 كبير (القيار)		32	00 1
-	كغ	40 هليون (أسبرج)		33	00 1
-	كغ	40 هندباء (شيكوريا وتلوف)		34	00 1
-	كغ	40 خيار و خيار صغير محبب		35	00 1
-	كغ	40 كرنب بروكسيل		36	00 1
-	كغ	40 لوبيا و فاصوليا		37	00 1
-	كغ	40 غيرها:			
-	كغ	40 محضرات أساسها الدقيق أو السميد أو الرقائق		40	00 1
-	كغ	40 غيرها ، عدا الجذور و الدرنت الصالحة للأكل المذكورة في البند 07.14:			
-	كغ	40 هليون (أسبرج):		51	
-	كغ	40 معبأة في علب الصفيح، زجاجات، أجرار، و أوعية محكمة الغلق		10	1
-	كغ	40 معبأة بطريقة أخرى		90	1
-	كغ	40 ملفوف "شوكروت":		52	
-	كغ	40 معبأة في علب الصفيح ، زجاجات، أجرار، و أوعية محكمة الغلق		10	1
-	كغ	40 معبأة بطريقة أخرى		90	1
-	كغ	40 كبير (القيار) و زيتون:		53	
-	كغ	40 كبير (القيار):			
-	كغ	40 معبأة في علب الصفيح ، زجاجات، أجرار، و أوعية محكمة الغلق		11	1
-	كغ	40 معبأة بطريقة أخرى		19	1
-	كغ	40 زيتون:			
-	كغ	40 معبأة في علب الصفيح ، زجاجات، أجرار، و أوعية محكمة الغلق:			
-	كغ	40 زيتون أخضر		91	1
-	كغ	40 زيتون على غير لونه النهائي		92	1
-	كغ	40 زيتون أسود		93	1
-	كغ	40 زيتون محشو		94	1
-	كغ	40 في براميل أو معبأة بطريقة أخرى:			
-	كغ	40 زيتون أخضر		95	1
-	كغ	40 زيتون على غير لونه النهائي		96	1
-	كغ	40 زيتون أسود		97	1
-	كغ	40 زيتون محشو		98	1
-	كغ	40 بازلاء صغيرة، و لوبيا خضراء:		55	
-	كغ	40 معبأة في علب الصفيح ، زجاجات، أجرار، و أوعية محكمة الغلق:			
-	كغ	40 بازلاء صغيرة		11	1
-	كغ	40 لوبيا خضراء		19	1
-	كغ	40 معبأة بطريقة أخرى:			
-	كغ	40 بازلاء صغيرة		91	1
-	كغ	40 لوبيا خضراء		99	1
-	كغ	40 غيرها، بما فيها المخاليط:			
-	كغ	40 معبأة في علب الصفيح ، زجاجات، أجرار، و أوعية محكمة الغلق:			
-	كغ	40 خرشوف		61	00 1
-	كغ	40 مقدونية		62	00 1
-	كغ	40 غيرها		69	00 1
-	كغ	40 معبأة بطريقة أخرى:			
-	كغ	40 خرشوف		71	00 1
-	كغ	40 مقدونية		72	00 1
-	كغ	40 غيرها		79	00 1
-	كغ	40 غيرها		90	00 1
-	كغ	40 خضار أخر محضرة أو محفوظة بغير الخل أو حمض الخليك غير مجمدة، عدا المنتجات الداخلة في البند 20.06	20.05		
-	كغ	40 خضار متجانسة	2005.10	00	00 1
-	كغ	40 بطاطا (بطاطس)	2005.20		
-	كغ	40 محضرات متجانسة		10	00 1
-	كغ	40 غيرها:		90	
-	كغ	40 معبأة في علب الصفيح ، زجاجات، أجرار، و أوعية محكمة الغلق		10	1
-	كغ	40 معبأة بطريقة أخرى		90	1
-	كغ	40 (بنذ محذوف)	(2005.30)		
-	كغ	40 بازلاء (بيزوم ساتيفيوم)	2005.40		
-	كغ	40 محضرات متجانسة		10	00 1
-	كغ	40 محضرات أساسها الدقيق، السميد أو الرقائق		20	00 1
-	كغ	40 غيرها:		90	

ترميز حسب النظام المنسق	نوع البضائع	رسم الاستيراد	وحدة الكمية حسب المواصفة التكميلية	الوحدات التكميلية
	---بازلاء صغيرة:			
	--- معبأة في علب الصفيح ، زجاجات، أجراء، و أوعية محكمة الغلق	40	كلغ	11 1
	--- معبأة بطريقة أخرى	40	كلغ	19 1
	--- غيرها:			
	--- معبأة في علب الصفيح ، زجاجات، أجراء، و أوعية محكمة الغلق	40	كلغ	91 1
	--- معبأة بطريقة أخرى	40	كلغ	99 1
	--- لوبياء وفاصولياء (من نوع فيجنا ، فاسولوس):			
	--- لوبياء أو فاصولياء، مقشورة (حيات)			
	--- معبأة في علب الصفيح ، زجاجات، أجراء، و أوعية محكمة الغلق	40	كلغ	2005.51 00 10 1
	--- معبأة بطريقة أخرى	40	كلغ	90 1
	--- غيرها:			
	--- محضرات متجانسة	40	كلغ	2005.59 10 00 1
	--- محضرات أساسها الدقيق، السميد أو الرقائق	40	كلغ	20 00 1
	--- غيرها:			
	--- معبأة في علب الصفيح ، زجاجات، أجراء، و أوعية محكمة الغلق	40	كلغ	10 1
	--- معبأة بطريقة أخرى	40	كلغ	90 1
	--- هليون (أسياراجس)			
	--- معبأة في علب الصفيح ، زجاجات، أجراء، و أوعية محكمة الغلق	40	كلغ	2005.60 00 10 1
	--- معبأة بطريقة أخرى	40	كلغ	90 1
	--- زيتون			
	--- معبأة في علب الصفيح ، زجاجات، أجراء، و أوعية محكمة الغلق:			
	--- زيتون أخضر	40	كلغ	2005.70 00 11 1
	--- زيتون على غير لونه النهائي	40	كلغ	12 1
	--- زيتون أسود	40	كلغ	13 1
	--- زيتون محشو	40	كلغ	19 1
	--- معبأ في براميل ، أو بطريقة أخرى:			
	--- زيتون أخضر	40	كلغ	91 1
	--- زيتون على غير لونه النهائي	40	كلغ	92 1
	--- زيتون أسود	40	كلغ	93 1
	--- زيتون محشو	40	كلغ	99 1
	--- ذرة حلوة (زياميس ، من نوع ساكاراتا)	40	كلغ	2005.80 00 00 1
	--- خضار آخر ومخلوط من خضار			
	--- محضرات متجانسة	40	كلغ	2005.90 10 00 1
	--- محضرات أساسها الدقيق، السميد أو الرقائق	40	كلغ	20 00 1
	--- غيرها ، عدا الجذور و الدرنت الصالحة للأكل المذكورة في البند رقم 07.14:			
	--- فطور	40	كلغ	31 00 1
	--- كساء و ترافس (كساء بيضاء)	40	كلغ	33 00 1
	--- طماطم	40	كلغ	35 00 1
	--- كبر:			
	--- معبأة في علب الصفيح ، زجاجات، أجراء، و أوعية محكمة الغلق	40	كلغ	10 1
	--- معبأة بطريقة أخرى	40	كلغ	90 1
	--- غيرها بما فيها المخاليط:			
	--- معبأة في علب الصفيح ، زجاجات، أجراء، و أوعية محكمة الغلق:			
	--- خرشوف	40	كلغ	41 00 1
	--- مقنونة	40	كلغ	43 00 1
	--- غيرها	40	كلغ	49 00 1
	--- معبأة بطريقة أخرى:			
	--- خرشوف	40	كلغ	51 00 1
	--- مقنونة	40	كلغ	53 00 1
	--- غيرها	40	كلغ	59 00 1
	--- غيرها	40	كلغ	90 00 1
	--- خضار وفواكه وأثمار قشرية وقشور فواكه وأجزاء أخرى من النباتات، محفوظة بالسكر (بطريقة التقطير أو التلميع ، أو التبلور)	20.06	كلغ	2006.00 00
	--- زنجبيل	25	كلغ	10 1
	--- غيرها:			
	--- ذات محتوى من السكر بنسبة تزيد عن 13% وزنا	25	كلغ	91 1
	--- غيرها	25	كلغ	99 1
	--- مربى وهلام فواكه ، وخبيص (مرملاذ) أو هريس أو عجن فواكه أوأثمار قشرية ، متحصل عليها بالتبخير، وإن أضيف إليها سكر أو مواد تحلية أخرى	20.07	كلغ	
	--- محضرات متجانسة			
	--- بإضافة السكر ذات نسبة مئوية من الرطوبة:			
	--- 40% و أقل	40	كلغ	2007.10 00 11 1
	--- أكثر من 40%	40	كلغ	19 1
	--- بدون إضافة السكر	40	كلغ	90 1
	--- غيرها :			
	--- فواكه حمضية (حمضيات)			
	--- مربى و خبيص (مرملاذ):			
	--- من البرتقال:			
	--- فواكه حمضية (حمضيات)			
	--- مربى و خبيص (مرملاذ):			
	--- من البرتقال:			

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق	
-	كغ	40	بإضافة السكر ذات نسبة مئوية من الرطوبة:		
-	كغ	40	40% و أقل	11	1
-	كغ	40	أكثر من 40%	13	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	19	1
			من فواكه حمضية أخرى:		
-	كغ	40	بإضافة السكر ذات نسبة مئوية من الرطوبة:		
-	كغ	40	40% و أقل	21	1
-	كغ	40	أكثر من 40%	23	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	29	1
			غيرها:		
-	كغ	40	بإضافة السكر ذات نسبة مئوية من الرطوبة:		
-	كغ	40	40% و أقل	91	1
-	كغ	40	أكثر من 40%	93	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	99	1
			غيرها	2007.99	
			هريس و عجن القسطال:	10	
-	كغ	40	بإضافة السكر ذات نسبة مئوية من الرطوبة:		
-	كغ	40	40% و أقل	11	1
-	كغ	40	أكثر من 40%	19	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	90	1
			غيرها:	90	
			مشمش:		
-	كغ	40	بإضافة السكر ذات نسبة مئوية من الرطوبة:		
-	كغ	40	40% و أقل	11	1
-	كغ	40	أكثر من 40%	13	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	19	1
			غيرها:		
-	كغ	40	بإضافة السكر ذات نسبة مئوية من الرطوبة:		
-	كغ	40	40% و أقل	91	1
-	كغ	40	أكثر من 40%	93	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	98	1
			فواكه وأثمار قشرية وأجزاء أخرى من نباتات صالحة للأكل، محضرة أو محفوظة بطريقة أخرى، وإن أضيف إليها سكر أو مواد تحلية أخرى أو مشروبات روية، غير مذكورة ولا داخلية في مكان آخر	20.08	
			أثمار قشرية وفول سوداني وبذور أخرى، وإن كانت مخلوطة معا:		
			فول سوداني	2008.11	
			محمص في تعبئة أولية بمحتوى صافي:		
-	كغ	40	يزيد عن 1 كغ	11	00
-	كغ	40	يساوي أو يقل عن 1 كغ	19	00
-	كغ	40	غيره	90	00
			غيرها، بما فيها المخالط	2008.19	
-	كغ	40	مطبوخة فقط ومجمدة بدون إضافة السكر:	10	
-	كغ	40	لوز	10	1
			غيرها:		
			محمصة، في تعبئة أولية بمحتوى صافي:		
-	كغ	40	يزيد عن 1 كغ:	21	
-	كغ	40	لوز	10	1
			يساوي أو يقل عن 1 كغ:	29	
-	كغ	40	لوز	10	1
			غيرها:	90	
-	كغ	40	لوز	10	1
			أفاناس	2008.20	
-	كغ	40	مطبوخة فقط، مجمدة بدون إضافة السكر	10	1
			غيره:		
-	كغ	40	بدون إضافة الكحول:		
-	كغ	40	بإضافة السكر	31	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	39	1
-	كغ	40	غيرها	80	1
			فواكه حمضية (حمضيات)	2008.30	
-	كغ	40	مطبوخة فقط، مجمدة بدون إضافة السكر	10	1
			غيرها:		
-	كغ	40	بدون إضافة الكحول:		
-	كغ	40	بإضافة السكر:	21	1
-	كغ	40	برتقال		

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة التكميلية	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
-	كغ	40 ليمون هندي (جريب فروت بما فيه اليوميلو)	22	1	
-	كغ	40 يوسفى "مندرلين"	23	1	
-	كغ	40 كليمانتين	24	1	
-	كغ	40 غيرها	29	1	
-	كغ	40 بدون إضافة السكر	40	1	
-	كغ	40 غيرها	80	1	
-	كغ	40 كمثرى (أجاص)	2008.40	00	
-	كغ	40 مطبوخ فقط، مجمد بدون إضافة السكر	10	1	
-	كغ	40 غيره:			
-	كغ	40 بدون إضافة الكحول:			
-	كغ	40 بإضافة السكر	31	1	
-	كغ	40 بدون إضافة السكر	39	1	
-	كغ	40 غيرها	80	1	
-	كغ	40 مشمش	2008.50	00	
-	كغ	40 مطبوخ فقط، و مجمد بدون إضافة السكر:			
-	كغ	40 أذينات المشمش	11	1	
-	كغ	40 غيرها	19	1	
-	كغ	40 غيرها:			
-	كغ	40 بدون إضافة الكحول:			
-	كغ	40 بإضافة السكر	31	1	
-	كغ	40 بدون إضافة السكر في شكل أذينات	32	1	
-	كغ	40 غيره، بدون إضافة السكر	39	1	
-	كغ	40 غيرها	80	1	
-	كغ	40 مركز	2008.60	00	
-	كغ	40 مطبوخ فقط، و مجمد بدون إضافة السكر	10	1	
-	كغ	40 غيره:			
-	كغ	40 بدون إضافة الكحول:			
-	كغ	40 بإضافة السكر	31	1	
-	كغ	40 بدون إضافة السكر	39	1	
-	كغ	40 غيرها	80	1	
-	كغ	40 خوخ (دراق، بما فيه الدراق الأملس "تكتارين")	2008.70	00	
-	كغ	40 مطبوخ فقط، و مجمد بدون إضافة السكر	10	1	
-	كغ	40 غيره:			
-	كغ	40 بدون إضافة الكحول:			
-	كغ	40 بإضافة السكر	20	1	
-	كغ	40 بدون إضافة السكر:			
-	كغ	40 في شكل أذينات	41	1	
-	كغ	40 غيره	49	1	
-	كغ	40 غيرها	80	1	
-	كغ	40 فراولة (فريز)	2008.80	00	
-	كغ	40 مطبوخ فقط، و مجمد بدون إضافة السكر	10	1	
-	كغ	40 غيره:			
-	كغ	40 بدون إضافة الكحول:			
-	كغ	40 بإضافة السكر	31	1	
-	كغ	40 بدون إضافة السكر	39	1	
-	كغ	40 غيرها	80	1	
-	كغ	25 غيرها، بما فيها المخالط عدا الداخلة في البند الفرعي 2008.19 :	2008.91	00	
-	كغ	25 قلب التخيل	00	1	
-	كغ	40 مخالط	2008.92	00	
-	كغ	40 أجزاء النباتات الصالحة للأكل	10	1	
-	كغ	40 غيرها مطبوخة فقط، و مجمدة بدون إضافة السكر	20	1	
-	كغ	40 غيرها:			
-	كغ	40 بدون إضافة الكحول:			
-	كغ	40 بإضافة السكر	41	1	
-	كغ	40 بدون إضافة السكر	49	1	
-	كغ	40 غيرها	80	1	
-	كغ	40 غيرها	2008.99	00	
-	كغ	40 أجزاء النباتات الصالحة للأكل	10	1	
-	كغ	40 غيرها مطبوخة فقط، و مجمدة بدون إضافة السكر:			
-	كغ	40 ثوب العليق، عنب الثعلب أسود (كاسيس) أو أحمر	21	1	
-	كغ	40 غيرها	29	1	
-	كغ	40 غيرها:			
-	كغ	40 بدون إضافة الكحول:			
-	كغ	40 بإضافة السكر:			
-	كغ	40 زنجبيل	41	1	
-	كغ	40 عنب	42	1	
-	كغ	40 فواكه أخر	49	1	
-	كغ	40 بدون إضافة السكر:			

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
-	كغ	40	برقوق:			
-	كغ	40	في شكل أذينات	71	1	
-	كغ	40	غيره	79	1	
-	كغ	40	عجائن الصودا الطبيعية	81	1	
-	كغ	40	فواكه أخرى	89	1	
-	كغ	40	غيرها	90	1	
-	كغ	40	عصير فواكه (بما فيه سلافة العنب) و عصير خضري غير مختمر ولا مضاف إليه مشروبات روحية ، وإن أضيف إليه سكر أو مواد تحلية أخرى - عصير يرتقال : - - - - - مجهد	20.09		
-	كغ	40	بإضافة السكر	2009.11		
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	10	00	1
-	كغ	40	غير مجهد، لا تزيد قيمة "بركس" فيه عن 20	2009.12		
-	كغ	40	بإضافة السكر	10	00	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	90	00	1
-	كغ	40	غيره	2009.19		
-	كغ	40	بإضافة السكر	10	00	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	90	00	1
-	كغ	40	عصير ليمون هندي (جريب فروت) : - - - - - لا تزيد قيمة "بركس" فيه عن 20	2009.21		
-	كغ	40	بإضافة السكر	10	00	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	90	00	1
-	كغ	40	غيره	2009.29		
-	كغ	40	بإضافة السكر	10	00	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	90	00	1
-	كغ	40	عصير من أي نوع آخر من الحمضيات : - - - - - لا تزيد قيمة "بركس" فيه عن 20	2009.31		
-	كغ	40	ليمون حامض :	10		
-	كغ	40	بإضافة السكر	10	00	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	90	00	1
-	كغ	40	حمضيات أخرى :	90		
-	كغ	40	بإضافة السكر	10	00	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	90	00	1
-	كغ	40	غيره	2009.39		
-	كغ	40	من ليمون حامض:	10		
-	كغ	40	بإضافة السكر	10	00	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	90	00	1
-	كغ	40	من حمضيات أخرى :	90		
-	كغ	40	بإضافة السكر	10	00	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	90	00	1
-	كغ	40	عصير الأناناس	2009.41		
-	كغ	2,5	لا تزيد قيمة "بركس" فيه عن 20	00		
-	كغ	2,5	مركز عصير الأناناس مستعمل في صناعة المشروبات أو منتجات الصيدلة مستورد مباشرة من طرف الصناعيين المعنيين	20	1	
-	كغ	10	غيره :			
-	كغ	10	بإضافة السكر	91	1	
-	كغ	10	بدون إضافة السكر	99	1	
-	كغ	10	غيره	2009.49		
-	كغ	10	مركز عصير الأناناس مستعمل في صناعة المشروبات أو منتجات الصيدلة مستورد مباشرة من طرف الصناعيين المعنيين	20	1	
-	كغ	10	غيره :			
-	كغ	10	بإضافة السكر	91	1	
-	كغ	10	بدون إضافة السكر	99	1	
-	كغ	40	عصير طماطم (بندورة)	2009.50		
-	كغ	40	بإضافة السكر	10	00	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	90	00	1
-	كغ	40	عصير عنب (بما فيه سلافة العنب) : - - - - - لا تزيد قيمة "بركس" فيه عن 20	2009.61		
-	كغ	40	بإضافة السكر	10	00	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	90	00	1
-	كغ	40	غيره	2009.69		
-	كغ	40	بإضافة السكر	10	00	1
-	كغ	40	بدون إضافة السكر	90	00	1
-	كغ	40	عصير تفاح	2009.71		
-	كغ	40	لا تزيد قيمة "بركس" فيه عن 20	00		
-	كغ	2,5	مركز عصير التفاح مستعمل في صناعة المشروبات أو منتجات الصيدلة مستورد مباشرة من طرف الصناعيين المعنيين	10	1	

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصلة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق			
				2009.79	00		
-	كغ	2,5	--- غيره --- مركز عصير التفاح مستعمل في صناعة المشروبات أو منتجات الصيدلة مستورد مباشرة من طرف الصناعيين المعنويين			10	1
-	كغ	40	--- عصير من أي نوع آخر من الفواكه أو الخضار --- من المشمش:	2009.80	00	11	1
-	كغ	40	--- بإضافة السكر			19	1
-	كغ	40	--- بدون إضافة السكر				
-	كغ	2,5	--- من كمثري: --- مركز عصير الكمثري مستعمل في صناعة المشروبات أو منتجات الصيدلة مستورد مباشرة من طرف الصناعيين المعنويين			22	1
-	كغ	2,5	--- غيره: --- مركز عصير مستعمل في صناعة المشروبات أو منتجات الصيدلة مستورد مباشرة من طرف الصناعيين المعنويين			92	1
-	كغ	40	--- خليط عصائر --- من عصير الحمضيات و عصير أناناس:	2009.90	00	11	1
-	كغ	40	--- بإضافة السكر			19	1
-	كغ	40	--- بدون إضافة السكر				
-	كغ	40	--- من عصير التفاح و من عصير الكمثري: --- بإضافة السكر			21	1
-	كغ	40	--- بدون إضافة السكر			29	1
-	كغ	40	--- غيره: --- بإضافة السكر			91	1
-	كغ	40	--- بدون إضافة السكر			99	1
-	كغ	40	صناعات محضرة ومحضرات للصلصات؛ توابل مخلوطة؛ دقيق و مساحيق خردل و خردل محضر ..	21.03			
-	كغ	40	--- صلصة طماطم " بلدوره " مسممة كتش أب و صلصات طماطم أخرى --- دقيق و مساحيق خردل و خردل محضر --- دقيق و مساحيق خردل:	2103.20	00	00	1
-	كغ	25	--- بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 1 كيلوغرام	2103.30	00	11	1
-	كغ	25	--- بتلفيف أولي بمحتوى صافي يزيد على 1 كيلوغرام			19	1
-	كغ	40	--- خردل محضر:			91	1
-	كغ	40	--- مهبب في قوارير أو حقن أو كزوس أو طب أو في أوعية مماثلة			99	1
-	كغ	40	--- مهبب بشكل آخر				
-	كغ	25	--- غيرها --- محضرات لصلصات أساسها الدقيق أو السميد، أو النشاء أو خلاصات المالت و إن احتوت على الكاكاو	2103.90	10	00	1
-	كغ	40	--- صلصات أخرى محضرة؛ توابل مخلوطة: --- توابل مخلوطة، مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 2 من هذا الفصل			91	00
-	كغ	25	--- غيرها: --- مخيل المانكا (ثييتلي) على شكل سائل			10	1
-	كغ	40	--- غيرها: --- صلصات			91	1
-	كغ	40	--- توابل مخلوطة			99	1
-	كغ	40	حساء ومرق ومحضرات اعدادها؛ محضرات غذائية مركبة متجانسة --- حساء ومرق ومحضرات اعدادها --- أساسها الدقيق أو السميد، أو النشاء أو خلاصات المالت و إن احتوت على الكاكاو	21.04	2104.10	10	00
-	كغ	40	--- غيرها: --- محتوية على خلاصات أو عصير اللحوم، أو اللحوم أو أساسها السمك أو التشريرات أو الرخويات أو الصدف			90	1
-	كغ	40	--- محتوية على خلاصات أو عصير اللحوم، أو اللحوم أو أساسها السمك أو التشريرات أو الرخويات أو الصدف			10	1
-	كغ	25	--- محضرات غذائية مركبة متجانسة --- محتوية على خلاصات أو عصير اللحوم، أو اللحوم أو أساسها السمك أو التشريرات أو الرخويات أو الصدف	2104.20	00	10	1
-	كغ	25	--- غيرها: --- مثلجات (إيس كريم، بوظة، الخ) و مثلجات أخرى صالحة للأكل، و إن احتوت على كاكاو	21.05	2105.00	00	90
-	كغ	40	--- محتوية على كاكاو			10	1
-	كغ	40	--- غيرها: --- محضرات غذائية غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر	21.06		90	1
-	كغ	10	--- غيرها --- بدائل اللبن المسحوق لتغذية الأطفال:	2106.90			
-	كغ	10	--- بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 2 كيلوغرام (أ)			21	00
-	كغ	10	--- غيرها:			29	00

ترميز حسب النظام المنسق	نوع البضائع	رسم الإستهلاك	وحدة الكمية حسب المواصفة	الوحدات التكميلية
	--- غيرها من بدائل اللبن المسحوق:			
31 00 1	مستعملة لغرض حسيبي	10	كغ	-
39 00 1	مستعملة لغرض طهي (طبخي)	10	كغ	-
40	--- شراب معطر أو ملون باستثناء عصير الفواكه الممزوجة بالسكر أيا كانت نسبة:	10	كغ	-
	--- شراب الليمون	10	كغ	-
	--- شراب الكليكويز	10	كغ	-
	--- غيرها من شراب سكر معطر أو ملون:	40	كغ	-
	--- سوائل سكرية من التصب أو من الشوند ملون وغير معطر	40	كغ	-
	--- سوائل سكرية مخلوطة، غير مذكورة أو داخلة في مكان آخر، محتوية على أكثر من 10% من المادة الجافة من الحليب، مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 3 من الفصل 17	40	كغ	-
	--- سوائل سكرية مخلوطة، مشار إليها في الملاحظة التكميلية رقم 3 من الفصل 17	40	كغ	-
	--- غيرها	40	كغ	-
	--- محضرات من نوع "المذاقية"	10	كغ	-
50 00 1	--- غيرها من الأتراس المستعملة في التغذية أساسها عطور طبيعية أو اصطناعية (ونله، Vanille، الخ)	10	كغ	-
60 00 1	--- مساحيق لصنع القشدة، البكيلة (بودينج) حلوى قبل العتبة، العتبة إلخ و لو أضيف لها السكر دون أن تحتوي على كاكاو باستثناء مساحيق أساسها دقيق، أو نشاء أو خلاصات المالت:	10	كغ	-
71	--- مسحوق لصناعة القشدة المتألجة لا يحتوي على بيض ولا على منتجات أساسها البيض، مركب من زيت جوز الهند مهرج ومجفف، من خميرة السكر، ومن لبن مجفف مفروز منه القشدة، و سائل الذرة مجمد ومن مثبتات ومساعدات إضافية مثلا (أملاح صوديوم، نكهة الفانيليا	10	كغ	-
	--- محتوية على أكثر من 65% من الوزن الجاف من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 1 من الفصل 17	10	كغ	-
	--- محتوية على أكثر من 10% من الوزن الجاف من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 2 من الفصل 17	10	كغ	-
	--- غيرها	10	كغ	-
72 00 1	--- مساحيق للمحضرات الغذائية المنقوصة للوحدات الحرارية والسكريات والغنية بالبروتينات (1)	10	كغ	-
79	--- غيرها:			
	--- محلى بالسكر:			
	--- محتوية على أكثر من 65% من الوزن الجاف من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 1 من الفصل 17	10	كغ	-
	--- محتوية على أكثر من 10% من الوزن الجاف من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 2 من الفصل 17	10	كغ	-
	--- غيرها	10	كغ	-
	--- غير محلى بالسكر	10	كغ	-
	--- عججين الصودا الممزوج بالزيوت العطرية	10	كغ	-
	--- غيرها:			
	--- غيرها:			
	--- المنقوصة للوحدات الحرارية والسكريات والغنية بالبروتينات، معدة على شكل مساحيق (1)	10	كغ	-
	--- محتوية على أكثر من 65% من الوزن الجاف من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 1 من الفصل 17	10	كغ	-
	--- محتوية على أكثر من 10% من الوزن الجاف من السكر، الموصوف في الملاحظة التكميلية رقم 2 من الفصل 17	10	كغ	-
	--- غيرها	10	كغ	-
	--- غيرها	10	كغ	-
22.01	مياه، بما فيها المياه المعدنية الطبيعية أو الإصطناعية والمياه الغازية، غير مضاف إليها سكر أو مواد تحلية أخرى وغير منكهة؛ جليد وتلج			
2201.10	مياه معدنية ومياه غازية			
	--- مياه معدنية طبيعية أو إصطناعية:			
	--- مياه طبيعية	25	ل	-
	--- مياه اصطناعية	25	ل	-
	--- غيرها	25	ل	-
	--- مياه طبيعية غير مقطرة	25	ل	-
	--- جليد (طبيعي أو اصطناعي) وتلج	25	ل	-
22.02	مياه، بما فيها المياه المعدنية والمياه الغازية، المحتوية على سكر مضاف أو مواد تحلية أخرى أو منكهة، ومشروبات أخرى غير كحولية، عدا عصائر الفواكه أو الخضار الداخلة في البند 20.09			
2202.10	مياه، بما فيها المياه المعدنية والمياه الغازية، المحتوية على سكر مضاف أو مواد تحلية أخرى أو منكهة			
	--- لا تحتوي على لبن أو مواد دهنية مستخلصة من لبن:			
	--- محتوية على سكر مضاف	40	ل	-
	--- غيرها	40	ل	-
	--- غيرها	40	ل	-
	--- غيرها			
2202.90	--- لا تحتوي على لبن أو مواد دهنية مستخلصة من لبن (ليمونادة، أو شراب البرتقال أو شراب ليمون حامض أو مشروبات أخرى مماثلة):			
	--- محتوية على سكر مضاف	40	ل	-

وحدة الكمية حسب المواصفة		رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق		
الوحدات التكميلية	حسب المواصفة					
أتر	ل	40	غيرها			19 1
أتر	ل	40	غيرها			90 1
			كحول إيثيل غير معطل (غير محول) يقل عيار الكحول الحجمي فيه عن 80% حجماً مشروبات روحية ، مشروبات كحولية معطرة (ليكورز) ، وغيرها من المشروبات الروحية الأخرى . - (بند محذوف) - مشروبات روحية ناتجة عن تقطير النبيذ أو تفل العنب (أو دى في)	22.08		
			2208.10			
			2208.20	00		
أتر كحول صلب	ل	49	في أوعية سعتها لا تتفوق 2 لتر			10 1
أتر كحول صلب	ل	49	في أوعية سعتها تفوق 2 لتر			90 1
			- ويسكي	2208.30	00	
أتر كحول صلب	ل	49	في أوعية سعتها لا تتفوق 2 لتر			10 1
أتر كحول صلب	ل	49	في أوعية سعتها تفوق 2 لتر			90 1
			- روم وطافيا	2208.40	00	
أتر كحول صلب	ل	49	في أوعية سعتها لا تتفوق 2 لتر			10 1
أتر كحول صلب	ل	49	في أوعية سعتها تفوق 2 لتر			90 1
			- جن وجنيها	2208.50	00	
			جن في أوعية سعتها:			
أتر كحول صلب	ل	49	لترين أو أقل			11 1
أتر كحول صلب	ل	49	أكثر من لترين			19 1
			غيره في أوعية سعتها:			
			لترين أو أقل:			
أتر كحول صلب	ل	49	بإضافة سكر			21 1
أتر كحول صلب	ل	49	بدون إضافة سكر			29 1
			تفوق لترين:			
أتر كحول صلب	ل	49	بإضافة سكر			91 1
أتر كحول صلب	ل	49	بدون إضافة سكر			99 1
			- فودكا	2208.60	00	
			نسبة كحول أثيل لا تتفوق 45,2% مهيأة في أوعية سعتها:			
أتر كحول صلب	ل	49	لترين أو أقل			21 1
أتر كحول صلب	ل	49	أكثر من لترين			29 1
			غيرها، في أوعية سعتها:			
أتر كحول صلب	ل	49	لترين أو أقل			91 1
أتر كحول صلب	ل	49	أكثر من لترين			99 1
			- مشروبات كحولية معطرة (ليكورز) و مشروبات كحولية معروفة باسم كوردبال	2208.70	00	
			في أوعية سعتها لترين أو أقل:			
أتر كحول صلب	ل	49	بإضافة سكر			21 1
أتر كحول صلب	ل	49	بدون إضافة سكر			29 1
			أكثر من لترين:			
أتر كحول صلب	ل	49	بإضافة سكر			91 1
أتر كحول صلب	ل	49	بدون إضافة سكر			99 1
			- غيرها	2208.90	00	
			كحول إيثيل غير معطل يقل عيار الكحول الحجمي فيه عن 80%:			
أتر كحول صلب	ل	49	في أوعية سعتها 2 لتر أو أقل			12 5
أتر كحول صلب	ل	49	في أوعية سعتها أكثر من 2 لتر			18 5
			مشروبات روحية:			
			العرق في أوعية سعتها:			
أتر كحول صلب	ل	49	لترين أو أقل			22 1
أتر كحول صلب	ل	49	أكثر من لترين			28 1
			المشروبات الروحية (أودي في) الناتجة من البرقوق أو من الإجاص أو من الكرز في أوعية سعتها:			
أتر كحول صلب	ل	49	لترين أو أقل			32 1
أتر كحول صلب	ل	49	أكثر من لترين			38 1
			غيرها في أوعية سعتها:			
			لترين أو أقل:			
			مشروبات روحية (أودي في) آخر الناتجة من الفواكه:			
أتر كحول صلب	ل	49	بإضافة سكر			41 1
أتر كحول صلب	ل	49	بدون إضافة سكر			49 1
			مشروبات روحية أخرى:			
أتر كحول صلب	ل	49	بإضافة سكر			61 1
أتر كحول صلب	ل	49	بدون إضافة سكر			68 1
			أكثر من لترين:			
			مشروبات روحية (أودي في) آخر الناتجة من الفواكه:			
أتر كحول صلب	ل	49	بإضافة سكر			71 1
أتر كحول صلب	ل	49	بدون إضافة سكر			79 1
			مشروبات روحية أخرى:			
أتر كحول صلب	ل	49	بإضافة سكر			91 1
أتر كحول صلب	ل	49	بدون إضافة سكر			98 1
			خل صلب للآكل و أبدال خل صالحة للأكل متحصل عليها من حامض الخليك	22.09	2209.00	00
			في أوعية سعتها لترين أو أقل			10 1

الوحدة حسب التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رمح الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق				
				23.01	2301.10	90	1	
-	ل	40	في أوعية سعتها أكثر من لترين دقيق ومساحيق وكريات مكثلة من لحوم أو أحشاء وأطراف أو أسماك أو فئريات أو رخويات أو غيرها من لافقريات مائية، غير صالحة للإستهلاك البشري؛ حشوات شعوم حيوانية دقيق ومساحيق وكريات مكثلة، من لحوم أو أحشاء أو أطراف؛ حشوات شعوم حيوانية	23.01	2301.10	00	00	1
-	كغ	2,5	بقايا صناعة النشاء وبقايا مماثلة، تفل شوندر (بنجر) وتفل قصب السكر وغيره من نفايات وبقايا صناعات السكر والبيرة والتقطير، وإن كانت بشكل كريات مكثلة تفل شوندر وتفل قصب السكر وغيره من نفايات صناعة السكر	23.03	2303.20	00		
-	كغ	2,5	غيرها			90	1	
-	كغ	2,5	كسب وغيره من بقايا صلبة، وإن كانت مجروشة أو مطحونة أو بشكل كريات مكثلة، ناتجة عن استخراج زيت فول الصويا	23.04	2304.00	00		
-	كغ	2,5	دقيق			10	1	
-	كغ	2,5	غيره			90	1	
-	كغ	2,5	كسب وغيره من بقايا صلبة أخرى، وإن كانت مجروشة أو مطحونة أو بشكل كريات مكثلة ناتجة عن استخلاص الزيوت والدهون النباتية، عدا الداخلة منها في البند 23.04 أو البند 23.05	23.06	2306.30	00		
-	كغ	2,5	من بذور عباد الشمس			10	1	
-	كغ	2,5	دقيق			90	1	
-	كغ	2,5	غيره					
-	كغ	2,5	كسب الزيتون وغيره من بقايا استخلاص زيت الزيتون		2306.90	10	00	1
-	كغ	2,5	غيرها					
-	كغ	2,5	من عصف (كرطم):					
-	كغ	2,5	غيرها			38	00	1
-	كغ	2,5	غيرها			80	00	1
-	كغ	2,5	مواد نباتية ونفايات أو فضلات أو بقايا ومنتجات نباتية ثانوية، وإن كانت بشكل كريات مكثلة، من الأنواع المستعملة في تغذية الحيوانات، غير مذكورة أو داخلة في مكان آخر	23.08	2308.00			
-	كغ	2,5	ثمار البلوط "ثمار السنديان والكستناء البرية" كستناء الحصان			10	00	1
-	كغ	2,5	كسب وتفل الفاكهة			20	00	1
-	كغ	2,5	محضرات من الأنواع المستعملة لتغذية الحيوانات	23.09	2309.10	00	00	1
-	كغ	2,5	(أغذية كلاب أو قطط، مهياة للبيع بالتجزئة		2309.90			
-	كغ	2,5	غيرها			10	00	1
-	كغ	2,5	محضرات تحتوي على مواد لبينية			90		
-	كغ	2,5	مضادات الكوكسدي (anticoccidiens) على دعامة من أصل نباتي أو معدني			40	1	
-	كغ	2,5	مضادات حيوية على دعامة من أصل نباتي أو معدني			50	1	
-	كغ	2,5	مضادات الأكسدة على دعامة من أصل نباتي أو معدني			60	1	
-	كغ	2,5	كلوريد كولين على دعامة من أصل نباتي أو معدني			70	1	
-	كغ	10	مخاليط مهياة			81	1	
-	كغ	25	غيرها			89	1	
-	كغ	2,5	صابون، منتجات ومحضرات غواصل عضوية معدة للاستعمال كصابون على هيئة قضبان أو قطع أو بأشكال مقولة، وإن احتوت على صابون، منتجات ومحضرات غواصل عضوية معدة لغسل الجلد، بشكل سائل أو كريم و مهياة للبيع بالتجزئة، وإن احتوت على صابون، ورق وحشولباد ولا م صابون ومنتجات ومحضرات غواصل عضوية، على هيئة قضبان أو قطع أو بأشكال مقولة و ورق وحشو ولباد ولا منسوجات، مشربة أو مطلية أو مغطاة بالصابون، أو بمادة منظفة:	34.01	3401.20			
-	كغ	2,5	صابون بأشكال أخرى			90		
-	كغ	2,5	غيرها					
-	كغ	2,5	بمسبة مواد دسمة لا تقل عن 80% مقدمة على شكل شظايا، قطع، رقائق، مساحيق أو حبيبات			91	8	
-	كغ	25	غيرها			99	8	

ترميز حسب النظام المنسق	نوع البضائع	وحدة الكمية حسب المواصفة	رمم الاستيراد	الوحدات التكميلية
58.01	أقمشة منسوجة ذات خمل (قصيرة الخمل "قطيفة" وطويلة الخمل "بيلووش")، ونسيج من خيوط قطيفية "شينيل"، عدا الأصناف الداخلة في البند 58.02 أو البند 58.06.			
5801.24	أقمشة منسوجة ذات خمل من السدي، غير مقصوصة، مزودة "إنجيلية"	كغ	17,5	5 00 10
	أقمشة منسوجة ذات خمل (قصيرة الخمل "قطيفة") جاكوار و إن كانت مشربة أو مطلية	كغ	10	5 00 21
	غيرها:	كغ	10	5 00 29
	مشربة أو مطلية:	كغ	10	8 10
	مشربة، مطلية أو مغطاة بلدان	كغ	10	8 20
	غيرها	كغ	10	8 90
	غيرها:	كغ	10	8 80
	أقمشة منسوجة ذات خمل من اللحم، تزن أكثر من 350 غرام في المتر المربع	كغ	10	8 10
	أقمشة أخرى منسوجة ذات خمل من اللحم	كغ	10	8 20
	غيرها	كغ	10	8 90
5801.25	أقمشة منسوجة ذات خمل من السدي، مقصوصة	كغ	17,5	5 00 10
	أقمشة منسوجة ذات خمل (قصيرة الخمل "قطيفة") جاكوار و إن كانت مشربة أو مطلية	كغ	10	5 00 21
	غيرها:	كغ	10	5 00 29
	مشربة أو مطلية:	كغ	10	8 10
	مشربة، مطلية أو مغطاة بلدان	كغ	10	8 20
	غيرها	كغ	10	8 90
	غيرها:	كغ	10	8 80
	أقمشة منسوجة ذات خمل من اللحم، تزن أكثر من 350 غرام في المتر المربع	كغ	10	8 10
	أقمشة أخرى منسوجة ذات خمل من اللحم	كغ	10	8 20
	غيرها	كغ	10	8 90
5801.26	أقمشة منسوجة من خيوط قطيفية "شينيل"	كغ	17,5	5 00 10
	جاكار	كغ	10	5 00 21
	غيرها:	كغ	10	5 00 29
	مشربة أو مطلية:	كغ	10	8 10
	مشربة، مطلية أو مغطاة بلدان	كغ	10	8 20
	غيرها	كغ	10	8 90
	غيرها:	كغ	10	8 80
5801.31	أقمشة منسوجة ذات خمل من السدي، غير مقصوصة مزودة "إنجيلية"	كغ	17,5	5 00 10
5801.34	أقمشة منسوجة ذات خمل (قصيرة الخمل "قطيفة") جاكوار و إن كانت مشربة أو مطلية	كغ	10	5 00 21
	غيرها:	كغ	10	5 00 29
	مشربة أو مطلية:	كغ	10	8 10
	مشربة، مطلية أو مغطاة بلدان	كغ	10	8 20
	غيرها	كغ	10	8 90
	غيرها:	كغ	10	8 80
5801.35	أقمشة منسوجة ذات خمل من السدي، مقصوصة	كغ	17,5	5 00 10
	أقمشة منسوجة ذات خمل (قصيرة الخمل "قطيفة") جاكوار و إن كانت مشربة أو مطلية	كغ	10	5 00 21
	غيرها:	كغ	10	5 00 29
	مشربة أو مطلية:	كغ	10	8 10
	مشربة، مطلية أو مغطاة بلدان	كغ	10	8 20
	غيرها	كغ	10	8 90
	غيرها:	كغ	10	8 80
5801.36	أقمشة منسوجة من خيوط قطيفية "شينيل"	كغ	17,5	5 00 10
	جاكار	كغ	10	5 00 21
	غيرها:	كغ	10	5 00 29
	مشربة أو مطلية:	كغ	10	8 10
	مشربة، مطلية أو مغطاة بلدان	كغ	10	8 20
	غيرها	كغ	10	8 90
	غيرها:	كغ	10	8 80
	أقمشة منسوجة ذات خمل من اللحم، تزن أكثر من 350 غرام في المتر المربع	كغ	10	8 10
	أقمشة أخرى منسوجة ذات خمل من اللحم	كغ	10	8 20
	غيرها	كغ	10	8 90
5801.90	من مواد نسجية أخرى	كغ	17,5	5 00 10
	أقمشة منسوجة ذات خمل (قصيرة الخمل "قطيفة") أو أقمشة منسوجة من خيوط قطيفية "شينيل" جاكوار و إن كانت مشربة أو مطلية	كغ	10	5 00 21
	غيرها:	كغ	10	5 00 29
	مشربة أو مطلية:	كغ	10	8 10
	مشربة، مطلية أو مغطاة بلدان	كغ	10	8 20
	غيرها	كغ	10	8 90
	غيرها:	كغ	10	8 80
	عورها، مشار إليها في الملاحظة رقم 2 من هذا الفصل:	كغ	10	8 41
	من وبر خشن	كغ	10	8 42
	من شعر الخيل	كغ	10	8 43
	من قنب	كغ	10	8 44
	من كتان أو رامي	كغ	10	5 45
	من جوت أو من الألياف لناعية أخرى، الداخلة في البند 53.03	كغ	10	5 46
	من مواد أخرى مذكورة في الفصل 53	كغ	10	5 46

الجريدة الرسمية

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق			
-	كلغ	10 غيرها		49	00	8
-	كلغ	10 غيرها:		80		
-	كلغ	10 من حرير، من شاب، من مشافة حرير، من خيوط نسجية أو من خيوط من معدن			10	8
-	كلغ	10 من وبر خشن			20	8
				58.02			

المادة 8

تسوية المتأخرات

لا يتم تحصيل العقوبات والغرامات والزيادات وفوائد التأخير وصوائر التحصيل المتعلقة بالرسوم والمكوس المستحقة لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة والتي بقيت بدون أداء إلى غاية 31 ديسمبر 2012، شريطة قيام المزمين المعنيين بأداء الرسوم والمكوس المذكورة قبل 31 ديسمبر 2013.

المدونة العامة للضرائب

المادة 9

1. - تغيير و تتمم على النحو التالي أحكام المواد 6 (I - «ألف» - 17°) و 7 و 9 و 11 - IV و 14 و 19 و 57 و 60 و 62 - II و 63 و 65 و 66 و 67 - II و 68 و 73 - II و 74 و 79 و 84 - III - «باء» و 89 - I - 7° و 91 و 92 و 93 و 96 و 99 و 104 - II و 117 و 121 و 123 و 124 و 129 - IV و 135 و 152 و 179 و 191 و 194 و 196 و 232 - VIII و 247 من المدونة العامة للضرائب المحدثة بموجب المادة 5 من قانون المالية رقم 43.06 لسنة المالية 2007 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.232 بتاريخ 10 ذي الحجة 1427 (31 ديسمبر 2006)، كما تم تغييرها وتتميمها :

«المادة 6 - I - «ألف» - 17° - صناديق التوظيف الجماعي للتسديد المنظمة بالقانون رقم 33.06 المتعلق بتسديد الديون والمغير والمنتم للقانون رقم 135.94 المتعلق ببعض سندات الديون القابلة للتداول والقانون رقم 24.01 المتعلق بعمليات الاستحفاظ الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.08.95 بتاريخ 20 من شوال 1429 (20 أكتوبر 2008) «فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.»

المادة 7. - شروط الإعفاء

«I - يطبق الإعفاء المنصوص عليه في المادة 6 (I - «ألف» - 9°) أعلاه لفائدة التعاونيات واتحاداتها :

« - عندما تنحصر وتسويقها ؛

« - أو عندما يقل رقم أعمالها السنوي عن عشرة ملايين (10.000.000) درهم، دون احتساب

(الباقى لا تغيير فيه.)

المادة 9. - العائدات المفروضة عليها الضريبة

«I. - يراد بالعائدات المفروضة عليها الضريبة المشار إليها في المادة 8 - I أعلاه :

«ألف -

«باء -

«جيم - العائدات غير الجارية المتكونة من :

«1° - عائدات تفويت المستعقرات، باستثناء :

« - عمليات استحفاظ السندات المنصوص عليها في القانون رقم 24.01

«الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.04 بتاريخ فاتح ربيع

«الأول 1425 (21 أبريل 2004) :

II - استثناء لأحكام مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة، يستفيد الأعوان الدبلوماسيون والقناصل والأعوان المائلون المغاربة المينين في لائحة تحدد بقرار للوزير المكلف بالشؤون الخارجية، عند استيراد السيارات السياحية من تخفيض بنسبة 50% على قيمة هذه السيارات على حالتها الجديدة.

يمنح التخفيض المشار إليه أعلاه، في حدود قيمة السيارة على حالتها الجديدة لا تتعدى 600.000 درهم و يخضع القسط الذي يتجاوز هذا السقف لأداء الرسوم والمكوس الجمركية المستحقة عادة.

1 - أجل منح الامتياز :

يمنح الامتياز بمناسبة أول مناداة على الأشخاص المعنيين للعمل بالإدارة المركزية وكذا أثناء المناداة عليهم في المرات الموالية.

في حالة المناداة عليهم مرات متعددة، فإن الامتياز المذكور يمنح مرة كل 6 سنوات خلال ممارسة عملهم الدبلوماسي. غير أنه يمنح هذا الامتياز كل 4 سنوات لفائدة رؤساء البعثات ورؤساء المراكز والفئات الأخرى من موظفي البعثات الدبلوماسية والقنصلية للمملكة المغربية بالخارج الذين انتهت مهامهم لوصولهم إلى سن التقاعد.

تحتسب المدد المذكورة ابتداء من تاريخ منح شهادة تعشير السيارة المقبولة عند آخر مناداة إلى تاريخ شهادة تعشير السيارة المستوردة بمناسبة المناداة التي تليها.

2 - شروط منح الامتياز :

يشترط لمنح هذا النظام التفضيلي، أن يتم شراء السيارة و تسجيلها باسم المستفيد قبل انتهاء مهامه أو المناداة عليه للعمل بالإدارة المركزية. يبقى تاريخ اقتناء السيارة هو المبين في شهادة تسجيلها باسم المستفيد.

3 - القبول المؤقت للسيارات :

بمناسبة المناداة عليهم للعمل بالإدارة المركزية، يستفيد الأشخاص المعنيون من نظام القبول المؤقت لمدة ستة أشهر.

4 - أجل عرض السيارة للاستهلاك :

بصرف النظر عن العقوبات المنصوص عليها في مدونة الجمارك، يجب عرض السيارة على الاستهلاك في أجل لا يتعدى ستة أشهر، تحتسب من تاريخ المناداة على المستفيد للعمل بالإدارة المركزية.

5 - الترخيص بالعرض للاستهلاك :

يتم العرض للاستهلاك بناء على تقديم تصريح مسلم من طرف القطاع المكلف بالشؤون الخارجية و ملف يتضمن جميع الوثائق المطلوبة لهذا الغرض.

III - يوقف استيفاء رسم الاستيراد المطبق على القمح اللين المصنف بالبند التعريفي 10019090 من تعريفه الرسوم الجمركية، من فاتح يناير إلى 30 أبريل 2013، مع مراعاة أحكام المادة 13 من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

IV. - تمدد إلى غاية 31 ديسمبر 2014، الاستفادة من رسم الاستيراد الأدنى بنسبة 2,5% المطبق على العجول المصنفة بالبند التعريفي 0102.90، المنصوص عليها بالمادة 4 (البند 2) من قانون المالية رقم 48.09 لسنة المالية 2010.

«المادة 19. - سعر الضريبة
I -
II -
ألف -
باء - 10% :
« - بناء الاعتماد ؛
« - بالنسبة للمقرات المذكورة ؛
« - بالنسبة للشركات التي تحقق ربحاً جائبياً يساوي أو يقل عن
« ثلاثمائة ألف (300.000) درهم ؛
« جيم -
« دال - (تنسخ)
III -
IV - أسعار الضريبة المحجوزة في المنبع
« تحدد أسعار الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع كما يلي :
« ألف -
« باء - 10% من المبالغ الإجمالية، دون احتساب الضريبة على القيمة
« المضافة، المقبوضة من لدن الأشخاص الذاتيين أو المعنويين غير
« المقيمين والمبينة في المادة 15 أعلاه ؛
« جيم - 20% دون احتساب
«
« رقم التعريف بالضريبة على الشركات ؛
« دال - 15% من مبلغ عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول
« المعتبرة في حكمها المبينة في المادة 13 أعلاه.»
«المادة 57. - الإقطاعات
« تعفى من الضريبة على الدخل :
1° -
«
«
16° - التعويض الشهري الإجمالي في حدود 6.000 درهم عن
« التدريب الذي أنجز ما بين فاتح يناير 2013 و 31 ديسمبر 2016
« والمدفوع»

« - عمليات إقراض السندات المحققة طبقاً للمقتضيات التشريعية
« والتنظيمية الجاري بها العمل والمتعلقة بالسندات التالية :
« • القيم المنقولة المقيدة في جدول أسعار بورصة القيم المشار إليها
« في المادة 2 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.211
« بتاريخ 4 ربيع الآخر 1414 (21 سبتمبر 1993) ؛
« • سندات الديون القابلة للتداول المنصوص عليها في القانون
« رقم 35.94 المتعلق ببعض سندات الديون القابلة للتداول ؛
« • القيم التي تصدرها الخزينة ؛
« - عمليات تفويت عناصر الأصول الثابتة المحققة بين المؤسسة
« المبادرة وصناديق التوظيف الجماعي للتسديد في إطار عمليات
« التسديد المنظمة بموجب القانون رقم 33.06 السالف الذكر ؛
« 2° - إعانات
«
« II -
« III - عمليات الاستحفاظ وإقراض السندات والتسديد
« في حالة إخلال أحد أطراف العقد المتعلق بعمليات استحفاظ السندات
« المنصوص عليها في القانون رقم 24.01 السالف الذكر أو عمليات
« إقراض السندات أو التسديد السالفة الذكر بواجباته،
« (الباقى لا تغيير فيه.)
« المادة 11. - IV - لا يخصم من الحصيلة الخاضعة للضريبة :
« - مبلغ تبرع ؛
« - مبلغ للسنة المالية 2012 ؛
« - مبلغ المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على الأرباح والدخول
« المنصوص عليها في القسم الثالث من الكتاب الثالث من هذه
« المدونة ؛
« - مبلغ الرسم البيئي المفروض على البلاستيك والرسم الخاص
« المفروض على حديد البناء والرسم الخاص المفروض على الرمال
« والمحدثة على التوالي بموجب المواد 12 و13 و14 من قانون المالية
« رقم 115.12 للسنة المالية 2013.»
« المادة 14. - حاصلات التوظيفات المالية ذات الدخل الثابت
« يراد بالحاصلات
« المماثلة المتأثية من :
« I - السندات
«
«
« V - عمليات استحفاظ السندات كما هو منصوص عليها في القانون
« رقم 24.01 المشار إليه أعلاه وعمليات إقراض السندات السالفة الذكر.»

«المادة 66. - تعريف الدخل والأرباح الناشئة من رؤوس الأموال المنقولة

«I. - تعد دخولا ناشئة عن رؤوس أموال منقولة :

«ألف -

«باء -

«II. - تعد أرباحا ناشئة عن رؤوس أموال منقولة :

«ألف - الأرباح الصافية السنوية

«..... حق دين عام في ذمة الشخص

المعنوي الصادرة عنه.

«باء - الربح الصافي المحقق من طرف الأشخاص الطبيعيين خلال

«الفترة المتراوحة بين تاريخ افتتاح مخطط الادخار في الأسهم أو مخطط

«الادخار في المقاولات وتاريخ استرداد أو سحب الأسهم أو السيولة

«أو تاريخ اختتام المخططين المذكورين.

«يراد بالربح الصافي المحقق، الفرق بين قيمة تصفية المخطط أو قيمة

«الاسترداد بالنسبة لعقد الرسملة في تاريخ السحب أو الاسترداد ومبلغ

«الدفوعات المنجزة في إطار المخططين المذكورين منذ افتتاحهما.»

«المادة 67 - II. - فيما يخص الأرباح الناتجة عن تفويت قيم منقولة

«وغيرها من سندات رأس المال والدين، تتكون الواقعة المنشئة للضريبة

«من :

«.....»

«.....»

«..... الدين :

«..... استرداد أو سحب السندات أو السيولة أو اختتام مخطط الادخار

«في الأسهم أو مخطط الادخار في المقاولات قبل انصرام المدة

«المنصوص عليها في المادة 68 (VII أو VIII) أذناه.»

«المادة 68. - الإقطاعات

«تعفى من الضريبة :

«I. -

«.....»

«.....»

«VII. - الدخل و الأرباح

«..... في المادة 198 أذناه.

«VIII. - الدخل والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة

«في إطار مخطط الادخار في المقاولات لفائدة المأجورين المتكون من :

«..... الأسهم وشهادات الاستثمار المسعرة في بورصة القيم بالمغرب

«التي تصدرها الشركات الخاضعة للقانون المغربي ؛

«..... حقوق الإسناد والاكتتاب المرتبطة بالأسهم المذكورة ؛

«..... سندات الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة التي

«تستثمر أصولها باستمرار في الأسهم.

«..... 17° -

«..... 18° - مائة ألف (100.000) درهم سنويا ؛

«..... 19° - الدفعة التكميلية التي تدفعها المقاولات المشغلة إلى الأجير

«في إطار مخطط الادخار في المقاولات، في حدود 10% من المبلغ

«السنوي للأجر الخاضع للضريبة.

«غير أن الاستفادة من هذا الإعفاء تتوقف على احترام الشروط

«المنصوص عليها في المادة 68 - VIII أذناه.»

«المادة 60. - الخصوم الجزافية

«I. - يخصم من أجل

«تخفيض جزافي نسبته 55% من المبلغ الإجمالي للمعاشات

(الباقى لا تغيير فيه.)

«المادة 62 - II. - لا تخضع للضريبة بالسعر المنصوص عليه

«في المادة 73 - II («واو» - 6° و«زاي» - 7° و«حاء») أذناه، الأرباح

«العقارية المهنية.»

«المادة 63. - الإقطاعات

«تعفى من الضريبة :

«I. -

«II. - ألف)

«باء) الربح المحصل عليه من تفويت عقار أو جزء عقار يشغله على

«وجه سكنى رئيسية منذ ستة (6) سنوات على الأقل في تاريخ

(الباقى لا تغيير فيه.)

«المادة 65. - تحديد الربح العقاري المفروضة عليه الضريبة

«يساوي صافي الربح مضافة إليه مصاريف التملك.

«I. -

«II. - يضاف إلى ثمن التملك

«..... وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 224 أذناه.

«في حالة تفويت عقارات وقع تملكها عن طريق الإرث، يمثل ثمن

«التملك الواجب اعتباره :

«..... ثمن التملك بعوض من طرف الهالك للعقار الذي ورثه المفوت

«مضافة إليه مصاريف الاستثمار المشار إليها أعلاه بما فيها

«المصاريف المتعلقة بالترميم والتجهيز أو ثمن تكلفته في حالة بنائه

«من طرف الهالك ؛

«..... أو إذا تعذر ذلك، ومع مراعاة أحكام المادة 224 أذناه، القيمة

«التجارية للعقارات يوم نقل ملكيتها إلى الهالك عن طريق الإرث

«أو الهبة كما صرح بها الوارث المفوت ؛

«في حالة التفويت بغير عوض

«..... مطروحة منه نسبة 20%.

«3° - فيما يخص العوائد المبينة في المادة 66 - I - «ألف» أعلاه.
 «دال»
 «هاء»
 «واو» - 20% :
 «1°»

 «6° - فيما يخص الأرباح العقارية الصافية المحصل عليها أو المثبتة
 المنصوص عليها في المادة 61 - II - أعلاه باستثناء تلك المنصوص
 عليها في «زاي» - 7° و«حاء» أدناه، مع مراعاة أحكام المادة 144 - II
 أدناه :
 «7°»

 «زاي» - 30% :
 «1°»

 «6°»
 «7° - بالنسبة للأرباح الصافية المحصل عليها أو المثبتة بمناسبة
 التفويت الأول للعقارات غير المبنية المدرجة في المدار الحضري، ابتداء
 من فاتح يناير 2013 أو تفويت الحقوق العينية العقارية المتعلقة
 بالعقارات المذكورة مع مراعاة أحكام المادة 144 - II أدناه.
 «حاء» - بالنسبة للأرباح الصافية المحصل عليها أو المثبتة بمناسبة
 تفويت العقارات الحضرية غير المبنية أو الحقوق العينية العقارية
 المتعلقة بها، مع مراعاة أحكام المادة 144 - II أدناه، يحدد سعر
 الضريبة حسب المدة المنصرمة ما بين تاريخ تملك هذه العقارات
 وتاريخ تفويتها كالاتي :
 « - 20% إذا كانت هذه المدة تقل عن أربع (4) سنوات :
 « - 25% إذا كانت هذه المدة تفوق أو تعادل أربع (4) سنوات وتقل
 عن ستة (6) سنوات :
 « - 30% إذا كانت هذه المدة تعادل أو تتجاوز ستة (6) سنوات.
 إذا كان العقار المعني موضوع نزاع قضائي، فإن المدة المنصرمة
 ما بين تاريخ تقديم الطعن وتاريخ صدور الحكم النهائي لا تحتسب
 في المدة المشار إليها أعلاه.

«غير أنه تستثنى السندات التي يتم تملكها في إطار الاختيارات
 المتعلقة بالاكنتاب في أسهم الشركات أو شرائها لفائدة مأجوريها التي
 استفادت من الأحكام المنصوص عليها في المادة 57 - 14° أعلاه.
 «تتوقف الاستفادة من الإعفاء السالف الذكر على توفر الشرطين
 التاليين :
 « - الاحتفاظ بالمبلغ الإجمالي للدفعات والعوائد المرسمة المتعلقة بها
 في المخطط السالف الذكر لمدة خمس (5) سنوات على الأقل ابتداء
 من تاريخ افتتاحه :
 « - أن لا يتجاوز مبلغ الدفعات المنجزة في إطار المخطط المذكور
 ستمائة ألف (600.000) درهم.
 «في حالة الإخلال بأحد الشرطين المذكورين أعلاه، تفرض الضريبة
 على الربح الصافي المحقق في إطار مخطط الادخار في المقابلة بالسعر
 المشار إليه في المادة 73 (II - «جيم» - 1° - ج) أدناه، دون الإخلال
 بتطبيق الأحكام المنصوص عليها في المادة 198 أدناه.
 «وتحدد بموجب نص تنظيمي كليات تطبيق مخططات الادخار
 المنصوص عليها في V و VI و VII و VIII السالفة الذكر، لا سيما تلك
 المتعلقة بالخصائص المالية والتقنية.»

المادة 73 - II - أسعار خاصة

يحدد سعر الضريبة على النحو التالي :

«ألف»

 «باء» - 10% :
 «1°»
 «2° - (ينسخ)
 «3°»
 «4°»
 «جيم» 15% فيما يخص :
 «1° - الأرباح الصافية الناتجة عن :
 (أ)
 (ب)
 (ج) استرداد أو سحب السندات أو السيولة من مخطط الادخار في الأسهم
 أو مخطط الادخار في المقابلة قبل المدة المحددة في المادة 68 (VII أو VIII)
 أعلاه :
 «2°»

«تبرئ الاقتطاعات بالأسعار المحددة في «باء» و«جيم» و«دال» و«واو»
 (2° و 3° و 4° و 5° و 6° و 8°) و «زاي» (2° و 3° و 7°) و«حاء» أعلاه
 من الضريبة على الدخل.»

المادة 74. - الخصم من الأعباء العائلية

I. -

II. -

«ألف)

«باء) بشرط :

» -

» - ألا يتجاوز سنهم سبعا وعشرين (27) سنة، غير أن شرط

(الباقى لا تغيير فيه.)

المادة 79. - الإقرار بالمرتبات والأجور

I. -

II. -

III. - يجب على المشغلين

«أو غير المقيمة بالمغرب.

IV. - يجب على المشغلين الذين يدفعون لأجرائهم العاملين دفعة

تكميلية في إطار مخطط الادخار في المقاول، أن يرفقوا الإقرار
 المنصوص عليه في هذه المادة ببيان يتضمن بالنسبة لكل مستفيد :

» - الاسم العائلي والشخصي وعنوان مالك المخطط ؛

» - مراجع المخطط وتاريخ افتتاحه ؛

» - مبلغ الدفعة التكميلية ؛

» - المبلغ السنوي للأجر الخاضع للضريبة.»

المادة 84 - III. - باء) يجب على الهيئات المسيرة لمخططات الادخار

في الأسهم أو مخططات الادخار في المقاول أن تودع

..... يتضمن البيانات التالية :

1° - الاسم العائلي والشخصي وعنوان مالك المخطط ؛

2° - رقم البطاقة الوطنية للتعريف أو بطاقة الإقامة بالنسبة

للأجانب ؛

3° - مراجع المخطط (الرقم، المدة وتاريخ افتتاحه) ؛

4° - قيمة تصفية المخطط أو قيمة الاسترداد بالنسبة لعقد

الرسمة في حالة الاختتام الحاصل قبل انتهاء المدة المنصوص عليها

في المادة 68 - (VII أو VIII) أعلاه ؛

5° - مجموع مبالغ الدفعات المنجزة منذ افتتاح المخطط ؛

6° - مبلغ الضريبة المحجوزة في المنبع.»

المادة 89. - العمليات المفروضة عليها الضريبة وجوبا

I. - تخضع للضريبة على القيمة المضافة :

1° - العمليات التي يقوم بها

.....

.....

7° - ما يسلمه شخص لنفسه من العمليات المشار إليها في 4° أعلاه

«باستثناء العمليات المتعلقة بما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى

مخصص للسكن الشخصي والمنجز من طرف الأشخاص الذاتيين

«أو المعنويين المشار اليهم في المادة 274 أُنناه ؛

8° - عمليات تبادل بضائع أو تقويتها

.....

(الباقى لا تغيير فيه.)

المادة 91. - الإعفاء لكون الحق في الخصم

تعفى من الضريبة على القيمة المضافة :

I. - ألف - البيوع الواقعة على السلع التالية غير المستهلكة في مكان

البيع :

.....

.....

III. - العمليات والخدمات المبينة بعده :

1° - أ) (تنسخ)

ب) (تنسخ)

2° -

IV. -

.....

VII. - عمليات القرض التي تقوم بها جمعيات السلفات الصغرى

«المنظمة بالقانون رقم 97.18 السالف الذكر، لفائدة عملائها، ويسري

هذا الإعفاء إلى غاية 31 ديسمبر 2016.

VIII. -

(الباقى لا تغيير فيه.)

المادة 92. - الإعفاء مع الحق في الخصم

I. - تعفى

1° -

.....

.....

27° - أ) البنوك الحرة.....

.....في هذه المونة ؛

28° - عمليات تقويت المساكن الاجتماعية المعدة للسكن الرئيسي

«التي تتراوح مساحتها المغطاة ما بين خمسين (50) وثمانين (80) مترا

مربعا

.....

« - (تنسخ) يخفض السعر المذكور إلى :
 « 1° - 7% :
 « - فيما يخص المنتجات الوارد بيانها في المادة 99 - 1° أعلاه ؛
 « - فيما يخص الذرة والشعير والكسب وكذا الأغذية البسيطة مثل
 « النفايات واللباب وحثالة الشعير والتبن وقشور الصويا وبقايا
 « وألياف الذرة وثفل الشمندر الجاف والبرسيم المجفف والنخالة
 « المكثلة، المعدة لتغذية البهائم والدواجن ؛
 « - فيما يخص المنيهوت « Manioc » والذرة البيضاء ذات البذور
 « «sorgho à grains» .
 « 2° - 10% :
 « - فيما يخص الزيوت السائلة
 « الزيوت السائلة الغذائية ؛
 « - (تنسخ)
 « - فيما يخص العجول المعدة للتسمين المشار إليها في المادة 4 البند 2
 « من قانون المالية رقم 48.09 للسنة المالية 2010، ويسري تطبيق هذا
 « السعر إلى غاية 31 ديسمبر 2014.
 « 3° -
 « (الباقي لا تغيير فيه.)
 « المادة 123 - . الإفاءات
 « تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد :
 « 1° -
 «
 « 33° - عمليات استيراد المواد
 « المنوطة بها ؛
 « 34° - التجهيزات والمعدات المخصصة لتسيير جمعيات السلفات
 « الصغرى. ويسري هذا الإعفاء إلى غاية 31 ديسمبر 2016 ؛
 «
 «
 « 41° - السلع والخدمات ؛

« - (تنسخ)
 « - غاز النفط
 «
 « (الباقي لا تغيير فيه.)
 « المادة 104 - . II - . تسوية الخصم المتعلق بالأموال الثابتة
 « 1° - التسوية الواجبة على إثر تغير المعامل
 «
 «
 « 2° - التسوية الواجبة لعدم المحافظة على الأموال
 « تباشر على النحو التالي.....
 « أجل خمس سنوات.
 «
 « يجب على المستفيد
 « الأموال المذكورة.
 « هذه التسوية ليست واجبة في حالة بيع السلع التجهيزية المنقولة
 « التي تطبق عليها الضريبة على القيمة المضافة حسب قواعد النظام
 « العام.
 « يجب أن تباشر التسوية المنصوص عليها في 1° و 2°
 «
 « (الباقي لا تغيير فيه.)
 « المادة 117 - . حجز الضريبة في المنبع
 « إن الضريبة على القيمة المضافة المستحقة
 « الحجز في المنبع.
 « أما الضريبة على القيمة المضافة المستحقة عن العائدات المترتبة على
 « عمليات التسديد المنجزة طبقا للقانون رقم 33.06 السالف الذكر،
 « فتنطوي المؤسسة المبادرة قبضها لحساب الخزينة عن طريق الحجز
 « في المنبع.»
 « المادة 121 - . الواجبة المنشئة للضريبة ووماؤها
 « تتكون
 «
 « يحدد

«22° - عقود التأسيس والزيادة في رأس مال الشركات المكتسبة لصفة «القطب المالي للدار البيضاء»، المنصوص عليها بالقانون رقم 44.10 المتعلق بصفة القطب المالي للدار البيضاء، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.196 بتاريخ 7 محرم 1432 (13 ديسمبر 2010).»

المادة 135. - الواجب الثابت

«تخضع للتسجيل مقابل الواجب الثابت المحدد في ألف (1.000) درهم «عمليات تأسيس الشركات أو المجموعات ذات النفع الاقتصادي والزيادة في رأس مالها، المنجزة عن طريق حصص مشاركة مجردة، عندما لا يتجاوز رأس المال المكتتب به مبلغ خمسمائة ألف (500.000) درهم.»

«وتخضع للتسجيل مقابل الواجب الثابت المحدد في مائتي (200) درهم :

«1° - التنازل عن ممارسة

(الباقى لا تغيير فيه.)

«المادة 152. - الإقرار بعوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول

المعتبرة في حكمها

«I. - يجب على الخاضعين للضريبة الذين يدفعون أو يضعون رهن الإشارة أو يقيدون في الحساب عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها وأرباح مؤسسات الشركات غير المقيمة المنصوص عليها بالمادة 13 أعلاه، أن يوجهوا قبل فاتح أبريل من كل سنة في رسالة مضمونة مع إشعار بالتسلم أو يسلموها مقابل وصل إلى مفتش الضرائب التابع له مقرهم الاجتماعي أو مؤسستهم الرئيسية بالمغرب الإقرار بالعوائد المشار إليها أعلاه محررا على أو وفق مطبوع تعده الإدارة يتضمن ما يلي :

«1° - هوية الشركة المدينة :

« - الإسم أو العنوان التجاري ؛

« - المهنة وطبيعة النشاط ؛

« - العنوان ؛

« - رقم التعريف بالضريبة على الشركات أو بالرسم المهني ؛

«2° - العنوان التجاري ورقم التعريف الضريبي للهيئة المالية المتدخلة في الأداء و عنوانها ؛

«3° - عناصر فرض الضريبة بالأرقام ؛

« - تاريخ دفع العوائد الموزعة أو وضعها رهن الإشارة أو تقييدها

في الحساب ؛

«42° - المعدات والتجهيزات والآلات العسكرية والأسلحة والذخيرة وكذا أجزاء وقطاع الغيار واللوازم الخاصة بها المستوردة من طرف إدارة الدفاع الوطني والإدارات المكلفة بالأمن العام ؛

«43° - المواد المهام المنوطة بها ؛

«44° - المواد والسلع والتجهيزات والخدمات المقتناة من طرف مؤسسة محمد السادس لنشر المصحف الشريف المحدث بالظهير الشريف رقم 1.09.198 الصادر في 8 ربيع الأول 1431 (23 فبراير 2010) وفق المهام المنوطة بها.

المادة 124. - إجراءات الإعفاءات

«I. - تحدد الإعفاءات المنصوص عليها بالمواد و 92 (I - 3°

و 6° و

«و 43° و 44° و 45° (II) و 123 (22°) و 41° و 43°

«و 44°) أعلاه

(الباقى لا تغيير فيه.)

«المادة 129. - IV. - المحررات المتعلقة بالاستثمار :

«1° -

«.....»

«11° - والقانون رقم 41.05 السالف الذكر ؛

«12° - العقود المتعلقة بتأسيس صناديق التوظيف الجماعي للتسديد الخاضعة لأحكام القانون رقم 33.06 السالف الذكر وباقتناء الأصول لغرض الاستغلال أو باقتنائها من المؤسسة المبادرة بإصدار وتفويت السندات من طرف هذه الصناديق وبتغيير ضوابط التسيير وغيرها من العقود المتعلقة بسير الصناديق المذكورة وفقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.

«تستفيد كذلك من الإعفاء إعادة الاقتناء اللاحق للأصول العقارية من طرف المؤسسة المبادرة حسب مدلول القانون رقم 33.06 السالف الذكر، والتي كانت موضوع تفويت سابق لفائدة الصندوق السالف الذكر في إطار عملية التسديد ؛

«.....»

«21° - عقود في المادة 93 - I أعلاه ؛

«VI - تطبيق في حق المنعشين العقاريين المخالفين للشروط المنصوص عليها في المادة 247 - XXII أدناه غرامة تساوي سبعة آلاف وخمسمائة (7.500) درهم عن كل وحدة سكنية موضوع المخالفة.»

«المادة 194 - . الجزاء المترتبة على المخالفات فيما يخص الإقرارات المتعلقة بالمكافآت المخولة أو المدفوعة للغير

«I - تطبيق زيادة قدرها 15% إذا :

« - لم يدل المزم »

«المبالغ الناقصة..... »

«II - تطبيق على المصححات أو المؤسسات المعتمدة في حكمها زيادة قدرها 15% إذا :

« - لم تقدم الإقرار »

(الباقى لا تغيير فيه.)

«المادة 196 - . الجزاء المترتب على المخالفات المتعلقة بدخول رؤوس الأموال المنقولة

«تطبيق زيادة تساوي 15% على الخاضعين للضريبة الذين :

« - لم يدلوا بالإقرار المنصوص عليه في المادتين 152 و153 أعلاه أو أدلوا بإقرار خارج الأجل.

«وتحتسب هذه الزيادة على مبلغ الضريبة الذي لم يقع الإقرار به أو الذي تم الإقرار به خارج الأجل.

« - أو أدلوا بإقرار يشتمل على بيانات ناقصة أو إذا كانت المبالغ المصرح بها أو المدفوعة غير كافية.

«وتحتسب هذه الزيادة على مبلغ الضريبة المحجوزة في المنبع المطابق للبيانات الناقصة أو للمبالغ غير الكافية.

«لا يمكن أن يقل مبلغ هذه الزيادة عن خمسمائة (500) درهم.»

«المادة 232 - VIII - استثناء من الأحكام المتعلقة بأجال التقادم المشار إليها أعلاه :

«1° - »

«2° - »

«3° - إذا وقع إخلال أحد أطراف العقد المتعلق بعمليات استحفاظ السندات أو إقراض السندات أو التسديد المشار إليها في المادة 9 - III أعلاه، »

«..... »

« - المبلغ الإجمالي للعوائد الموزعة :

« - تاريخ الحجز في المنبع :

« - مبلغ الضريبة المحجوزة في المنبع وإن اقتضى الحال، السند القانوني في حالة الإعفاء :

«4° - هوية المستفيدين من العوائد الموزعة و عنوانهم أو رقم تعريفهم الضريبي.»

«II - . يجب إيداع الإقرار المشار إليه في I أعلاه من طرف الوسيط الماليين المؤهلين لمسك حساب سندات، في حالة دفع عوائد الأسهم وخصص المشاركة والدخول المعترف في حكمها أو وضعها رهن إشارة المستفيدين أو تقييدها في حسابهم من قبل الوسيط المذكورين.»

«المادة 179 - . طرق التحصيل

«I - »

«II - طرق أخرى لتحصيل واجبات التمبر

«تؤدي »

«..... يفوض له ذلك.

«غير أنه :

« - (تنسخ)

« - تستخلص بواسطة واجبات التمبر :

« - تؤدي الشاشة.

«III - تحصيل الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات

«يتم أداء الضريبة لدى قابض إدارة الضرائب أو المحاسب العمومي المأذون له بصفة قانونية من لدن إدارة الضرائب. كما يمكن أداؤها لدى هيئات أخرى لحساب المحاسب العمومي المختص، لا سيما وكالات التأمين على السيارات ووكالات بريد المغرب، وفق الكيفيات التي يحددها نص تنظيمي.»

«المادة 191 - . الجزاء المترتبة على مخالفة الأحكام المتعلقة بحق

«المراقبة وبرنامج السكن الاجتماعي والسكن

«المخصص للطبقة الوسطى والإقامات والأحياء

«والمباني الجامعية

«I - »

«..... »

«V - المادة 208 أدناه.

« للاستفادة من الإعفاء..... »

«..... »

«..... »

«..... المبرمة مع الدولة.»

«باء- تطبق الإعفاءات المنصوص عليها في "ألف" من هذا البند على

«الاتفاقيات المبرمة في إطار البرنامج السالف الذكر وفقا لأحكام البند

«المذكور خلال المدة المتراوحة بين فاتح يناير 2008 و31 ديسمبر 2020.

«باء المكررة - الامتيازات الممنوحة لمؤجري السكن ذي القيمة العقارية

«المخفضة

«يستفيد المؤجرون، أشخاصا معنويين أو ذاتيين، المشار إليهم في

«الفقرة الخامسة من "ألف" أعلاه الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة يكون

«الغرض منها اقتناء عشرين (20) سكونا ذي القيمة العقارية المخفضة

«على الأقل قصد تخصيصها للكراء لمدة ثمان (8) سنوات على الأقل

«لأجل استعمالها للسكن الرئيسي، من الإعفاء لمدة عشرين (20) سنة

«على الأكثر ابتداء من سنة إبرام أول عقد للإيجار من :

« - الضريبة على الشركات أو الضريبة على الدخل برسوم دخولهم

«المهنية المرتبطة بالكراء السالف الذكر ؛

« - والضريبة على الشركات أو الضريبة على الدخل برسوم زائد

«القيمة المحقق في حالة تفويت المساكن السالفة الذكر بعد انقضاء

«مدة الثماني (8) سنوات المشار إليها أعلاه.

«يجب اقتناء المساكن المذكورة داخل أجل لا يتجاوز إثني عشر (12)

«شهورا ابتداء من تاريخ إبرام الاتفاقية المذكورة وتخصيصها للكراء

«داخل أجل لا يتجاوز ستة (6) أشهر ابتداء من تاريخ اقتناء المساكن

«المذكورة.

«استثناء من جميع الأحكام المخالفة، يحدد المبلغ الأقصى للكراء في

«سبعمائة (700) درهم.

«يتعين على المكثري أن يقدم للمؤجر شهادة مسلمة من طرف إدارة

«الضرائب تثبت عدم خضوعه في الجماعة المعنية للضريبة على الدخل

«بالنسبة للدخول العقارية ورسم السكن ورسم الخدمات الجماعية

«بالنسبة للعقارات الخاضعة لرسم السكن.

«غير أنه يمكن لأحد المالكين على الشياخ والخاضع بهذه الصفة

«لرسم السكن ورسم الخدمات الجماعية اكتراء هذا النوع من السكن.

«في حالة الإخلال بهذه الشروط، تعتبر الاتفاقية المذكورة لاغية.

12° أجل التقادم.

13° - تصدر وتستحق حالا الغرامة المنصوص عليها في المادة 191 - VI

«أعلاه والمتعلقة بالمنعشين العقاريين المخالفين للشروط الواردة

«في المادة 247 - XXII أدناه، وذلك بالنسبة لجميع السنوات المحاسبية

«موضوع المخالفة، ولو تم انقضاء أجل التقادم.»

«المادة 247. - دخول حين التطبيق وأحكام انتقالية

I. -

«..... »

«..... »

XI. - يمتد العمل بأحكام المادة 9 من قانون المالية رقم 48.03

«للسنة المالية 2004 والمتعلقة بتخفيض الضريبة على الشركات عند

«ولوجها إلى البورصة إلى غاية 31 ديسمبر 2016.

XII. - ألف -

«..... بالجماعة المعنية.

«ويمكن لأحد المالكين على الشياخ والخاضع بهذه الصفة لرسم

«السكن ورسم الخدمات الجماعية اقتناء هذا النوع من السكن.

«غير أنه يمكن للمنعشين العقاريين المذكورين تفويت 10% على

«الأكثر من المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة المبنية، بثمن البيع

«المنصوص عليه أعلاه مع تطبيق الضريبة على القيمة المضافة،

«للمؤجرين أشخاصا معنويين أو ذاتيين خاضعين لنظام النتيجة الصافية

«الحقيقية لغرض الكراء وفق الشروط المنصوص عليها في «باء المكررة»

«أدناه.

«يجب إنجاز هذه المساكن.....

«..... بهذا الشرط.

«كما يتعين عليهم.....

«..... هذه المدونة :

« - نسخة..... بالنسبة الأولى ؛

« - بيان..... المطابق له ؛

« - بيان يتضمن، عند الاقتضاء، عدد المساكن المفوتة لفائدة

«المؤجرين المشار إليهم أعلاه لغرض الكراء و رقم الأعمال المطابق

«لها.

«1- يجب ألا يتعدى ثمن بيع المتر المربع المغطى ستة آلاف (6000) درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة ؛

«2- يجب أن تتراوح المساحة المغطاة ما بين ثمانين (80) ومائة وعشرين (120) مترا مربعا.

«يراد بالمساحة، المساحة الإجمالية المشتملة بالإضافة إلى الجدران والحجرات الرئيسية، على الملحق التالفة : البهو والحمام أو المرحاض والأسيجة والمرافق (السرداب ومغسل الثياب والمرآب)، سواء كانت الملحق المذكورة داخلة أو غير داخلة في البناء الرئيسي.

«وإذا تعلق الأمر بشقة تؤلف جزءا لا يتجزأ من عقار واحد، فإن المساحات تشتمل بالإضافة إلى مساحة أماكن السكنى كما هي محددة أعلاه، على قسم الأجزاء المشتركة المخصصة للشقة المعنية المقدر بما لا يقل عن 10%.

«3- يجب تخصيص هذه المساكن للمواطنين الذين لا يتعدى دخلهم الشهري الصافي من الضريبة عشرون ألف (20.000) درهم ورصدها للسكنى الرئيسية لمدة أربع (4) سنوات ابتداء من تاريخ إبرام عقد الاقتناء.

«ولهذا الغرض، يتعين على المقتني أن يدلي للمنعش العقاري المعني بالأمر :

« - بشهادة تثبت الدخل الشهري الصافي من الضريبة والذي يجب أن لا يتعدى عشرون ألف (20.000) درهم ؛

« - بشهادة مسلمة من طرف إدارة الضرائب تثبت عدم خضوعه للضريبة على الدخل بالنسبة للدخول العقارية ورسم السكن ورسم الخدمات الجماعية بالنسبة للعقارات الخاضعة لرسم السكن ؛

«غير أنه يمكن لأحد المالكين على الشياخ والخاضع بهذه الصفة لرسم السكن ورسم الخدمات الجماعية اقتناء هذا النوع من السكن.

«4- يجب أن يتضمن عقد اقتناء السكن وفق الشروط المشار إليها أعلاه، التزام المقتني بتقديم رهن رسمي لفائدة الدولة من الرتبة الأولى أو من الرتبة الثانية، ضمانا لأداء واجبات التسجيل المجردة المحتسبة بنسبة 4% المنصوص عليها بالمادة 133 (1- و) أعلاه وكذا الذعائر والغرامات المنصوص عليها في المادة I-205 والمادة 208 أعلاه، والتي قد تستحق في حالة الإخلال بالالتزام المشار إليه أعلاه ؛

«لا يرفع الرهن من طرف مفتش الضرائب المكلف بالتسجيل إلا بعد أن يدلي المعني بالأمر بالوثائق التي تفيد تخصيص السكن المذكور للسكن الرئيسي لمدة أربع (4) سنوات، وتتمثل هذه الوثائق في ما يلي :

« - طلب رفع الرهن ؛

«بالنسبة للخاضعين

.....

..... في هذه المدونة.

«تطبق مقتضيات هذا البند ابتداء من فاتح يناير 2013 إلى غاية 31 ديسمبر 2014.

..... XIX

XX. - يمتد العمل بمقتضيات المادة 7 - V من قانون المالية رقم 40.08

للسنة المالية 2009 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.08.147 بتاريخ 2 محرم 1430 (30 ديسمبر 2008) إلى غاية 31 ديسمبر 2013، بالنسبة للشركات القائمة في فاتح يناير 2013 والتي :

« - تقوم بزيادة في رأس مالها ما بين فاتح يناير 2013 و31 ديسمبر 2013 بإدخال الغاية ؛

« - لم تباشر قبل الزيادة في رأس المال تخفيضا من رأس المال المذكور منذ فاتح يناير 2012.

« - يكون رقم أعمالها المحقق عن كل سنة من الأربع سنوات المحاسبية الأخيرة المحتممة قبل فاتح يناير 2013 أقل من خمسين (50) مليون درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.

XXI. - تعفى من كل الضرائب والرسوم

..... (22 أكتوبر 2011).

«وتستفيد كذلك المركزيات النقابية من نفس الإعفاء المشار إليه أعلاه. تحدد شروط وكيفيات تطبيق أحكام هذا البند بنص تنظيمي.

XXII. - ألف - الامتيازات الممنوحة لمقتني السكن المخصص

«الطبقة الوسطى

«يجب على المنعشين العقاريين، سواء كانوا أشخاصا معنويين أو ذاتيين خاضعين لنظام النتيجة الصافية الحقيقية والذين ينجزون في إطار طلب عروض واتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات، برنامج بناء ما لا يقل عن مائة وخمسين (150) سكنا كما هو معرف بعده، موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء، أن يقوموا بتفويت السكن المذكور للمقتنين الذين يستفيدون من الإعفاء من واجبات التسجيل والتمبر، وفق الشروط التالية :

«وفي هذه الحالة، يقوم التجار المذكورون باحتساب الضريبة على القيمة المضافة على ثمن البيع وبخصم الضريبة التي تمت فوترتها لهم وكذا تلك التي تحملتها تكاليف الاستغلال وذلك طبقاً لمقتضيات المواد من 101 إلى 103 أعلاه.

د . II - نظام الهامش

«1° - تعريف

«تخضع للضريبة على القيمة المضافة عمليات بيع السلع المستعملة من طرف التجار حسب الهامش المحدد في الفرق بين ثمن البيع وثمان الشراء بشرط أن يتم اقتناء السلع المذكورة من لدن :

« - الخواص ؛

« - أشخاص خاضعين للضريبة يزاولون نشاطاً معفى دون الحق في الخصم ؛

« - أشخاص مستعملين للسلع خاضعين للضريبة عندما يبيعون سلعا مستثناة من الحق في الخصم ؛

« - أشخاص غير خاضعين للضريبة يزاولون نشاطاً خارج نطاق تطبيق الضريبة على القيمة المضافة ؛

« - تجار السلع المستعملة خاضعين للضريبة حسب نظام الهامش.

«2° - الأساس المفروضة عليه الضريبة

«يحدد الأساس المفروضة عليه الضريبة حسب إحدى الطريقتين التاليتين :

«أ) كل عملية على حدة : يحدد الأساس المفروضة عليه الضريبة باعتبار الفرق بين ثمن البيع وثمان شراء السلعة المستعملة. يعتبر هذا الفرق مع احتساب الضريبة على القيمة المضافة.

«ب) الشمولية : في حالة عدم تمكن تاجر السلع المستعملة من تمييز الأساس المفروضة عليه الضريبة المتعلق بكل عملية على حدة، يمكنه أن يختار الشمولية التي تعتمد احتساب أساس الضريبة لكل شهر أو ربع سنة باعتبار الفرق بين المبلغ الكلي للبيوع والمبلغ الكلي للمشتريات من السلع المستعملة والمنجزة خلال الفترة المعنية. ويعتبر الأساس المحصل عليه متضمناً لمبلغ الضريبة على القيمة المضافة.

«إذا فاق مبلغ المشتريات ، خلال فترة معينة، مبلغ البيوع فإن الفائض يضاف إلى مشتريات الفترة الموالية. ويقوم تجار السلع المستعملة بتسوية سنوية و ذلك بإضافة الفرق بين المخزون عند 31 ديسمبر والمخزون عند فاتح يناير لنفس السنة، إلى مشتريات الفترة الأولى الموالية إذا كان هذا الفرق سالباً أو باستنزاله إذا كان موجباً.

« - نسخة من عقد البيع ؛

« - نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف تحمل عنوان السكن موضوع الرهن أو شهادة السكنى تشير إلى المدة الفعلية للإقامة ؛

« - نسخ من إيصالات الأداء لرسم الخدمات الجماعية ؛

«5- يجب على المنعشين العقاريين المشار إليهم أعلاه إيداع طلب «رخصة البناء لدى المصالح المختصة خلال أجل لا يتعدى ستة (6) أشهر يبتدئ من تاريخ التوقيع على الاتفاقية. وتعتبر الاتفاقية باطلة في حالة الإخلال بهذا الشرط.

«باء - دخول حيز التطبيق

«تطبق أحكام الفقرة «ألف» من هذا البند على :

« - الاتفاقيات المبرمة مع الدولة خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2013 إلى غاية 31 ديسمبر 2020، وذلك بالنسبة للسنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2013 ؛

« - عقود اقتناء المساكن المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2013 والتي تم الحصول على رخصة السكن بشأنها ابتداء من هذا التاريخ.»

II - تتم على النحو التالي المدونة العامة للضرائب السالفة الذكر بالمادتين 125 المكررة و 230 المكررة :

«المادة 125 المكررة. - النظام الخاص المطبق على السلع المستعملة

«تخضع عمليات بيع وتسليم السلع المستعملة للضريبة على القيمة المضافة وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 96 أعلاه.

«يراد بالسلع المستعملة، السلع المنقولة المجسمة التي يمكن إعادة استعمالها على حالها أو بعد إصلاحها. يتعلق الأمر بالسلع التي قد سبق استعمالها والتي سحبت من دورة الانتاج على إثر عملية بيع أو تسليم من طرف المنتج لنفسه ولا زالت في حالة تسمح بإعادة استعمالها.

«تخضع عمليات بيع وتسليم السلع المستعملة للنظامين التاليين :

د . I - نظام القانون العام

«تخضع عمليات بيع وتسليم السلع المستعملة التي يقوم بها التجار المشار إليهم في المادة 89 - I - 2° أعلاه لنظام القانون العام إذا تم اقتناء هذه السلع لدى أشخاص مستعملين للسلع خاضعين للضريبة وملزمين بتطبيق الضريبة على القيمة المضافة على عمليات بيع السلع التجهيزية المنقولة.

«الكتاب الثالث

«واجبات ورسم ومساهمات أخرى

«القسم الثالث

«المساهمة الاجتماعية التضامن المترتبة على الأرباح والدخول

«الباب الأول

«نطاق التطبيق

«المادة 267. - الأشخاص المفروضة عليهم المساهمة

«تحدث مساهمة اجتماعية للتضامن على الأرباح والدخول تتحملها :

« - الشركات كما هي محددة في المادة 2 - III أعلاه، باستثناء
«الشركات المعفاة من الضريبة على الشركات بصفة دائمة والمشار
«إليها في المادة 6 - I - ألف أعلاه ؛

« - الأشخاص الذاتيون الذين يحصلون على دخول مهنية كما هي
«محددة في المادة 30 (1° و 2°) أعلاه ؛

« - الأشخاص الذاتيون الذين يحصلون على دخول الأجور و الدخول
«المعتبرة في حكمها كما هي محددة في المادة 56 أعلاه ؛

« - الأشخاص الذاتيون الذين يحصلون على الدخول العقارية كما
«هي محددة في المادة 61 - I أعلاه.

«الباب الثاني

«تصفية المساهمة وأسعارها

«المادة 268. - التصفية

«تحتسب المساهمة بالنسبة للشركات على أساس الربح الصافي للسنة
«الحاسبية والذي يعادل أو يتجاوز مبلغه خمسة عشر مليون
«(15.000.000) درهم.

«وبالنسبة للأشخاص الذاتيين تحتسب المساهمة على الدخل أو الدخول
«الصافية من الضريبة من مصدر مغربي المشار إليها في المادة 267 أعلاه
«المكتسبة أو المحققة والتي يعادل مبلغ دخلها أو دخولها ثلاثمائة وستين ألف
«(360.000) درهم.

«المادة 269. - الأسعار

«I. - بالنسبة للشركات المشار إليها في المادة 267 أعلاه، تحتسب
«المساهمة حسب الأسعار النسبية التالية :

«3° - الحق في الخصم

«لا يستفيد تجار السلع المستعملة الخاضعين للضريبة حسب نظام
«الهامش من الحق في خصم الضريبة على القيمة المضافة. كما لا تخول
«الضريبة المترتبة على هذه السلع الحق في الخصم لدى المشتري.

«4° - تحرير الفاتورات

«لا يمكن لتجار السلع المستعملة الخاضعين للضريبة حسب نظام
«الهامش إظهار الضريبة على القيمة المضافة على فاتوراتهم أو على أي
«وثيقة تقوم مقامها.

«ويجب أن يوضع على هذه الفاتورات طابع يتضمن عبارة "فرض
«الضريبة حسب نظام الهامش" مع الإشارة إلى مقتضيات هذه المادة.

«5° - مسك محاسبة مستقلة

«يجب على تجار السلع المستعملة الخاضعين للضريبة حسب نظامي
«القانون العام أو الهامش السالفي الذكر أن يقوموا بمسك محاسبة
«مستقلة حسب النظام الضريبي المطبق.»

«المادة 230 المكررة. - المسطرة المتعلقة بتطبيق الجزاءات في حالة

«الإقرار الذي لا يشتمل على بعض البيانات

«في حالة عدم تضمين الإقرارات المشار إليها في المواد 79 و 81
«و 151 و 152 و 153 و 154 أعلاه للبيانات المنصوص عليها في هذه
«المواد والتي ليس لها أثر على وعاء أو مبلغ الضريبة، وجهدت إلى الملزم
«رسالة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 219 أعلاه لتنظيم
«إقراره داخل أجل خمسة عشر (15) يوما الموالية لتاريخ تسلم الرسالة
«المذكورة.

«وإذا لم يتمم الخاضع للضريبة إقراره داخل أجل المشار إليه،
«أخبرته الإدارة بواسطة رسالة وفق الإجراءات المنصوص عليها في
«المادة 219 أعلاه بتطبيق الجزاءات المنصوص عليها في المواد 194
«أو 195 أو 196 أو 200 أعلاه.

«تفرض الجزاءات المشار إليها أعلاه عن طريق الجدول.»

III. - يتم ابتداء من فاتح يناير 2013 الكتاب الثالث من المدونة
العامية للضرائب السالفة الذكر بالقسمين الثالث والرابع على النحو
التالي :

«IV - يجب على الأشخاص الذاتيين الذين يحصلون إضافة إلى أجرهم ودخول معتبرة في حكمها على دخول مهنية أو عقارية أو عليهما «معا أن يودعوا لدى قابض إدارة الضرائب التابع له موطنهم الضريبي «أو مؤسستهم الرئيسية إقرارا محررا على أو وفق نموذج تعده الإدارة وذلك داخل أجل الستين (60) يوما المشار إليه في البند II أعلاه. «يجب أن يتضمن هذا الإقرار مبلغ الدخل الصافي من الضريبة ومبلغ المساهمة المطابق له.

«المادة 271 - . الالتزامات المتعلقة بالرفع

«I - . يجب على الشركات المشار إليها في المادة 267 أعلاه أن تدفع «تلقائيا مبلغ المساهمة لدى قابض إدارة الضرائب التابع له مقرها الاجتماعي متزامنا مع إيداع الإقرار المشار إليه في المادة I-270 «أعلاه.

«II - فيما يتعلق بالأشخاص الذاتيين المشار إليهم في المادة 267 «أعلاه، يجب أن يودع مبلغ المساهمة :

« - بالنسبة للدخول المهنية والعقارية، لدى قابض الإدارة الضريبة «التابع له موطنهم الضريبي أو مؤسستهم الرئيسية داخل الأجل المحدد للإقرار المنصوص عليه في المادة 270 أعلاه ؛

« - بالنسبة لدخول الأجور والدخول المعتبرة في حكمها عن طريق «الحجز في المنبع الذي يباشره المشغلون والمدينون بالإيراد داخل الأجل ووفق الشروط المنصوص عليها في المادة I-174 «أعلاه ؛

« - بالنسبة للأشخاص الذاتيين الذين يحصلون إضافة على أجرهم «والدخول المعتبرة في حكمه على دخل مهني أو عقاري أو عليهما «معا متزامنا مع إيداع الإقرار المشار إليه في المادة IV-270 «أعلاه لدى قابض إدارة الضرائب التابع له موطنهم الضريبي «أو مؤسستهم الرئيسية، مع مراعاة خصم مبلغ المساهمة المحجوز «في المنبع من طرف المشغل أو المدين بالإيراد برسم دخول الأجور «والدخول المعتبرة في حكمها.

«الباب الرابع

«التحصيل و الجزاءات و المساطر

«المادة 272 - . التحصيل والمراقبة والمنازعات والجزاءات والتقديم

«تطبق أحكام التحصيل والمراقبة والمنازعات والجزاءات والتقديم «المنصوص عليها في هذه المدونة و المتعلقة بالضريبة على الشركات «والضريبة على الدخل على المساهمة الاجتماعية للتضامن برسم الأرباح «الصافية المحققة من طرف الشركات والدخول المهنية ودخول الأجور «والدخول المعتبرة في حكمها والدخول العقارية التي يحصل عليها «الأشخاص الذاتيون.

سعر المساهمة	مبلغ الربح الصافي (بالدرهم)
0,5 %	من 15 مليون إلى أقل من 25 مليون.....
1 %	من 25 مليون إلى أقل من 50 مليون.....
1,5 %	من 50 مليون إلى أقل من 100 مليون.....
2 %	من 100 مليون فما فوق.....

«II - بالنسبة للأشخاص الذاتيين تحتسب المساهمة حسب «الأسعار النسبية التالية :

سعر المساهمة	مبلغ الدخل أو الدخل الصافي من الضريبة (بالدرهم)
2 %	من 360.000 إلى 600.000 درهم.....
4 %	من 600.001 إلى 840.000 درهم.....
6 %	ما زاد عن 840.000 درهم.....

«الباب الثالث

«الالتزامات

«المادة 270 - . الالتزامات المتعلقة بالإقرار

«I - . يجب على الشركات المشار إليها في المادة 267 أعلاه أن تودع «لدى قابض إدارة الضرائب التابع له مقرها الاجتماعي أو مؤسستها «الرئيسية بالمغرب إقرارا محررا على أو وفق مطبوع نموذجي تعده «الإدارة يتضمن مبلغ الربح الصافي المصرح به ومبلغ المساهمة المطابق «له، وذلك خلال الثلاثة (3) أشهر الموالية لتاريخ اختتام كل سنة «محاسبية.

«II - . يجب على الأشخاص الذاتيين الذين يحصلون على دخول «مهنية أو دخول عقارية أو عليهما معا أن يودعوا لدى قابض الإدارة «الضريبة التابع له موطنهم الضريبي أو مؤسستهم الرئيسية ، إقرارا «محررا على أو وفق مطبوع نموذجي تعده الإدارة، وذلك داخل أجل «ستين (60) يوما ابتداء من تاريخ إصدار الجدول المتعلق بالإقرار «السنوي بمجموع الدخل المنصوص عليه في المادة 82 أعلاه.

«يجب أن يتضمن هذا الإقرار مبلغ الدخل الصافية من الضريبة «ومبلغ المساهمة المطابقة لها.

«III - . يجب على المشغلين والمدينين بالإيرادات الذين يدفعون أجورا «أو دخولا معتبرة في حكمها خاضعة للمساهمة، أن يودعوا لدى مفتش «الضرائب التابع له موطنهم الضريبي أو مقرهم الاجتماعي «أو مؤسستهم الرئيسية إقرارا محررا على أو وفق مطبوع نموذجي «تعده الإدارة متزامنا مع الإقرارات المنصوص عليها على التوالي «في المادتين 79 و 81 أعلاه.

«المادة 273 - مدة التطبيق»

«تطبق المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على الأرباح والدخول على :
- الشركات برسم السنوات المحاسبية الثلاث (3) المتتالية المفتوحة
«ابتداء من فاتح يناير 2013 ؛
- الأشخاص الذاتيون أصحاب الدخول المهنية ودخول الأجور
«والدخول المعتبرة في حكمها والدخول العقارية المحققة أو المكتسبة
«ابتداء من فاتح يناير 2013 إلى غاية 31 ديسمبر 2015.

«القسم الرابع

«المساهمة الاجتماعية للتضامن المطبقة على ما يسلمه الشخص

«نفسه من مبنى معد للسكن الشخصي

«الباب الأول

«نطاق التطبيق

«المادة 274 - الأشخاص الخاضعون للمساهمة

«تحدث مساهمة اجتماعية للتضامن على العمليات المتعلقة بما يسلمه
«الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي والمنجز من طرف :
- الأشخاص الذاتيين الذين يشيدون لأنفسهم مبنى معد للسكن
«الشخصي ؛
- الشركات المدنية العقارية التي يؤسسها أفراد أسرة واحدة من
«أجل بناء وحدة سكنية معدة لسكنهم الشخصي ؛
- التعاونيات السكنية المؤسسة والمزاولة عملها وفق التشريع
«الجاري به العمل التي تبني وحدات سكنية معدة للسكن الشخصي
«لفائدة المنخرطين فيها ؛
- الجمعيات المؤسسة والمزاولة لعملها وفق التشريع الجاري به
«العمل والتي يكون هدفها بناء وحدات سكنية معدة للسكن
«الشخصي لأعضائها.

«الباب الثاني

«التصنيفية والسعر والإعفاء

«المادة 275 - التصنيفية والسعر

«يحدد مبلغ المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على ما يسلمه
«الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي في سنتين (60) درهم
«عن المتر المربع من المساحة المغطاة لكل وحدة سكنية.
«يقصد بالوحدة السكنية، السكن غير القابل للقسم الذي سلمت
«في شأنه رخصة للبناء.»

«المادة 276 - الإعفاء

«تعفى من هذه المساهمة الوحدة السكنية التي لا تتعدى مساحتها
«المغطاة 300 متر مربع.
«كل مساحة مغطاة تفوق 300 متر مربع تخضع للمساهمة الاجتماعية
«للتضامن المترتبة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن
«الشخصي بالنسبة لمجموع المساحة المغطاة.

«الباب الثالث

«الالتزامات

«المادة 277 - الالتزامات المتعلقة بالإقرار

«يجب على الأشخاص المشار إليهم في المادة 274 أعلاه أن يدلوا
«لدى قابض إدارة الضرائب التابع له موقع المبنى موضوع المساهمة،
«بإقرار يحرر على أو وفق مطبوع نموذجي تعده الإدارة، يبين المساحة
«المغطاة بالمتر المربع وكذا مبلغ المساهمة المطابقة، مشفوعاً برخصة
«السكن ورخصة البناء التي تبين المساحة المغطاة المبنية بالمتر المربع.

«يجب أن يودع الإقرار السالف الذكر خلال التسعين (90) يوماً
«الموالية لتاريخ تسليم رخصة السكن من لدن السلطة المختصة.

«المادة 278 - الالتزامات المتعلقة بالأداء

«يجب أن يدفع تلقائياً مبلغ المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتب
«على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي لدى
«قابض إدارة الضرائب التابع له موقع السكن المبنية، مع إيداع الإقرار
«المشار إليه في المادة 277 أعلاه.

«الباب الرابع

«التحصيل و الجزاءات و المساطر

«المادة 279 - التحصيل والمراقبة والمنازعات والجزاءات والتقديم

«تطبق أحكام التحصيل والمراقبة والمنازعات والجزاءات والتقديم
«المنصوص عليها في هذه المدونة على المساهمة الاجتماعية للتضامن
«المطبقة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن
«الشخصي.»

IV - دخول حيز التطبيق

1- تطبق أحكام المادة 9 (I) - «جيم» - (1°) من المدونة العامة
«للضرائب، كما تم تميمها بالبند I أعلاه، على عمليات إقراض السندات
«والتسديد المحققة ابتداء من فاتح يناير 2013.
2- تطبق أحكام المادة 19-II - «باء» ، من المدونة العامة للضرائب،
«كما تم تميمها بالبند I أعلاه، على الأرباح المحققة برسم السنوات
«المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2013.

- 14 - تطبق أحكام المادة 96 من المدونة العامة للضرائب، كما تم تنميتها بموجب البند I أعلاه، على عمليات بيع وتسليم السلع المستعملة المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 15 - تطبق أحكام الفقرة الثالثة من المادة 104 (II - 2°) من المدونة العامة للضرائب والمتعلقة بتطبيق الضريبة على القيمة المضافة على بيع السلع التجهيزية المقتناة ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 16 - تطبق أحكام المادة 129 (IV - 12° و 22°) من المدونة العامة للضرائب، كما تم تغييرها وتنميتها بالبند I أعلاه على العقود المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 17 - تطبق أحكام المادة 152 من المدونة العامة للضرائب، كما تم تغييرها وتنميتها بالبند I أعلاه، على الإقرارات المودعة ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 18 - تطبق أحكام المادة 194 من المدونة العامة للضرائب، كما تم تغييرها بالبند I أعلاه، على الإقرارات المودعة ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 19 - تطبق أحكام المادة 196 من المدونة العامة للضرائب، كما تم تغييرها وتنميتها بالبند I أعلاه، على الإقرارات المودعة ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 20 - تطبق أحكام المواد من 274 إلى 279 من المدونة العامة للضرائب، كما تم تنميتها بالبند III أعلاه، على البناءات التي تم تسليم رخص السكن في شأنها ابتداء من فاتح يناير 2013.

إلغاء الغرامات والزيادات وفوائد التأخير وصوائر التحصيل

المادة 10

- 1 - تلغى الغرامات والزيادات و صوائر التحصيل الصادر في شأنها قبل فاتح يناير 2012 أمر بالتحصيل يتضمن المبلغ الأصلي للضرائب والواجبات و الرسوم المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب وكذا تلك التي تم حذفها أو إدماجها في هذه المدونة والتي ظلت إلى غاية 31 ديسمبر 2012 غير مستخلصة، شريطة أن يقوم الخاضعون للضريبة المعنيون تلقائيا بتسديد أصل هذه الضرائب والواجبات والرسوم قبل 31 ديسمبر 2013.
- وتطبق تلقائيا الإلغاءات المشار إليها أعلاه من طرف قابض إدارة الضرائب أو من طرف القابض المختص عند تسديد أصل الضرائب والواجبات والرسوم السالفة الذكر دون تقديم طلب مسبق من طرف الخاضع للضريبة المعني بالأمر.
- غير أنه لا يمكن أن تكون موضوع إلغاء الغرامات و الزيادات و صوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والواجبات والرسوم المنصوص عليها في الفقرة الأولى أعلاه والتي كانت موضوع مسطرة :
- تحصيل جبري أسفر عن تحصيل كلي أو جزئي لهذه الغرامات والزيادات و صوائر التحصيل خلال سنة 2013 ؛

- 3 - تطبق أحكام المادة 19-IV - «دال» من المدونة العامة للضرائب، كما تم تنميتها بالبند I أعلاه، على عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب المستفيد ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 4 - تطبق أحكام المادة 57-19° من المدونة العامة للضرائب، كما تم تنميتها بالبند I أعلاه، على مبلغ الدفعة التكميلية التي تدفعها المقاول المشغلة إلى الأجير في إطار مخطط الادخار في المقاول المفتوح ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 5 - تطبق أحكام المادة 60 - I من المدونة العامة للضرائب على المعاشات والإيرادات العمرية المكتسبة ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 6 - تطبق أحكام المادة 63 - II من المدونة العامة للضرائب على التفويطات المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 7 - تطبق أحكام المادة 65 - II من المدونة العامة للضرائب، كما تم تنميتها بموجب البند I أعلاه على عمليات التفويط المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 8 - تطبق أحكام المادة 68-VIII من المدونة العامة للضرائب، كما تم تنميتها بموجب البند I أعلاه على الدخول والأرباح المحققة في إطار مخططات الادخار في المقاول المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 9 - تطبق أحكام المادة 73 (II - «جيم - 1° - ج) من المدونة العامة للضرائب، كما تم تغييرها بموجب البند I أعلاه على الأرباح الصافية الناتجة عن استرداد أو سحب السندات أو السيولة من مخطط الادخار في المقاول المفتوح ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 10 - تطبق أحكام المادة 73 (II - «جيم - 3°) من المدونة العامة للضرائب، كما تم تغييرها بموجب البند I أعلاه على عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب الأشخاص الذاتيين المستفيدين ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 11 - تطبق أحكام المادة 73 - II («زاي» - 7° و«حاء») من المدونة العامة للضرائب، كما تم تغييرها بموجب البند I أعلاه على عمليات التفويط المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 12 - تطبق أحكام المادة 73 (II - «واو» - 9°) من المدونة العامة للضرائب، كما تم تنميتها بموجب البند I أعلاه على المرتبات والمكافآت والأجور الإجمالية المكتسبة ابتداء من فاتح يناير 2013.
- 13 - تطبق أحكام المادة 79-IV من المدونة العامة للضرائب، كما تم تنميتها بموجب البند I أعلاه على الإقرارات المودعة ابتداء من فاتح يناير 2013.

« - 25% لفائدة صندوق تضامن مؤسسات التأمين المحدث بموجب الفصل 39 من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.84.7 الصادر في 6 ربيع الآخر 1404 (10 يناير 1984) القاضي بسن تدابير مالية في انتظار صدور قانون المالية لسنة 1984 :

« - 25% لفائدة صندوق دعم التماسك الاجتماعي المحدث بموجب المادة 18 من قانون المالية رقم 22.12 للسنة المالية 2012 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.10 بتاريخ 24 من جمادى الآخرة 1433 (16 ماي 2012).»

الرسم البيئي المفروض على البلاستيك

المادة 12

I - يفرض، ابتداء من فاتح يناير 2014، رسم على بيع، عند الخروج من المعمل، وحين الاستيراد يطبق على اللدائن ومصنوعاتها المصنفة بالفصل 39 من النظام المنسق.

II - تحدد نسبة هذا الرسم في 1,5 % من قيمة البضاعة.

III - فيما يخص اللدائن ومصنوعاتها المستوردة، يصفى الرسم ويستوفى وتعابن المخالفات ويعاقب عليها وتجري المتابعات كما هو الشأن فيما يتعلق بالرسوم الجمركية.

IV - يدفع الرسم المطبق على اللدائن ومصنوعاتها المصنعة محليا إلى محاسب الخزينة التابعة له مقرات وحدات إنتاج هذه اللدائن والمصنوعات، وذلك بصورة تلقائية وعلى أبعاد تقدير في نهاية الشهر الموالي لشهر تحرير فواتر بيع هذه اللدائن ومصنوعاتها من لدن الوحدات المذكورة. ويجب أن تشفع الدفعات المذكورة بتصريح تبين فيه كميات وقيمة اللدائن ومصنوعاتها المباعة.

ولا يطبق هذا الرسم على المنتوجات المصنعة محليا من اللدائن ومصنوعاتها التي خضعت فيما قبل لهذا الرسم.

كل تخلف عن تقديم الإقرار بكميات وقيمة اللدائن ومصنوعاتها المباعة أو كل تأخير في إيداع الإقرار المذكور أو في أداء الرسم المطابق أو كل إغفال أو نقصان أو تقليل في بيانات الإقرارات المذكورة يعاقب عليه بغرامة نسبتها 25% من مبلغ الرسم المتملص منه.

وعند عدم الدفع بصورة تلقائية، يباشر تحصيل الرسم اعتمادا على سند مداخل يصدره الوزير المكلف بالبيئة أو الشخص المفوض من لدنه لهذا الغرض مع الغرامة المنصوص عليها في الفقرة السابقة إن اقتضى الحال.

وتجري المتابعات لأجل تحصيل الرسم وفقا للقواعد والإجراءات المنصوص عليها في التشريع المتعلق بتحصيل الديون المستحقة للدولة.

- تصحيح لأساس فرض الضريبة أفضى، قبل فاتح يناير 2012، إلى إبرام صلح مكتوب مقرون بإصدار للضريبة قبل نفس التاريخ وإلى أداء جزئي أو كلي لهذه الغرامات والزيادات و صوائر التحصيل خلال سنة 2013.

أما بالنسبة للمدينين فقط بالغرامات والزيادات و صوائر التحصيل غير المستخلصة إلى غاية 31 ديسمبر 2012، فيمكنهم الاستفادة من تخفيض قدره 50% من هذه الغرامات والزيادات و الصوائر شريطة أداء 50% المتبقية قبل 31 ديسمبر 2013.

II - تلغى الزيادات وفوائد التأخير و صوائر تحصيل ديون الدولة غير الجبائية والجمركية المشار إليها في المادة 2 من القانون رقم 15.97 بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية، التي تم إصدارها بواسطة أوامر للمداخل قبل فاتح يناير 2012 والتي ظلت إلى غاية 31 ديسمبر 2012 غير مستخلصة، شريطة أن يقوم المدينون المعنيون تلقائيا بتسديد أصل هذه الديون قبل 31 ديسمبر 2013.

وتطبق تلقائيا الإلغاءات المشار إليها أعلاه من طرف محاسب الخزينة المختص عند تسديد أصل ديون الدولة غير الجبائية والجمركية المشار إليها أعلاه، دون تقديم طلب مسبق من طرف المدين المعني بالأمر.

غير أنه لا يمكن أن تكون موضوع إلغاء، الزيادات وفوائد التأخير و صوائر التحصيل المتعلقة بالديون المنصوص عليها في القانون رقم 15.97 السالف الذكر، المشار إليها أعلاه والتي كانت موضوع مسطرة تحصيل جبري أسفر عن تحصيل كلي أو جزئي لتلك الزيادات وفوائد التأخير و صوائر التحصيل خلال سنة 2013.

الرسم المفروض على عقود التأمين

المادة 11

تغير وتتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2013، أحكام البند XI من الجزء الثالث من الملحق II بالمرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في 12 من جمادى الآخرة 1378 (24 ديسمبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة بالتسجيل والتبني :

«الملحق II

«الرسم المفروض على عقود التأمين

«الجزء الثالث

«الاستيفاء والرد

«XI - «ألف» يستوفى (21 أبريل 2004).

«باء» ترصد المالية.

«ويرصد الباقي 87 % كما يلي :

« - 50% لفائدة الميزانية العامة :

كل تخلف عن تقديم الإقرار بكميات الرمال المباعة أو كل تأخير في إيداع الإقرار المذكور أو في أداء الرسم المطابق أو كل إغفال أو نقصان أو تقليل في بيانات الإقرارات المذكورة يعاقب عليه بغرامة نسبتها 25% من مبلغ الرسم المتلصق منه.

وعند عدم الدفع بصورة تلقائية، يباشر تحصيل الرسم اعتمادا على سند مداخليل يصدره الوزير المكلف بالتجهيز والنقل أو الشخص المفوض من لدنه لهذا الغرض مع الغرامة المنصوص عليها في الفقرة السابقة إن اقتضى الحال.

وتجري المتابعات لأجل تحصيل الرسم وفقا للقواعد والإجراءات المنصوص عليها في التشريع المتعلق بتحصيل الديون المستحقة للدولة.

إعفاء لفائدة مقتني السكن المخصص للطبقة المتوسطة

المادة 15

يعفى من واجبات التقييد في سجلات المحافظة العقارية، مقتنو السكن المخصص للطبقة المتوسطة وفق الشروط المنصوص عليها في البند XXII من المادة 247 من المدونة العامة للضرائب.

إعفاء عملية التسييد من واجبات التقييد في سجلات المحافظة العقارية

المادة 15 المكررة

تعفى من واجبات التقييد في سجلات المحافظة العقارية :

• صناديق التوظيف الجماعي للتسييد الخاضعة لأحكام القانون رقم 33.06 المتعلق بتسييد الديون كما تم تغييره وتتميمه، برسم العقود المتعلقة باقتناء أصول من مؤسسة مبادرة في إطار عملية تسييد بغاية إعادة بيعها لنفس المؤسسة، بما في ذلك العقود المتعلقة بقيد رهون تابعة للأصول المذكورة أو مترتبة عن عملية اقتنائها ؛

• المؤسسة المبادرة لعملية التسييد وفق أحكام القانون رقم 33.06 السالف الذكر برسم العقود المتعلقة بإعادة الاقتناء اللاحق لأصول كانت موضوع تفويت سابق، في إطار عملية التسييد، من طرف نفس المؤسسة، بما في ذلك العقود المتعلقة بإعادة قيد رهون تابعة للأصول المذكورة أو مترتبة عن عملية اقتنائها.

II - الموارد المرصدة

الموارد المرصدة للجهات

المادة 16

تطبيقا لأحكام الفقرة الأولى من المادة 66 من القانون رقم 47.96 المتعلق بتنظيم الجهة، ترصد للجهات عن السنة المالية 2013 نسبة 1% من حصيلة الضريبة على الشركات.

المادة 17

تطبيقا لأحكام الفقرة الأولى من المادة 66 من القانون رقم 47.96 المتعلق بتنظيم الجهة، ترصد للجهات عن السنة المالية 2013 نسبة 1% من حصيلة الضريبة على الدخل.

الرسم الخاص المفروض على حديد البناء

المادة 13

I - يفرض، ابتداء من فاتح يناير 2013، رسم خاص على بيع حديد البناء عند خروجه من المعمل وحين استيراده.

II - يحدد سعر الرسم المذكور في 0,10 درهم للكيلوغرام من حديد البناء.

III - فيما يخص حديد البناء المستورد، يصفى الرسم ويستوفى وتعاین المخالفات ويعاقب عليها وتجرى المتابعات كما هو الشأن فيما يتعلق بالرسم الجمركية.

IV - يدفع الرسم على حديد البناء المنتج محليا إلى محاسب الخزينة التابعة له مقرات وحدات إنتاج حديد البناء ، وذلك بصورة تلقائية وعلى أبعد تقدير في نهاية الشهر الموالي لشهر تحرير فواتورات بيع حديد البناء من لدن الوحدات المذكورة. ويجب أن تشفع الدفعات المذكورة بتصريح تبين فيه كميات حديد البناء المباعة.

كل تخلف عن تقديم الإقرار بكميات حديد البناء المباعة أو كل تأخير في إيداع الإقرار المذكور أو في أداء الرسم المطابق أو كل إغفال أو نقصان أو تقليل في بيانات الإقرارات المذكورة يعاقب عليه بغرامة نسبتها 25% من مبلغ الرسم المتلصق منه.

وعند عدم الدفع بصورة تلقائية، يباشر تحصيل الرسم اعتمادا على سند مداخليل يصدره الوزير المكلف بالإسكان أو الشخص المفوض من لدنه لهذا الغرض مع الغرامة المنصوص عليها في الفقرة السابقة إن اقتضى الحال.

وتجري المتابعات لأجل تحصيل الرسم وفقا للقواعد والإجراءات المنصوص عليها في التشريع المتعلق بتحصيل الديون المستحقة للدولة.

الرسم الخاص المفروض على الرمال

المادة 14

I - يفرض، ابتداء من فاتح يناير 2013، رسم خاص على بيع الرمال.

II - يحدد سعر الرسم المذكور كما يلي :

• 50 درهما للمتر المكعب يطبق على رمال الكثبان الساحلية ورمال الجرف ورمال الوديان ؛

• 20 درهما للمتر المكعب يطبق على رمال التفتيت.

III - يدفع الرسم الخاص المفروض على الرمال بصورة تلقائية وعلى أبعد تقدير في نهاية الشهر الموالي لشهر تحرير فواتورات بيع الرمال من لدن أصحاب أذن استغلال المقالع وإنتاج الرمال إلى محاسب الخزينة التابعة له مقراتهم. ويجب أن تشفع الدفعات المذكورة بتصريح تبين فيه كميات الرمال المباعة.

- « - المبالغ في الحساب بغير حق ؛
 « - النفقات المتعلقة بالإعلانات والنشر التي تقوم بها الإدارات
 العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والمحاكم وفق
 الشروط والمساطر والأجال المحددة بنص تنظيمي.»

تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «الحساب الخاص بالصيدلية المركزية»

المادة 22

يتولى، ابتداء من فاتح يناير 2013، الحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى "الحساب الخاص بالصيدلية المركزية" المفتوح بموجب الفصل 28 من قانون المالية لسنة 1964 رقم 1.64 بتاريخ 20 من ذي القعدة 1383 (3 أبريل 1964)، كما تم تغيير تسميته بموجب الفصل 34 من قانون المالية عن سنة 1966 الصادر بتنفيذه المرسوم الملكي رقم 1010.65 بتاريخ 8 رمضان 1385 (31 ديسمبر 1965) والذي يعد الوزير المكلف بالصحة هو الأمر بقبض موارده وصرف نفقاته، ضبط العمليات الواردة بعده :

«يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

- « - حصيلة بيع المواد الصيدلية ؛
 « - حصيلة بيع العتاد الطبي وعتاد الاستغلال ؛
 « - مخصصات الميزانية العامة ؛
 « - المبالغ المدفوعة من مساهمة الحساب المرصد لأمر خصوصية
 «المسمى "صندوق دعم التماسك الاجتماعي" برسم نظام المساعدة
 الطبية ؛
 « - المساهمة السنوية المدفوعة من طرف الجماعات برسم نظام
 «المساعدة الطبية ؛
 « - المساهمة الجزئية السنوية المدفوعة من طرف المستفيدين من
 «نظام المساعدة الطبية ؛
 « - الهبات والوصايا ؛
 « - موارد متنوعة.»

«في الجانب المدين :

- « - شراء مواد صيدلية ومواد استهلاكية طبية ؛
 « - شراء كواشف ومواد كيميائية ومواد بيولوجية ؛
 « - شراء الغازات الطبية ؛
 « - شراء المعدات الطبية التقنية ولوازمها ؛
 « - شراء الخدمات المرتبطة بعمليات غسل الكلي ؛
 « - شراء اللقاحات ؛
 « - مصاريف نقل وتوزيع العتاد التقني والمواد الصيدلية ؛

- « - النفقات الكوارث ؛
 « - التعويض عن التغذية المنصوص عليه بموجب نص تنظيمي وغير
 المدرج في الميزانية العامة، الممنوح لفائدة موظفي الهيئة الوطنية
 «للوفاة المدنية.»

تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية»

المادة 21

تتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2013، أحكام البند III من المادة 16 المكررة من قانون المالية رقم 40.08 للسنة المالية 2009، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.08.147 بتاريخ 2 محرم 1430 (30 ديسمبر 2008) :

«المادة 16 المكررة. - III. - تدفع الاعتمادات المتعلقة بالنفقات الواردة
 «أعلاه لفائدة ميزانيات القطاعات الوزارية أو المؤسسات عبر أموال المساعدة،
 «والمؤسسات العمومية والمنشآت والحسابات الخصوصية للخزينة المعنية
 «بالعمليات المتعلقة بمكافحة آثار الكوارث الطبيعية.»

تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية

المسمى «صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني»

المادة 21 المكررة

تغير وتتم على النحو التالي، أحكام المادة 44 من القانون المالي رقم 8.96 للسنة المالية 1996-1997، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.96.77 بتاريخ 12 من صفر 1417 (29 يونيو 1996)، كما وقع تغييرها وتتميمها :

«المادة 44. - رغبة

« بالنهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني
 «وبالإعلانات والنشر العمومي، يحدث يسمى «صندوق
 «النهوض بالفضاء السمعي البصري وبالإعلانات والنشر العمومي»
 «ويكون نفقاته.»

ويتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

- «
 «
 « - الموارد المتفرقة ؛
 « - المبالغ المؤداة من طرف الإدارات العمومية والجماعات المحلية
 «والمؤسسات العمومية والمحاكم مقابل الإعلانات والنشر.»
- «في الجانب المدين :
- «
 «»

**تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية
المسمى «صندوق تضامن مؤسسات التأمين»**

المادة 24

تغير وتتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2013، أحكام الفصل 39 من الظهير الشريف رقم 1.84.7 الصادر في 6 ربيع الآخر 1404 (10 يناير 1984) بمثابة قانون يتعلق باتخاذ تدابير مالية في انتظار إصدار قانون المالية لسنة 1984، كما تم تغييره وتتميمه :

«الفصل 39، I - 1. - رغبة
.....»
«II - يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

«1 - الحصة المشار إليها في المادة II من قانون المالية رقم 115.12
«للسنة المالية 2013، العائدة للصندوق من حصيلة الرسم المفروض
«على عقود التأمين :

«2 - حصيلة إليه أعلاه ؛
.....»
.....»

«في الجانب المدين :

.....»
.....»
«6 - المساهمة في تمويل الحياة المهنية" ؛
«7 - المبالغ المدفوعة في إطار اتفاقي للحسابات المرصدة لأمر
«خصوصية».

**تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية
المسمى «صندوق دعم التماسك الاجتماعي»**

المادة 25

تنسخ وتعوض على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2013، أحكام المادة 18 من قانون المالية رقم 22.12 للسنة المالية 2012، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.10 بتاريخ 24 من جمادى الآخرة 1433 (16 ماي 2012) :

« - مصاريف الشحن والتخزين والحرق والعبور وتعويضات التأخير ؛
« - مصاريف التأمين ؛

« - المبالغ المدفوعة، في إطار اتفاقي، للحسابات المرصدة لأمر
«خصوصية ؛

« - المبالغ المدفوعة، في إطار اتفاقي، للمؤسسات العمومية.»

**تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى
«الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة»**

المادة 23

تغير وتتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2013، أحكام الفصل 50 من الظهير الشريف بمثابة قانون المالية عن سنة 1976 رقم 1.75.464 بتاريخ 23 من ذي الحجة 1395 (26 ديسمبر 1975)، كما تم تغييره وتتميمه :

«الفصل 50، I - أن الحساب
..... والمؤسسات العمومية.
«II - يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

.....»
.....»
.....»

«في الجانب المدين :

.....»
.....»
« - المبالغ المدفوعة القروية ؛
« - المبالغ المدفوعة للميزانية العامة ؛

« - المبالغ المدفوعة، عبر أموال المساعدة، لميزانيات القطاعات الوزارية
«أو المؤسسات برسم المساهمة في النفقات المتعلقة بتسوية وضعية
«الأموال العقارية للملك العمومي والملك الخاص للدولة وينزع الملكية
«من أجل المنفعة العامة لهذه الأملاك العقارية وكذا النفقات المتعلقة
«بتنفيذ الأحكام القضائية المرتبطة بها ؛

« - المبالغ المدفوعة في إطار اتفاقي لفائدة الحسابات المرصدة لأمر
«خصوصية ؛

« - المبالغ المدفوعة في إطار اتفاقي لفائدة المؤسسات العمومية.»

- « - المساهمة، في إطار اتفاقي، في تمويل المساعدة لفائدة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ولا سيما تلك المتعلقة بـ :
 • اقتناء الأجهزة الخاصة والمساعدات التقنية الأخرى ؛
 • تحسين ظروف تـمدرس الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة ؛
 • تشجيع الاندماج المهني والنهوض بالأنشطة المدرية للدخل ؛
 • المساهمة في وضع وتسيير مراكز الاستقبال.
 » - دفع مبالغ المساهمات، في إطار اتفاقي، لفائدة الجمعيات المعنية «بتفعيل برنامج "تيسير"، الرامية إلى محاربة الهدر المدرسي ؛
 » - المبالغ المدفوعة في إطار اتفاقي للحسابات المرصدة لأموال «خصوصية».

تغيير الحساب المرصد لأموال خصوصية

المسمى «الصندوق الخاص بالطرق»

المادة 26

تغير وتتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2013، أحكام المادة 55 من قانون المالية لسنة 1995 رقم 42.94 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.94.431 بتاريخ 28 من رجب 1415 (31 ديسمبر 1994)، كما وقع تغييرها وتتميمها :

«المادة 55 - I - ..

«II - يتضمن هذا الحساب :

«1 - في الجانب الدائن :

«.....

«(ي) الهبات والوصايا ؛

«(ك) المساهمات المختلفة ؛

«(ل) 70% من حصيلة الرسم الخاص المفروض على الرمال المحدث

«بموجب المادة 14 من قانون المالية رقم 115.12 للسنة المالية 2013.

- «المادة 18 - I - رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بدعم التماسك الاجتماعي، يحدث حساب مرصد لأموال «خصوصية يسمى "صندوق دعم التماسك الاجتماعي" يكون الوزير المكلف بالمالية هو الأمر بقبض موارده وصرف نفقاته.
 II - يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

« - 4,5% من المبلغ المحصل من الضريبة الداخلية على الاستهلاك «المشار إليها في الجدول «ط» من المادة 9 من الظهير الشريف «بمثنابة قانون رقم 1.77.340 الصادر في 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) ؛

« - الحصة المشار إليها في المادة 11 من قانون المالية رقم 115.12 للسنة المالية 2013 العائدة للصندوق من حصيلة الرسم المفروض على عقود التأمين ؛

« - المبالغ المتحصلة برسم استرجاع إعانات دعم مادة السكر ؛

« - المخصصات من الميزانية العامة ؛

« - مساهمات الجماعات الترابية ؛

« - مساهمات المؤسسات العمومية والمقاولات العمومية ؛

« - المبالغ المدفوعة من الحسابات المرصدة لأموال خصوصية ؛

« - الموارد الأخرى الممكن رصدها لفائدة الصندوق بموجب التشريع والتنظيم الجاري بهما العمل أو في إطار اتفاقي ؛

« - الهبات والوصايا ؛

« - الموارد المختلفة.

«في الجانب الدين :

« - دفع المساهمة لتمويل المصاريف المتعلقة بتفعيل نظام المساعدة الطبية في إطار اتفاقي لفائدة :

«• الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى "الحساب الخاص بالصيدلية المركزية" ؛

«• المراكز الاستشفائية الجامعية ؛

«• الوكالة الوطنية للتأمين الصحي.

«2- في الجانب المدني :

.....

 «و) المرجعات..... في الحساب ؛

 «ز) التعويضات

 «..... من (1) أعلاه ومبلغ الموارد المشار إليها في «ي» و«ك»
 «من (1) أعلاه والمرصدة لهذا الغرض ؛

 «ح)

(الباقي لا تغيير فيه.)

تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية**المسمى «الصندوق الوطني لحماية وتحسين البيئة»**

المادة 27

تتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2014، أحكام المادة 18 من قانون المالية رقم 43.06 للسنة المالية 2007، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.232 بتاريخ 10 ذي الحجة 1427 (31 ديسمبر 2006) :
 «المادة 18. I. - رغبة في التمكن
 ويكون الوزير المكلف
 «بالبيئة هو الأمر بقبض موارده وصرف نفقاته.

«II. - يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

.....

 «الموارد بها العمل ؛
 «- حصيلة الرسم البيئي المفروض على البلاستيك المحدث بموجب
 «المادة 12 من قانون المالية رقم 115.12 للسنة المالية 2013.

«في الجانب المدني :

«- النفقات المتعلقة الجاري به العمل ؛
 «- النفقات المتعلقة بتشجيع القيام بالمشاريع النموذجية الاستثمارية
 «من طرف المؤسسات العمومية والجمعيات والتعاونيات العاملة في
 «ميدان حماية البيئة وذلك في إطار اتفاقي.»

تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية**المسمى «الصندوق الوطني للعمل الثقافي»**

المادة 28

تتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2013، أحكام المادة 33 من قانون المالية لسنة 1983 رقم 24.82، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.332 بتاريخ 15 من ربيع الأول 1403 (31 ديسمبر 1982)، كما وقع تغييرها وتتميمها :

«المادة 33. I. - رغبة في

 «II. - يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب المدني :

.....

 «- النفقات تنظيمي ؛
 «- إعانة المهرجانات الثقافية والفنية والفنون الشعبية والفنون
 «الاستعراضية والكوريفغرافية ؛
 «- إعانة لفائدة المسرح.

«في الجانب الدائن :

.....

 (الباقي لا تغيير فيه.)

تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية**المسمى «صندوق التضامن السكني والاندماج الحضري»**

المادة 29

تغير وتتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2013، أحكام المادة 24 من قانون المالية رقم 44.01 للسنة المالية 2002، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.01.346 بتاريخ 15 من شوال 1422 (31 ديسمبر 2001)، كما وقع تغييرها وتتميمها :

عدد المناصب	البيان
8.000	وزارة التربية الوطنية.....
6.400	وزارة الداخلية.....
3.000	إدارة الدفاع الوطني.....
2.300	وزارة الصحة.....
1.000	وزارة العدل والحريات.....
600	وزارة الاقتصاد والمالية.....
600	المنذوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج.....
500	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر.....
500	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.....
300	وزارة التجهيز والنقل.....
200	البلاط الملكي.....
100	رئيس الحكومة.....
100	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون.....
100	وزارة الفلاحة والصيد البحري :
90	- قطاع الفلاحة.....
10	- قطاع الصيد البحري.....
90	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة :
60	- قطاع الماء.....
20	- قطاع الطاقة والمعادن.....
10	- قطاع البيئة.....
50	وزارة الشباب والرياضة.....
48	المنذوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر.....
45	المحاكم المالية.....
30	الأمانة العامة للحكومة.....
30	وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة :
22	- قطاع الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة.....
8	- قطاع التجارة الخارجية.....
30	وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة.....
20	مجلس النواب.....
20	مجلس المستشارين.....
20	وزارة الاتصال.....
20	وزارة السياحة.....
20	وزارة الصناعة التقليدية.....
20	وزارة الثقافة.....
20	الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني.....
20	المنذوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان.....
20	المنذوبية السامية للتخطيط.....
20	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالمغاربة المقيمين في الخارج.....
20	المجلس الاقتصادي والاجتماعي.....
20	المنذوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير.....
15	التحرير.....

في الجانب المدني :

«.....»
«.....»
« - النفقات والعتاد ؛
« - النفقات المرتبطة بمنح التعويضات عن الوفاة والإعاقة والجراح
«لفائدة الموظفين العسكريين المعنيين أو لذوي حقوقهم.»

الباب الثاني

احكام تتعلق بالتكاليف

I. - الميزانية العامة

التاميل

المادة 32

I. - وفقا لأحكام المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 7.98 لقانون المالية، يؤذن للحكومة، في حالة ضرورة ملحة ذات مصلحة وطنية، أن تفتح خلال السنة بمراسيم اعتمادات إضافية.

ويجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

II. - وفقا لأحكام الفصل 70 من الدستور، يصادق على المرسوم التالي المتخذ عملا بأحكام المادة 30 من قانون المالية رقم 22.12 للسنة المالية 2012 :

- المرسوم رقم 2.12.595 الصادر في 29 من ذي القعدة 1433 (16 أكتوبر 2012) بفتح اعتمادات إضافية لفائدة ميزانية التسيير - التكاليف المشتركة -.

إحداث مناصب

المادة 33

يتم إحداث 24.340 منصبا برسم الميزانية العامة للسنة المالية 2013.

I. - 24.290 منصبا لفائدة الوزارات والمؤسسات التالية :

II - مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة**التاميل**

المادة 35

وفقا لأحكام الفصل 70 من الدستور يؤذن للحكومة أن تحدث بمراسيم مرافق للدولة مسيرة بصورة مستقلة خلال السنة المالية 2013. ويجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

III - الحسابات الخصوصية للخزينة**التاميل**

المادة 36

وفقا لأحكام المادة 18 من القانون التنظيمي رقم 7.98 لقانون المالية، يؤذن للحكومة، في حالة استعجال وضرورة ملحة، أن تحدث بمراسيم خلال السنة المالية 2013، حسابات خصوصية جديدة للخزينة. ويجب أن تعرض الحسابات الخصوصية الجديدة المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

إلغاء الاعتمادات والالتزامات التي لم تكن محل**أمر بالأداء مؤشرا عليه**

المادة 37

I - تلغى بقوة القانون الاعتمادات المتعلقة بعمليات نفقات الحسابات المرصدة لأموال خصوصية المرحلة من السنوات المالية 2009 وما قبل، إلى سنوات 2010 وما يليها والتي لم تكن محل أمر بالأداء مؤشرا عليه من قبل مصالح الخزينة العامة للمملكة ما بين فاتح يناير 2010 إلى غاية 31 ديسمبر 2012 والتي لم تنجز الأشغال أو الخدمات المتعلقة بها ولم تتم بشأنها أية مسطرة قضائية. وتلغى كذلك بقوة القانون الالتزامات المتعلقة بهذه الاعتمادات.

II - تلغى بقوة القانون الاعتمادات والالتزامات المتعلقة بعمليات نفقات الحسابات المرصدة لأموال خصوصية المرحلة عندما يتعلق الأمر بالصفقات المنتهية الإنجاز.

تحدد شروط تطبيق هذه المادة بنص تنظيمي.

عدد المناصب	البيان
10	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة.....
10	وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية.....
7	وزارة التشغيل والتكوين المهني :
5	- قطاع التشغيل.....
2	- قطاع التكوين المهني.....
5	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة.....
24.290	المجموع.....

II - تؤهل الحكومة لتوزيع 50 منصبا على مختلف الوزارات أو المؤسسات.

إلغاء اعتمادات الأداء التي لم تكن محل التزام

المادة 34

I - تلغى اعتمادات الأداء المفتوحة بموجب قانون المالية عن السنة المالية 2012 فيما يتعلق بنفقات الاستثمار من الميزانية العامة التي لم تكن إلى تاريخ 31 ديسمبر 2012 محل التزامات بالنفقات مؤشرا عليها من قبل مصالح الخزينة العامة للمملكة.

II - لا تطبق أحكام البند I أعلاه على اعتمادات الأداء المفتوحة برسم السنة المالية 2012 لفائدة البرامج والمشاريع المستفيدة من أموال المساعدة الخارجية على شكل هبات.

III - تلغى بقوة القانون اعتمادات الاستثمار للميزانية العامة المرحلة من السنوات المالية 2009 وما قبل، إلى سنوات 2010 وما يليها والمتعلقة بعمليات النفقات التي لم تكن محل أمر بالأداء مؤشرا عليه من طرف مصالح الخزينة العامة للمملكة ما بين فاتح يناير 2010 و 31 ديسمبر 2012 والتي لم تنجز الأشغال أو الخدمات المتعلقة بها ولم تتم بشأنها أية مسطرة قضائية. وتلغى كذلك بقوة القانون الالتزامات المتعلقة بهذه الاعتمادات.

IV - تلغى بقوة القانون اعتمادات الاستثمار المرحلة المتعلقة بالصفقات المنتهية الإنجاز وتلغى كذلك الالتزامات المتعلقة بهذه الاعتمادات.

تحدد شروط تطبيق هذه المادة بنص تنظيمي.

**الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمر خصوصية
المسمى «الصندوق الوطني لتنمية الرياضة»**

المادة 42

يحدد بملياري (2.000.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالرياضة الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2013 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2014 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «الصندوق الوطني لتنمية الرياضة».

**الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمر خصوصية
المسمى «الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية**

الإلكترونية ووثائق السفر»

المادة 43

يحدد بستمئة مليون (600.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالداخلية الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2013 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2014 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية ووثائق السفر».

**الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمر خصوصية
المسمى «الصندوق الوطني الغابوي»**

المادة 44

يحدد بمائتي مليون (200.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للمندوب السامي للمياه والغابات ومحاربة التصحر الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2013 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2014 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «الصندوق الوطني الغابوي».

**الالتزام مقدما بالنفقات من حساب النفقات من المخصصات
المسمى «اشتراء وإصلاح معدات القوات المسلحة الملكية»**

المادة 45

يحدد بستة وأربعين مليارا وسبعمائة وأثنى وستين مليون (46.762.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإدارة الدفاع الوطني الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2013 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2014 فيما يتعلق بحساب النفقات من المخصصات المسمى «اشتراء وإصلاح معدات القوات المسلحة الملكية».

**الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمر خصوصية
المسمى «صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية»**

المادة 38

يحدد بمليار (1.000.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون لرئيس الحكومة الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2013 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2014 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية».

**الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمر خصوصية
المسمى «صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية»**

المادة 39

يحدد بثلاثمائة وسبعين مليون (370.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالداخلية الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2013 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2014 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية».

**الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمر خصوصية
المسمى «الصندوق الخاص بالطرق»**

المادة 40

يحدد بثلاثة ملايين (3.000.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالتجهيز الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2013 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2014 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بالطرق».

**الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأمر خصوصية
المسمى «الصندوق الوطني للعمل الثقافي»**

المادة 41

يحدد بثلاثمائة مليون (300.000.000) درهم مبلغ النفقات المأذون للوزير المكلف بالثقافة الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2013 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2014 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى «الصندوق الوطني للعمل الثقافي».

عمليات الحسابات الخصومية الخزينة

المادة 46

استثناء من أحكام الفقرة الأخيرة بالمادة 20 من القانون التنظيمي رقم 7.98 لقانون المالية، يظل العمل جاريا خلال السنة المالية 2013 بأحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها إلى غاية 31 ديسمبر 2012 فيما يتعلق بتنفيذ عمليات الحسابات الخصومية للخزينة المفتوحة في هذا التاريخ وكذا باستنزال النفقات الناتجة عن صرف مرتبات أو تعويضات مباشرة من بعض الحسابات المذكورة.

الباب الثالث

أحكام تتعلق بتوازن موارد وتكاليف الدولة

المادة 47

تحدد خلال السنة المالية 2013 بالمبالغ المثبتة في الجدول التالي الموارد المرصدة في الميزانية العامة وميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصومية للخزينة كما هي مقدرة في الجدول «أ» الملحق بقانون المالية هذا وكذا المبالغ القصوى للتكاليف والتوازن العام الناتج عن ذلك :

(بالدرهم)

تقديرات الموارد	أ. - موارد الدولة :
283.504.720.000	- موارد الميزانية العامة :
77.546.000.000	- الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.....
78.932.000.000	- الضرائب غير المباشرة.....
9.076.000.000	- الرسوم الجمركية.....
13.843.000.000	- رسوم التسجيل والتمير.....
	- حصيلة تفويت مساهمات الدولة..... للتذكرة
	- حصيلة مؤسسات الاحتكار والاستغلالات والمساهمات المالية للدولة.....
12.563.039.000	- عائدات أملاك الدولة.....
464.500.000	- موارد مختلفة.....
5.184.181.000	- موارد الاقتراضات والهيئات والوصايا.....
85.896.000.000	- موارد ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة.....
3.094.516.000	- موارد الحسابات الخصومية للخزينة.....
59.313.440.000	- موارد الحسابات الخصومية للخزينة.....
345.912.676.000	مجموع موارد الدولة.....

(بالدرهم)

المبالغ القصوى للتكاليف	II - نفقات الدولة :
199.260.123.000	- نفقات التسيير الميزانية العامة :
98.000.000.000	- نفقات الموظفين.....
30.184.049.000	- نفقات المعونات والنفقات المختلفة.....
68.410.074.000	- التكاليف المشتركة.....
2.666.000.000	- النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية.....
22.392.345.000	- نفقات الفوائد والموارد المتعلقة بالدين العمومي.....
16.876.821.000	- نفقات استهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل....
2.229.466.000	- نفقات الاستثمار لميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة.
58.905.075.000	- نفقات الاستثمار الميزانية العامة.....
865.050.000	- نفقات الاستثمار لميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة.
57.673.875.000	- نفقات الحسابات الخصومية للخزينة.....
358.202.755.000	مجموع نفقات الدولة.....
12.290.079.000	III - زيادة التكاليف على الموارد (I - II)

الإذن في الاقتراض وإصدار أدوات مالية أخرى

المادة 48

يؤذن للحكومة أن تقترض وأن تصدر كل أداة مالية أخرى خلال السنة المالية 2013 من الخارج في حدود المبلغ المقدر للمداخيل المسجلة في الفصل 1.1.0.0.13.000 بالمادة 6200 (الفقرة 22) من الميزانية العامة : «حصيلة الاقتراض - مقابل قيمة الاقتراضات الخارجية».

المادة 49

يؤذن في إصدار اقتراضات داخلية وكل أداة مالية أخرى لمواجهة جميع تكاليف الخزينة خلال السنة المالية 2013.

التدبير الفعال للدين الداخلي

المادة 50

يؤذن للحكومة في إصدار اقتراضات داخلية قصد إنجاز عمليات التدبير الفعال للدين الداخلي عبر استرجاع وتبادل واستحفاظ سندات الخزينة.

الجزء الثاني

وسائل المصالح

النفقات من الميزانية العامة وميزانيات مرافق الدولة

المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخزينة

I - الميزانية العامة

المادة 51

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2013 فيما يتعلق بنفقات التسبير من الميزانية العامة بمائة وتسعة وتسعين مليارا ومائتين وستين مليوناً ومائة وثلاثة وعشرين ألف (199.260.123.000) درهم.

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الفصول وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «ب» الملحق بقانون المالية هذا.

المادة 52

يحدد مبلغ اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار من الميزانية العامة بسبعة وثمانين مليارا وثلاثة وخمسين مليوناً ومائة وخمسة وخمسين ألف (87.053.155.000) درهم، منها ثمانية وخمسون مليارا وتسعمائة وخمسة ملايين وخمسة وسبعون ألف (58.905.075.000) درهم اعتمادات الأداء.

وتوزع اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المذكورة على الفصول وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «ج» الملحق بقانون المالية هذا.

المادة 53

يحدد بتسعة وثلاثين مليارا ومائتين وتسعة وستين مليوناً ومائة وستة وستين ألف (39.269.166.000) درهم مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2013 فيما يتعلق بنفقات الدين العمومي من الميزانية العامة. وتوزع الاعتمادات على الفصول وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «د» الملحق بقانون المالية هذا.

II - ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

المادة 54

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2013 فيما يتعلق بنفقات الاستغلال لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة بمليارين ومائتين وتسعة وعشرين مليوناً وأربعمائة وستة وستين ألف (2.229.466.000) درهم.

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الوزارات والمصالح وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «هـ» الملحق بقانون المالية هذا.

المادة 55

يحدد مبلغ اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة بمليار وتسعة عشر مليوناً وسبعمائة وخمسين ألف (1.019.750.000) درهم، منها ثمانمائة وخمسة وستون مليوناً وخمسون ألف (865.050.000) درهم اعتمادات الأداء.

وتوزع اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المذكورة على الوزارات والمصالح وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «و» الملحق بقانون المالية هذا.

III - الحسابات الخصوصية للخزينة

المادة 56

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2013 فيما يتعلق بعمليات الحسابات الخصوصية للخزينة بسبعة وخمسين مليارا وستمائة وثلاثة وسبعين مليوناً وثمانمائة وخمسة وسبعين ألف (57.673.875.000) درهم.

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الأصناف والحسابات وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «ز» الملحق بقانون المالية هذا.

*

* *

الجدول " 1 "

(المادة 47)

جدول التقييم الإجمالي لمداخل الميزانية العامة وميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة
وأصناف الحسابات الخصوصية للخزينة لسنة 2013
(بالدرهم)

I - الميزانية العامة

تقديرات سنة 2013	بيان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
	البلاط الملكي			1.1.0.0.02.000
	الإدارة العامة		0000	
للتذكرة	الرسوم المستوفاة عن الشعارات والشارات	10		
50 000	الرسوم المستوفاة عن أوسمة المملكة	20		
للتذكرة	موارد متنوعة	30		
50 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
50 000	مجموع موارد البلاط الملكي			
	وزارة العدل والحريات			1.1.0.0.06.000
	القطاع القضائي		3000	
30 000 000	الغرامات والعقوبات المالية الصادرة عن المحاكم	10		
200 000 000	الغرامات التصالحية ما عدا الغرامات المحكوم بها قضائياً	20		
3 000 000	موارد متنوعة	30		
233 000 000	مجموع موارد القطاع القضائي			
233 000 000	مجموع موارد وزارة العدل والحريات			
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون			1.1.0.0.07.000
	البعثات الدبلوماسية والقنصلية		6000	
310 000 000	الرسوم القنصلية	10		
200 000	الرسوم التي يستوفىها الأعران الدبلوماسيون والقنصليون على العقود المتعلقة بالملاحة والتجارة ومختلف الشهادات المثبتة لمنشأ البضائع وتاريخها ومصدرها والشهادات الجمركية	20		
2 500 000	موارد متنوعة	30		
312 700 000	مجموع موارد البعثات الدبلوماسية والقنصلية			
312 700 000	مجموع موارد وزارة الشؤون الخارجية والتعاون			
	وزارة الداخلية			1.1.0.0.08.000
	الإدارة العامة		0000	
700 000	حصيلة المصادرات والمصالحات والعقوبات من أجل المخالفات لنظام الأسعار	10		
5 500 000	موارد متنوعة	20		
6 200 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
	الإدارة العامة للأمن الوطني		3100	
300 000	الأتاري المستوفاة عن تسليم نسخ المحاضر المتعلقة بحوادث السير	10		

تقديرات سنة 2013	بيان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
للتذكرة	التعويضات عن خدمات الشرطة المؤداة عنها أجرة	20		
190 000	موارد متنوعة	30		
490 000	مجموع موارد الإدارة العامة للأمن الوطني			
6 690 000	مجموع موارد وزارة الداخلية			
	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر			1.1.0.0.0.10.000
للتذكرة	الإدارة العامة		0000	
للتذكرة	رسوم التسجيل	10		
للتذكرة	موارد متنوعة	20		
للتذكرة	مجموع موارد الإدارة العامة			
للتذكرة	مجموع موارد وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر			1.1.0.0.0.11.000
	وزارة التربية الوطنية			
للتذكرة	الإدارة العامة		0000	
2 500 000	موارد متنوعة	10		
2 500 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
2 500 000	مجموع موارد وزارة التربية الوطنية			1.1.0.0.0.12.000
	وزارة الصحة			
للتذكرة	الإدارة العامة		0000	
للتذكرة	رسوم المراقبة الصحية والفحص الصحي	10		
100 000	استرداد مبالغ التوريدات الصيدلانية والمعدات ومصارييف العلاج والمقام في المؤسسات الصحية	20		
للتذكرة	الرسوم المستوفاة عن التحاليل بالمختبرات	30		
1 100 000	موارد متنوعة	40		
1 200 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
1 200 000	مجموع موارد وزارة الصحة			1.1.0.0.0.13.000
	وزارة الاقتصاد والمالية			
للتذكرة	الإدارة العامة		0000	
100 000	العقوبات والغرامات غير الجبائية	10		
للتذكرة	المبالغ التي ترجعها الشركة الوطنية للنقل والوسائل اللوجيستكية من الاعتمادات الغير المستعملة المرصدة لشراء السيارات	20		
60 000 000	ديون الخزينة المتقدمة	30		
للتذكرة	الاقتطاع من نتاج ألعاب الرهان	40		
للتذكرة	الاقتطاع من رهان سباق الخيول والكلاب السلوقية	50		
للتذكرة	مساهمة الجماعات المحلية في النفقات الملقاة على عاتق الميزانية العامة	60		
720 000 000	موارد متنوعة	70		
780 100 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
للتذكرة	مديرية الشؤون الإدارية والعامة		2000	
700 000	موارد متنوعة	10		
760 000	مجموع موارد مديرية الشؤون الإدارية والعامة			

تقديرات سنة 2013	بيان الموارد	الفصل	المادة	الفقرة
	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة		3000	
	الرسوم الجمركية			10
9 076 000 000	رسوم الاستيراد			11
للتذكرة	الاقطاع الجبائي عند الاستيراد			12
للتذكرة	الاتوة على استغلال الفوسفات			13
للتذكرة	الرسم الموحد			14
6 000 000	رسوم التمير المستوفاة من لذن ادارة الجمارك			15
14 000 000	الرسوم القصلية			16
3 000 000	الرسوم المفروضة على النقل الخاص			17
	الرسوم الداخلية على الاستهلاك			20
433 000 000	الرسوم المفروضة على الخمر والكحول			21
768 000 000	الرسم المفروض على أنواع الجعة			22
293 000 000	الرسوم المفروضة على المشروبات الغازية والليمونادا			23
للتذكرة	الرسوم المفروضة على السكر والمواد السكرية وغيرها من المواد المحلاة الصناعية			24
9 000 000	الرسوم المستوفاة على اختبار وضمان مواد الذهب والفضة والبلاتين			25
للتذكرة	الرسوم المفروضة على الاغذية المطاطية والاعوية الهوائية واطارات العجلات			26
13 330 000 000	الرسوم المفروضة على منتوجات الطاقة			27
7 931 000 000	الرسم المفروض على التبغ المصنع			28
	الضريبة على القيمة المضافة			30
33 290 000 000	الضريبة على القيمة المضافة للاستيراد			31
681 000 000	الضريبة على القيمة المضافة في الداخل			32
26 000 000	حصيلة المصادرات			40
	رسوم المراقبة			50
14 000 000	الرسم المفروض على المراقبة الصحية للنباتات وأجزاء النباتات والمنتجات النباتية عند الاستيراد والتصدير			51
2 000 000	الرسم المفروض على المراقبة الصحية للحيوانات والمنتجات الحيوانية عند الاستيراد والتصدير			52
80 000 000	الزيادات المترتبة على السندات الاقتراضية والفوائد الناتجة عن التأخير			60
86 000 000	حصيلة الخدمات المقدمة فيما يتعلق باستعمال المرتفقين للنظم المعلوماتية الخاصة بإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة			70
2 427 000 000	اتاري انيوب الغاز			80
7 000 000	موارد متنوعة			90
68 476 000 000	مجموع موارد إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة			

تقديرات سنة 2013	بيان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
	المديرية العامة للضرائب		5000	
	الضرائب المباشرة	10		
42 538 000 000	الضريبة على الشركات	11		
32 947 000 000	الضريبة على الدخل	12		
500 000 000	مساهمة إجتماعية للتضامن على الأرباح والمداحيل	13		
	رسوم ممثلة	20		
50 000 000	الرسوم المفروضة على الرخص الممنوحة لبيع المشروبات	21		
279 000 000	الضريبة المهنية	22		
41 000 000	ضريبة السكن	23		
للتذكرة	الرسوم المفروضة على التبغ	30		
	الضريبة على القيمة المضافة	40		
21 697 000 000	الضريبة على القيمة المضافة في الداخل	41		
500 000 000	مساهمة إجتماعية للتضامن مطبقة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي	42		
	رسوم التسجيل	50		
7 300 000 000	رسوم نقل الملكية	51		
1 650 000 000	الرسوم المفروضة على العقود الأخرى	52		
للتذكرة	الرسوم المفروضة على العقود القضائية وغير القضائية	53		
للتذكرة	الرسوم القضائية	54		
للتذكرة	الرسوم المفروضة على العقود والإنفاقات	55		
للتذكرة	المساعدة القضائية	56		
850 000 000	الرسوم المفروضة على التأمينات	57		
للتذكرة	رسوم متنوعة وموارد تبعية	58		
	رسوم التمير	60		
530 000 000	التمير الفريد والورق المدموغ	61		
410 000 000	التمير على الأوامر بالأداء	62		
للتذكرة	بطاقة التعريف	63		
202 000 000	جوازات السفر	64		
8 000 000	تسجيل الأجانب	65		
21 000 000	رخص الصيد وحمل السلاح	66		
990 000 000	التمير المفروض على الوثائق المتعلقة بالمبارات	67		
26 000 000	رسم التمير الخاص بسندات الاستيراد	68		

تقديرات سنة 2013	بيان الموارد	الفقرة	المادة	المحصل
	الرسم السنوي الخاص بالعربات الآلية	70		
1 850 000 000	الرسم الأساسي ورسم النسخة	71		
	الزيادات المترتبة على التأخير والغرامات	80		
291 000 000	الزيادة المترتبة عن عدم الإقرار أو التأخير أو النقص في الإقرار	81		
228 000 000	الغرامات المترتبة عن التأخير في الأداء	82		
672 000 000	الزيادات المترتبة عن التأخير	83		
للتذكير	حصيلة المصالحات في المخالفات الجبائية	84		
	موارد متنوعة و استثنائية	90		
للتذكير	موارد جبائية استثنائية	91		
للتذكير	موارد متنوعة	92		
113 580 000 000	مجموع موارد المديرية العامة للضرائب		6200	
	مديرية الخزينة والمالية الخارجية	10		
	الموارد العادية			
1 018 448 000	الموارد الآتية من بنك المغرب	11		
360 000 000	الموارد الآتية من صندوق الأيداع والتكبير	12		
250 000 000	الموارد الآتية من مكتب الصرف	13		
للتذكير	الموارد الآتية من الصندوق الوطني للقرض الفلاحي	14		
40 000 000	الموارد الآتية من البنك المركزي الشعبي	15		
10 536 000	الفوائد المترتبة على توظيف الأموال و السلفات	16		
100 000 000	فوائد عن عمليات تدبير الخزينة العمومية	17		
	حصيلة الاقتراض	20		
48 000 000 000	الاقتراضات الداخلية المتوسطة والطويلة الأجل	21		
26 600 000 000	مقابل قيمة الاقتراضات الخارجية	22		
للتذكير	حصيلة أدون التجهيز المتعلقة بمخزr الاستثمار	23		
للتذكير	الموارد الآتية من القرض الإجباري	24		
	الهيئات و الوصايا	30		
11 296 000 000	هيئات	31		
للتذكير	الاقطاع من صندوق مقابل قيمة السلع التي تمنحها حكومات البلدان الصديقة والمنظمات الدولية	32		
663 000 000	الموارد الناتجة عن تخفيف نفقات الدين القابل للاستهلاك و الدين العالم	40		
للتذكير	عمولات على القروض المرجعة	50		

الفصل	المادة	الفقرة	بيان الموارد	تقديرات سنة 2013
		60	عمولات الضمان الخاصة بالاقتراضات الداخلية والخارجية	للتذكرة
		70	الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة في الشركات والهيئات الدولية	33 091 000
		80	استرجاع التسبيق الممنوح من طرف الدولة لفائدة موظفيها ومستخدميها لأجل تملك مساكن اجتماعية	للتذكرة
		90	موارد متنوعة	للتذكرة
			مجموع موارد مديرية الخزينة والمالية الخارجية	88 371 075 000
	6600		مديرية المنشآت العامة والخصوصية	
		10	عوائد الاحتكار وحصص الأرباح ومساهمات المؤسسات العامة	
		11	الموارد الآتية من الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية	2 500 000 000
		12	الموارد الآتية من الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات	140 000 000
		13	الموارد الآتية من المكتب الوطني للمطارات	200 000 000
		14	الموارد الآتية من المكتب الوطني للصيد	للتذكرة
		15	الموارد الآتية من الوكالة الوطنية للموانئ	50 000 000
		16	الموارد الآتية من مجلس القيم المنقولة	50 000 000
		17	الموارد الآتية من المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية	4 000 000
		18	الموارد الآتية من المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات	40 000 000
		19	الموارد الآتية من المؤسسات العامة الأخرى	للتذكرة
		20	الأرباح الآتية من الشركات ذات المساهمة العمومية	
		21	الأرباح الآتية من شركة "المجمع الشريف للفوسفاط" ("م ش ف" ش.م)	5 000 000 000
		22	الأرباح الآتية من شركة اتصالات المغرب	2 032 500 000
		23	الأرباح الآتية من مجموعة التهيئة العمران	150 000 000
		24	الأرباح الآتية من الشركة الوطنية للنقل والوسائل اللوجيستكية	30 000 000
		25	الأرباح الآتية من شركة استغلال الموانئ	200 000 000
		26	الأرباح الآتية من شركة تهيئة الرياض	25 000 000
		27	الأرباح الناتجة عن بريد المغرب	60 000 000
		28	الأرباح الآتية من شركة الإنتاج البيولوجية والصيدلانية البيطرية	6 000 000
		29	الموارد الآتية من المكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني	54 000 000
		30	الأرباح الآتية من المساهمات المالية للدولة في مختلف الشركات	للتذكرة
		40	أتاوي احتلال الاملاك العامة وموارد أخرى	
		41	أتاوي احتلال الاملاك العامة الموضوعة رهن إشارة اتصالات المغرب	100 000 000
		42	أتاوي احتلال الاملاك العامة الموضوعة رهن إشارة المكتب الوطني للمطارات	100 000 000
		43	أتاوي احتلال الاملاك العامة الموضوعة رهن إشارة الوكالة الوطنية للموانئ	60 000 000

تقديرات سنة 2013	بيسان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
للتذكرة	أتاوي احتلال الأملاك العامة الموضوعه رهن اشارة هيئات اخرى	44		
للتذكرة	الموارد الآتية من فاعلين في ميدان الاتصالات	45		
60 000 000	موارد متنوعة	46		
للتذكرة	الموارد الآتية من مساهمات الدولة	50		
10 861 500 000	مجموع موارد مديرية المنشآت العامة والخصوصية		6700	
270 000	مديرية التأمينات والاحتياط الاجتماعي الأتاوي المستوفاه عن تسليم نسخ المحاضر المتعلقة بحوادث السير	10		
للتذكرة	موارد متنوعة	20		
270 000	مجموع موارد مديرية التأمينات والاحتياط الاجتماعي		7000	
25 000 000	مديرية املاك الدولة بيع عقارات مخزنية قروية	10		
430 000 000	دخول املاك الدولة (الاجار والتكاليف الاجارية الخ)	20		
للتذكرة	التركات الشاغرة	30		
1 500 000	النسبة المئوية المتحصلة من البيوعات والاجارات العامة	40		
5 500 000	حاصلات بيع الأثاث و الحطام والمعدات غير الصالحة للاستعمال	50		
1 000 000	موارد متنوعة	60		
463 000 000	مجموع موارد مديرية املاك الدولة			
282 532 645 000	مجموع موارد وزارة الاقتصاد والمالية وزارة التجهيز والنقل			1.1.0.0.0.17.000
500 000	مديرية الشؤون الإدارية والقانونية الأتاوة المفروضة على استخراج المواد	10	2300	
للتذكرة	الأتاوة المستحقه على استعمال المياه البرية التابعة للأملاك العامة	20		
للتذكرة	الأتاوة المستحقه على احتلال الأملاك العامة	30		
8 000 000	موارد متنوعة	40		
8 500 000	مجموع موارد مديرية الشؤون الإدارية والقانونية		4100	
للتذكرة	مديرية الموانئ والملك العمومي البحري رسوم الميناء	10		
للتذكرة	رسوم الميناء المفروضة على السفن	11		
للتذكرة	ارشاد البواخر و قطرها	12		
للتذكرة	رسوم الميناء المفروضة على الركاب و السياح الذين يقومون برحلة بحرية	13		
للتذكرة	رسوم الميناء المفروضة على البضائع	14		
للتذكرة	الرسوم المستوفاه من التفريغ	20		
للتذكرة	الرسوم المستوفاه من تفريغ انواع الوقود السائلة غير المعبأة	21		

تقديرات سنة 2013	بيسان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
للتذكرة	الرسوم المستوفاة من تفرغ الاسماك	22		
للتذكرة	القسط الراجع للدولة من ارباح شركات التسيير	30		
للتذكرة	بيع معدات الميناء التي صارت غير صالحة	40		
للتذكرة	رسوم المرور على شبكة السكة الحديدية بالميناء	50		
للتذكرة	الموارد الاثنية من استعمال الآلات	60		
للتذكرة	موارد متنوعة	70		
للتذكرة	مجموع موارد مديرية الموانئ و الملك العمومي البحري		5200	
للتذكرة	مديرية الملاحة الجوية المدنية الرسوم المستوفاة في المطارات	10		
19 000 000	الرسوم المفروضة على النقل الخاص	20		
20 000 000	موارد متنوعة	30		
39 000 000	مجموع موارد مديرية الملاحة الجوية المدنية			
47 500 000	مجموع موارد وزارة التجهيز والنقل			1.1.0.0.0.20.000
	وزارة الفلاحة والصيد البحري			
25 000	الادارة العامة موارد ضميمات التجارب والبساتين التجريبية	10	0000	
للتذكرة	المبالغ التي يؤديها الملاك أو المستغلون للفلاحون في نطاق قانون الاستثمارات الفلاحية	20		
للتذكرة	رسوم التحليل بالمختبرات	30		
للتذكرة	اداء التقييد في السجل الرسمي لانواع واصناف النباتات القابلة للزراعة بالمغرب	40		
للتذكرة	موارد مراكز تناسل الخيل	50		
1 500 000	موارد متنوعة	60		
1 525 000	مجموع موارد الادارة العامة			
1 300 000	الادارة العامة الاتوى المفروضة على الإمتياز الممنوح لاستغلال الأماكن المخصصة للصيد داخل الاملاك العامة البحرية	10	9100	
20 660 000	رسوم الرخص المؤداة من طرف سفن الصيد	20		
45 000 000	إتقوات الصيد البحري	30		
للتذكرة	المساهمة المتعلقة بالصيد البحري	40		
1 500 000	المصالحات المبرمة قبل صدور الحكم في الجنع المتعلقة بالصيد البحري	50		
2 000 000	موارد متنوعة	60		
70 460 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
71 985 000	مجموع موارد وزارة الفلاحة والصيد البحري			1.1.0.0.0.21.000
	وزارة الشباب و الرياضة			
للتذكرة	مديرية الشباب و الطفولة و الشؤون النسوية مساهمة المتدربين الداخليين والشبان في مصاريف التغذية والإيواء داخل المراكز و المخيمات	10	3000	

تقديرات سنة 2013	بيان الموارد	الفصل	المادة	الفقرة
	موارد متنوعة			20
للتذكرة	مجموع موارد مديرية الشباب والطفولة والشؤون النسوية			
للتذكرة	مجموع موارد وزارة الشباب والرياضة			
للتذكرة	وزارة الصناعة التقليدية	1.1.0.0.0.26.000		
	الإدارة العامة		0000	
150 000	رسم وضع الطابع			10
للتذكرة	رسم التفتيش			20
للتذكرة	موارد متنوعة			30
150 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
150 000	مجموع موارد وزارة الصناعة التقليدية			
	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	1.1.0.0.0.27.000		
	الإدارة العامة		0000	
7 500 000	الرسم المفروض على رخص التنقيب عن المناجم ورخص الاستغلال ورسم نقل ملكية الرخص			10
1 000 000	الرسوم المستوفاة عن التحليل بالمختبرات			20
150 000	موارد متنوعة			30
8 650 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
8 650 000	مجموع موارد وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة			
	وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة	1.1.0.0.0.28.000		
	الإدارة العامة		0000	
8 000 000	رسم معايرة الموازين والمقاييس			10
للتذكرة	الموارد المتعلقة ببراءات الاختراع وإيداع الرسوم وعلامات الصنع وغيرها			20
للتذكرة	الموارد المتعلقة بالخدمات المقدمة من طرف مصلحة السجل التجاري المركزي			30
للتذكرة	موارد متنوعة			40
8 000 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
8 000 000	مجموع موارد وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة			
	إدارة الدفاع الوطني	1.1.0.0.0.34.000		
	الإدارة العامة		0000	
4 000 000	موارد متنوعة			10
4 000 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
4 000 000	مجموع موارد إدارة الدفاع الوطني			
	المنذوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر	1.1.0.0.0.45.000		
	الإدارة العامة		0000	
3 000 000	منتجات الأملاك الغابوية			10
24 000 000	موارد متنوعة			20
27 000 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
27 000 000	مجموع موارد المنذوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر			

تقديرات سنة 2013	بيان الموارد	الفقرة	المادة	الفصل
	المنذوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج			1.1.0.0.0.51.000
150 000	الإدارة العامة موارد متنوعة من مصلحة السجون	10	0000	
1 500 000	موارد متنوعة	20		
1 650 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
1 650 000	مجموع موارد المنذوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج			
	إدارات متنوعة			1.1.0.0.0.00.000
600 000	الإدارة العامة الخرائط والوثائق المختلفة التي تنشرها الوزارات	10	0000	
100 000 000	المسترجعات من الأجور والمرتببات	20		
65 000 000	المبالغ المرجحة من نفقات الميزانية	30		
	مبالغ المساعدة	40		
للتذكرة	مبالغ المساعدة (التعاون الدولي)	41		
للتذكرة	مبالغ المساعدة المرتبطة بمختلف المصالح	42		
للتذكرة	حصول الوصايا والهيئات الممنوحة للدولة ولمختلف الإدارات العمومية	50		
للتذكرة	الموارد الاستثنائية الشكائية	60		
للتذكرة	ترحيل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	70		
1 400 000	موارد متنوعة ناتجة عن تخفيف النفقات	80		
80 000 000	موارد متنوعة	90		
247 000 000	مجموع موارد الإدارة العامة			
247 000 000	مجموع موارد إدارات متنوعة			
283 504 720 000	مجموع موارد الميزانية العامة			

II - مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

موارد سنة 2013	بيان المرافق	الرمز
	الجزء الأول : موارد الاستغلال	
18 000 000	رئيس الحكومة	4.1.1.0.0.04.001
18 000 000	الكولف الملكي دار السلام	
	مجموع	
	وزارة العدل والحريات	
900 000	مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض	4.1.1.0.0.06.002
900 000	مجموع	
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
20 000 000	مديرية الشؤون القنصلية والإجتماعية	4.1.1.0.0.07.002
20 000 000	مجموع	
	وزارة الداخلية	
4 000 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الشاوية - وريغة	4.1.1.0.0.08.001
4 500 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة دكالة - عبدة	4.1.1.0.0.08.002
3 500 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة فاس - بولمان	4.1.1.0.0.08.003
4 000 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الغرب - الشراة - بني حسن	4.1.1.0.0.08.004
4 500 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الدار البيضاء الكبرى	4.1.1.0.0.08.005
2 300 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة كلميم - السمارة	4.1.1.0.0.08.006
3 000 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة العيون - بوجدور - الساقية الحمراء	4.1.1.0.0.08.007
3 700 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مراكش - تانسيفت - الحوز	4.1.1.0.0.08.008
3 300 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مكناس - تافيلالت	4.1.1.0.0.08.009
3 700 000	مركز الاستثمار الجهوي للجهة الشرقية	4.1.1.0.0.08.010
1 500 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة وادي الذهب - الكويرة	4.1.1.0.0.08.011
4 500 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الرباط - سلا - زمور - زعير	4.1.1.0.0.08.012
4 000 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة سوس - ماسة - درعة	4.1.1.0.0.08.013
2 400 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تادلة - أزيلال	4.1.1.0.0.08.014
3 400 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة طنجة - تطوان	4.1.1.0.0.08.015
1 500 000	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تازة - الحسيمة - تاونات	4.1.1.0.0.08.016
185 000 000	مديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية	4.1.1.0.0.08.018
238 800 000	مجموع	
	وزارة الإتصال	
5 300 000	المعهد العالي للإعلام و الإتصال	4.1.1.0.0.09.002
7 200 000	المعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما	4.1.1.0.0.09.003
12 500 000	مجموع	

موارد سنة 2013	بيان المرافق	الرمز
	وزارة التربية الوطنية	
5 000 000	قسم التعاون	4.1.1.0.0.11.002
	قسم استراتيجيات التكوين	4.1.1.0.0.11.003
5 000 000	مجموع	
	وزارة الصحة	
12 497 000	المركز الإقليمي لورزازات	4.1.1.0.0.12.001
10 100 000	المركز الإقليمي لإنزكان أيت ملول	4.1.1.0.0.12.002
11 275 000	المركز الإقليمي لتارودانت	4.1.1.0.0.12.003
10 102 000	المركز الإقليمي لتيزنيت	4.1.1.0.0.12.004
13 775 000	المركز الإقليمي لقلعة السراغنة	4.1.1.0.0.12.005
11 633 000	المركز الإقليمي للصويرة	4.1.1.0.0.12.006
20 371 000	المركز الإقليمي للجديدة	4.1.1.0.0.12.007
16 675 000	المركز الإقليمي للجوهري لدكالة عيدة	4.1.1.0.0.12.008
22 520 000	المركز الإقليمي لخريبكة	4.1.1.0.0.12.009
21 605 000	المركز الإقليمي للجوهري للشاوية وريغة	4.1.1.0.0.12.010
6 930 000	المركز الإقليمي لبولمان	4.1.1.0.0.12.012
6 420 000	المركز الإقليمي لصفرو	4.1.1.0.0.12.013
25 390 000	المركز الإقليمي للجوهري للغرب الشاردة بني حسن	4.1.1.0.0.12.014
10 450 000	المركز الإقليمي لسبيدي قلم	4.1.1.0.0.12.015
9 400 000	المركز الإقليمي لثفشاون	4.1.1.0.0.12.016
14 645 000	المركز الإقليمي للعرانش	4.1.1.0.0.12.017
32 160 000	المركز الإقليمي لطنجة	4.1.1.0.0.12.018
22 750 000	المركز الإقليمي لتطوان	4.1.1.0.0.12.019
19 190 000	المركز الإقليمي للرشيدية	4.1.1.0.0.12.020
6 720 000	المركز الإقليمي لإفران	4.1.1.0.0.12.021
11 050 000	المركز الإقليمي لخنيفرة	4.1.1.0.0.12.022
17 680 000	المركز الإقليمي للجوهري لتازة - الحسيمة - تاونات	4.1.1.0.0.12.023
14 355 000	المركز الإقليمي لتازة	4.1.1.0.0.12.024
5 010 000	المركز الإقليمي لفكيك	4.1.1.0.0.12.025
22 050 000	المركز الإقليمي للناضور	4.1.1.0.0.12.026
8 350 000	المركز الإقليمي ليركان	4.1.1.0.0.12.027
5 450 000	المركز الإقليمي لواد الذهب	4.1.1.0.0.12.028
14 270 000	المركز الإقليمي للجوهري للعيون - بوجدور - الساقية الحمراء	4.1.1.0.0.12.029
5 050 000	المركز الإقليمي لطانطان	4.1.1.0.0.12.030
29 370 000	المركز الإقليمي للجوهري لتادلة أزيلال	4.1.1.0.0.12.031
23 795 000	المركز الإقليمي للجوهري لسوس ماسة درعة	4.1.1.0.0.12.032
18 246 000	المركز الإقليمي للجوهري لمراكش تانسيفت الحوز	4.1.1.0.0.12.033
15 525 000	المركز الإقليمي لعمالة مقاطعات عين السبع الحي المحمدي	4.1.1.0.0.12.035
14 400 000	المركز الإقليمي لعمالة مقاطعات الفداء مرس السلطان	4.1.1.0.0.12.036
14 650 000	المركز الإقليمي لعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.1.1.0.0.12.037
12 600 000	المركز الإقليمي للجوهري للدار البيضاء الكبرى	4.1.1.0.0.12.038
10 600 000	المركز الإقليمي لعمالة المحمدية	4.1.1.0.0.12.039
15 200 000	المركز الإقليمي لعمالة سلا	4.1.1.0.0.12.040
7 810 000	المركز الإقليمي لعمالة الصخيرات - تمارة	4.1.1.0.0.12.041
16 245 000	المركز الإقليمي للخميسات	4.1.1.0.0.12.042

موارد سنة 2013	بيان المرافق	الرمز
20 808 000	المركز الاستشفائي الجهوي لفاس - بولمان	4.1.1.0.0.12.044
28 670 000	المركز الاستشفائي الجهوي لمكناس - تافيلالت	4.1.1.0.0.12.045
29 075 000	المركز الاستشفائي الجهوي للجهة الشرقية	4.1.1.0.0.12.046
44 000 000	المركز الوطني لتحاقن الدم - الرباط	4.1.1.0.0.12.047
23 000 000	المركز الجهوي لتحاقن الدم - الدار البيضاء	4.1.1.0.0.12.048
6 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.1.1.0.0.12.049
2 500 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.1.1.0.0.12.050
4 000 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.1.1.0.0.12.051
4 713 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لشيواة	4.1.1.0.0.12.052
8 800 000	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات المحي الحسن	4.1.1.0.0.12.053
7 520 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لتاونات	4.1.1.0.0.12.054
9 250 000	المركز الاستشفائي لعمالة الرباط	4.1.1.0.0.12.055
4 660 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لتاوريرت	4.1.1.0.0.12.056
5 430 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لشتوكة آيت باها	4.1.1.0.0.12.057
10 800 000	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات عين الشق	4.1.1.0.0.12.058
4 610 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لبني سليمان	4.1.1.0.0.12.059
4 510 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لطاطا	4.1.1.0.0.12.060
4 640 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للحوز	4.1.1.0.0.12.061
4 135 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لزاكورة	4.1.1.0.0.12.062
3 460 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لبوجدور	4.1.1.0.0.12.063
4 450 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لأسا الزاك	4.1.1.0.0.12.064
7 050 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لكلميم	4.1.1.0.0.12.065
5 150 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للسمارة	4.1.1.0.0.12.066
11 250 000	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	4.1.1.0.0.12.067
3 670 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للتواصر	4.1.1.0.0.12.068
7 400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لأزيلال	4.1.1.0.0.12.069
3 840 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للحاجب	4.1.1.0.0.12.070
6 790 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للمضيق فنيذق	4.1.1.0.0.12.071
4 000 000	المعهد الوطني للإدارة الصحية	4.1.1.0.0.12.072
3 880 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لجرادة	4.1.1.0.0.12.073
7 650 000	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات بن مسيك	4.1.1.0.0.12.074
13 725 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لفاس	4.1.1.0.0.12.075
3 245 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لتتغير	4.1.1.0.0.12.076
3 280 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لسيدي إفني	4.1.1.0.0.12.077
4 885 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لسيدي سليمان	4.1.1.0.0.12.078
4 510 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لوزان	4.1.1.0.0.12.079
8 270 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لبرشيد	4.1.1.0.0.12.080
4 080 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للرحامنة	4.1.1.0.0.12.081
4 950 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لسيدي بنور	4.1.1.0.0.12.082
4 340 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لليوسوفية	4.1.1.0.0.12.083
8 100 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للفقير بن صالح	4.1.1.0.0.12.084
4 760 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لميدلت	4.1.1.0.0.12.085
3 730 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لكرفيف	4.1.1.0.0.12.086
949 900 000	مجموع	

موارد سنة 2013	بيانات المرافق	الرمز
	وزارة الاقتصاد والمالية	
500 000	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخصوصية	4.1.1.0.0.13.003
43 000 000	الخزينة العامة للمملكة	4.1.1.0.0.13.005
-	القسم الإداري	4.1.1.0.0.13.006
31 000 000	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	4.1.1.0.0.13.007
74 500 000	مجموع	
	وزارة السياحة	
4 700 000	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4.1.1.0.0.14.001
3 551 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - المحمدية	4.1.1.0.0.14.002
2 571 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - أكادير	4.1.1.0.0.14.003
2 561 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - الجديدة	4.1.1.0.0.14.004
2 221 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - أرفود	4.1.1.0.0.14.005
2 161 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - فاس	4.1.1.0.0.14.006
2 571 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - مراكش	4.1.1.0.0.14.007
2 396 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - ورزازات	4.1.1.0.0.14.008
2 171 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - السعيدية	4.1.1.0.0.14.009
2 571 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - مالا	4.1.1.0.0.14.010
2 051 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - طنجة	4.1.1.0.0.14.011
2 131 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي - أصيلا	4.1.1.0.0.14.012
2 131 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي - بن سليمان	4.1.1.0.0.14.013
1 200 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي - الدار البيضاء	4.1.1.0.0.14.014
1 271 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي بتواركة - الرباط	4.1.1.0.0.14.015
2 161 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة لفن الطبخ المغربي حي أنس بفاس	4.1.1.0.0.14.016
38 419 000	مجموع	
	الأمانة العامة للحكومة	
13 000 000	مديرية المطبعة الرسمية	4.1.1.0.0.16.001
13 000 000	مجموع	
	وزارة التجهيز والنقل	
4 000 000	المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية	4.1.1.0.0.17.002
4 500 000	مصلحة شبكات مصالح السوقيات و المعدات	4.1.1.0.0.17.003
9 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - فاس	4.1.1.0.0.17.004
8 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - الرباط	4.1.1.0.0.17.005
9 500 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	4.1.1.0.0.17.006
7 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مكناس	4.1.1.0.0.17.007
4 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - وجدة	4.1.1.0.0.17.008
7 500 000	مصلحة السوقيات و المعدات - الدار البيضاء	4.1.1.0.0.17.009
14 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - أكادير	4.1.1.0.0.17.010
6 000 000	معهد التكوين على الآليات و إصلاح الطرق	4.1.1.0.0.17.011
7 000 000	المعهد العالي للدراسات البحرية	4.1.1.0.0.17.012
80 000 000	مديرية النقل عبر الطرق و السلامة الطرقية	4.1.1.0.0.17.013

موارد سنة 2013	بيان المرافق	الرمز
1 000 000	مصلحة التكوين المستمر	4.1.1.0.0.17.014
10 000 000	المديرية العامة للطيران المدني	4.1.1.0.0.17.015
3 000 000	مديرية التجهيزات العامة	4.1.1.0.0.17.016
5 000 000	المركز الوطني لإجراء الاختبارات و التصديق	4.1.1.0.0.17.017
2 500 000	مديرية الملاحة التجارية	4.1.1.0.0.17.018
182 000 000	مجموع	
	وزارة الفلاحة والصيد البحري	
2 000 000	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز القرري ببولقنادل - سلا	4.1.1.0.0.20.001
2 800 000	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشي بالفوارات - إقليم القنيطرة	4.1.1.0.0.20.002
1 400 000	المعهد التقني الفلاحي بالشاروية	4.1.1.0.0.20.003
1 700 000	المعهد التقني الفلاحي بتفالت	4.1.1.0.0.20.004
1 300 000	المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر	4.1.1.0.0.20.005
1 900 000	المدرسة الفلاحية بتمارة	4.1.1.0.0.20.006
19 400 000	قسم المحافظة على الثروات السمكية	4.1.1.0.0.20.007
2 900 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - الحسيمة	4.1.1.0.0.20.008
3 500 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - آسفي	4.1.1.0.0.20.009
4 500 000	المعهد العالي للصيد البحري	4.1.1.0.0.20.010
3 200 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - طاطان	4.1.1.0.0.20.011
3 000 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش	4.1.1.0.0.20.012
2 900 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العيون	4.1.1.0.0.20.013
3 900 000	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	4.1.1.0.0.20.014
7 200 000	مصلحة الثغويات الفلاحية	4.1.1.0.0.20.015
61 600 000	مجموع	
	وزارة الشباب والرياضة	
13 000 000	المركز الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	4.1.1.0.0.21.001
5 300 000	المركز الرياضي الأمير مولاي عبد الله - الرباط	4.1.1.0.0.21.002
12 000 000	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة - الرباط	4.1.1.0.0.21.003
2 000 000	المركز الرياضي لفاس	4.1.1.0.0.21.005
1 000 000	مصلحة مراقبة المؤسسات و القاعات الرياضية	4.1.1.0.0.21.006
5 000 000	مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببوزنيقة	4.1.1.0.0.21.007
-	مصلحة السياحة الثقافية للشباب	4.1.1.0.0.21.008
38 300 000	مجموع	
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
20 000 000	قسم الحج و الشؤون الاجتماعية	4.1.1.0.0.23.001
20 000 000	مجموع	
	وزارة الصناعة التقليدية	
-	قسم خريطة التكوين المهني	4.1.1.0.0.26.001
70 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس	4.1.1.0.0.26.002
90 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمراكش	4.1.1.0.0.26.003

موارد سنة 2013	بيسان المرافق	الرمز
90 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمكناس	4.1.1.0.0.26.004
70 000	مركز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية بالرباط التقدم	4.1.1.0.0.26.005
70 000	مركز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية بورزازات	4.1.1.0.0.26.006
90 000	مركز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية بإنزكان	4.1.1.0.0.26.007
480 000	مجموع	
وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة		
2 830 000	المدرسة التطبيقية للمعادن بتربسبت -وجدة	4.1.1.0.0.27.001
3 600 000	مدرسة المعادن مراكش	4.1.1.0.0.27.002
45 000 000	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية -الدار البيضاء	4.1.1.0.0.27.003
-	مديرية المراقبة والدراسات والتسميق	4.1.1.0.0.27.004
500 000	مصلحة تسيير الأوراش	4.1.1.0.0.27.005
51 930 000	مجموع	
وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة		
45 000 000	المصلحة المستقلة للكحول -الرباط	4.1.1.0.0.28.001
4 000 000	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالاعتماد والتقييس	4.1.1.0.0.28.002
49 000 000	مجموع	
وزارة الثقافة		
2 300 000	مطبعة دار المناهل	4.1.1.0.0.29.001
2 300 000	مجموع	
وزارة السكنى والتعمير و سياسة المدينة		
22 000 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	4.1.1.0.0.30.001
4 000 000	المعهد الوطني للتهيئة والتعمير	4.1.1.0.0.30.002
26 000 000	مجموع	
وزارة التشغيل والتكوين المهني		
60 000 000	قسم حوادث الشغل	4.1.1.0.0.31.003
200 000	قسم الضمان الاجتماعي والتعاقد	4.1.1.0.0.31.004
60 200 000	مجموع	
الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة		
4 420 000	المدرسة الوطنية للإدارة	4.1.1.0.0.33.001
4 420 000	مجموع	
إدارة الدفاع الوطني		
29 681 000	المركز الملكي للاستكشاف الفضائي عن بعد	4.1.1.0.0.34.001
151 378 000	المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط	4.1.1.0.0.34.002
46 922 000	المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش	4.1.1.0.0.34.003

موارد سنة 2013	بيان المرافق	الرمز
44 986 000	المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس	4.1.1.0.0.34.004
8 962 000	المستشفى العسكري بالعيون	4.1.1.0.0.34.005
4 967 000	المستشفى العسكري بالداخلة	4.1.1.0.0.34.006
13 428 000	المستشفى العسكري بكلميم	4.1.1.0.0.34.007
18 903 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	4.1.1.0.0.34.008
2 000 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بالسمارة	4.1.1.0.0.34.009
-	وحدة الدرك الملكي لتصنيع الأقمعة	4.1.1.0.0.34.010
321 227 000	مجموع	
	المنذوبية السامية للتخطيط	
12 973 000	المعهد الوطني للإحصاء والاقتصاد التطبيقي	4.1.1.0.0.42.001
3 500 000	المركز الوطني للتوثيق	4.1.1.0.0.42.002
5 017 000	مدرسة علوم الإعلام	4.1.1.0.0.42.003
21 490 000	مجموع	
	المنذوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر	
14 000 000	مصلحة تقييم المنتجات الغابوية	4.1.1.0.0.45.002
-	المنتزه الوطني لموس ماسة	4.1.1.0.0.45.003
14 000 000	مجموع	
	وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية	
-	مصلحة الإستقبال والمساعدة وتقييم البرامج	4.1.1.0.0.48.001
-	مجموع	
	المنذوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
5 500 000	مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون	4.1.1.0.0.51.001
5 500 000	مجموع	
2 229 466 000	مجموع موارد الاستغلال	
	الجزء الثاني : موارد الاستثمار	
	رئيس الحكومة	
-	الكولف الملكي دار السلام	4.1.2.0.0.04.001
-	مجموع	
	وزارة العدل والحريات	
-	مركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض	4.1.2.0.0.06.002
-	مجموع	
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
-	مديرية الشؤون القنصلية والاجتماعية	4.1.2.0.0.07.002
-	مجموع	

موارد سنة 2013	بيان المرافق	الرمز
	وزارة الداخلية	
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الشاوية - ورديفة	4.1.2.0.0.08.001
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة دكالة - عبدة	4.1.2.0.0.08.002
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة فاس - بولمان	4.1.2.0.0.08.003
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الغرب - الشراودة - بني حسن	4.1.2.0.0.08.004
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الدار البيضاء الكبرى	4.1.2.0.0.08.005
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة كلميم - السمارة	4.1.2.0.0.08.006
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة العيون - بوجدور - الساقية الحمراء	4.1.2.0.0.08.007
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مراكش - تانسيفت - الحوز	4.1.2.0.0.08.008
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مكناس - تافيلالت	4.1.2.0.0.08.009
-	مركز الاستثمار الجهوي للجهة الشرقية	4.1.2.0.0.08.010
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة وادي الذهب - الكويرة	4.1.2.0.0.08.011
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الرباط - سلا - زمور - زعير	4.1.2.0.0.08.012
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة سوس - ماسة - درعة	4.1.2.0.0.08.013
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تادلة - أزيفال	4.1.2.0.0.08.014
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة طنجة - تطوان	4.1.2.0.0.08.015
-	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تازة - الحسيمة - تاوانات	4.1.2.0.0.08.016
-	مديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية	4.1.2.0.0.08.018
-	مجموع	
	وزارة الإتصال	
3 480 000	المعهد العالي للإعلام و الإتصال	4.1.2.0.0.09.002
10 000 000	المعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما	4.1.2.0.0.09.003
13 480 000	مجموع	
	وزارة التربية الوطنية	
-	قسم التعاون	4.1.2.0.0.11.002
-	قسم استراتيجيات التكوين	4.1.2.0.0.11.003
-	مجموع	
	وزارة الصحة	
2 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لورزازات	4.1.2.0.0.12.001
2 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لإنزكان أيت ملول	4.1.2.0.0.12.002
2 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لتارودانت	4.1.2.0.0.12.003
2 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لتيزنيت	4.1.2.0.0.12.004
3 600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لقلعة السراغنة	4.1.2.0.0.12.005
2 800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي للصوريرة	4.1.2.0.0.12.006
2 800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي للجديدة	4.1.2.0.0.12.007
1 800 000	المركز الإستشفائي الجهوي لدكالة عبدة	4.1.2.0.0.12.008
3 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لخريبكة	4.1.2.0.0.12.009
1 600 000	المركز الإستشفائي الجهوي للشاوية ورديفة	4.1.2.0.0.12.010

موارد سنة 2013	بيان المرافق	الرمز
1 000 000	المركز الإقليمي لبولمان	4.1.2.0.0.12.012
1 000 000	المركز الإقليمي لصفرو	4.1.2.0.0.12.013
4 000 000	المركز الإقليمي الجهوي للغرب الصراردة بني حسن	4.1.2.0.0.12.014
1 700 000	المركز الإقليمي لمسيدي قاسم	4.1.2.0.0.12.015
1 400 000	المركز الإقليمي لشفشاون	4.1.2.0.0.12.016
2 000 000	المركز الإقليمي للعرائش	4.1.2.0.0.12.017
5 000 000	المركز الإقليمي لطنجة	4.1.2.0.0.12.018
5 000 000	المركز الإقليمي لتطوان	4.1.2.0.0.12.019
3 600 000	المركز الإقليمي للرشيدية	4.1.2.0.0.12.020
1 400 000	المركز الإقليمي لإفران	4.1.2.0.0.12.021
1 600 000	المركز الإقليمي لخنيفرة	4.1.2.0.0.12.022
2 800 000	المركز الإقليمي الجهوي لتازة - الحسيمة - تاونات	4.1.2.0.0.12.023
2 600 000	المركز الإقليمي لتازة	4.1.2.0.0.12.024
600 000	المركز الإقليمي لفكيك	4.1.2.0.0.12.025
1 800 000	المركز الإقليمي للناضور	4.1.2.0.0.12.026
600 000	المركز الإقليمي لبركان	4.1.2.0.0.12.027
600 000	المركز الإقليمي لواد الذهب	4.1.2.0.0.12.028
3 000 000	المركز الإقليمي الجهوي للعيون - بوجدور - الساقية الحمراء	4.1.2.0.0.12.029
800 000	المركز الإقليمي لطاطان	4.1.2.0.0.12.030
2 000 000	المركز الإقليمي الجهوي لتادلة أزيلال	4.1.2.0.0.12.031
2 000 000	المركز الإقليمي الجهوي لسوس ماسة درعة	4.1.2.0.0.12.032
4 000 000	المركز الإقليمي الجهوي لمراكش تانسيفت الحوز	4.1.2.0.0.12.033
1 800 000	المركز الإقليمي لعمالة مقاطعات عين السبع الحي المحمدي	4.1.2.0.0.12.035
1 800 000	المركز الإقليمي لعمالة مقاطعات الفداء مرس السلطان	4.1.2.0.0.12.036
1 800 000	المركز الإقليمي لعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.1.2.0.0.12.037
1 400 000	المركز الإقليمي الجهوي للدار البيضاء الكبرى	4.1.2.0.0.12.038
1 200 000	المركز الإقليمي لعمالة المحمدية	4.1.2.0.0.12.039
1 400 000	المركز الإقليمي لعمالة سلا	4.1.2.0.0.12.040
400 000	المركز الإقليمي لعمالة الصخيرات - تمارة	4.1.2.0.0.12.041
2 000 000	المركز الإقليمي للخميسات	4.1.2.0.0.12.042
3 400 000	المركز الإقليمي الجهوي لفاس - بولمان	4.1.2.0.0.12.044
6 000 000	المركز الإقليمي الجهوي لمكناس - تافيلالت	4.1.2.0.0.12.045
2 600 000	المركز الإقليمي الجهوي للجهة الشرقية	4.1.2.0.0.12.046
5 500 000	المركز الوطني لتحاقن الدم - الرباط	4.1.2.0.0.12.047
-	المركز الجهوي لتحاقن الدم - الدار البيضاء	4.1.2.0.0.12.048
16 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.1.2.0.0.12.049
1 500 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.1.2.0.0.12.050
9 500 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.1.2.0.0.12.051
400 000	المركز الإقليمي لشيشاوة	4.1.2.0.0.12.052
800 000	المركز الإقليمي لعمالة مقاطعات الحي الحسني	4.1.2.0.0.12.053
1 000 000	المركز الإقليمي لتاونات	4.1.2.0.0.12.054
800 000	المركز الإقليمي لعمالة الرباط	4.1.2.0.0.12.055
400 000	المركز الإقليمي لتاوريرت	4.1.2.0.0.12.056
400 000	المركز الإقليمي لشتوكة آيت باها	4.1.2.0.0.12.057
800 000	المركز الإقليمي لعمالة مقاطعات عين الشق	4.1.2.0.0.12.058

موارد سنة 2013	بيان المرافق	الرمز
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لنبسليمان	4.1.2.0.0.12.059
600 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لاطلما	4.1.2.0.0.12.060
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للحوز	4.1.2.0.0.12.061
800 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لزاكورة	4.1.2.0.0.12.062
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لبروجدور	4.1.2.0.0.12.063
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لأسا الزاك	4.1.2.0.0.12.064
800 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لكلميم	4.1.2.0.0.12.065
600 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للسمارة	4.1.2.0.0.12.066
1 200 000	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	4.1.2.0.0.12.067
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للنواصر	4.1.2.0.0.12.068
1 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لأزيلال	4.1.2.0.0.12.069
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للحاجب	4.1.2.0.0.12.070
600 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للمضيق فنديق	4.1.2.0.0.12.071
4 000 000	المعهد الوطني للإدارة الصحية	4.1.2.0.0.12.072
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لجرادة	4.1.2.0.0.12.073
400 000	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات بن معربك	4.1.2.0.0.12.074
1 500 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لفاس	4.1.2.0.0.12.075
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لتنتغير	4.1.2.0.0.12.076
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لسبيدي إفني	4.1.2.0.0.12.077
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لسبيدي سليمان	4.1.2.0.0.12.078
1 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لوزان	4.1.2.0.0.12.079
3 000 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لبرشيد	4.1.2.0.0.12.080
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للرحامنة	4.1.2.0.0.12.081
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لسبيدي بنور	4.1.2.0.0.12.082
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لليوسوفية	4.1.2.0.0.12.083
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للفقهي بن صالح	4.1.2.0.0.12.084
800 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لميدلت	4.1.2.0.0.12.085
400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لكريميف	4.1.2.0.0.12.086
156 500 000	مجموع	
	وزارة الاقتصاد والمالية	
8 000 000	مرفق الدولة الممير بصورة مستقلة المكلف بالخصوصية	4.1.2.0.0.13.003
-	الخزينة العامة للمملكة	4.1.2.0.0.13.005
6 500 000	القسم الإداري	4.1.2.0.0.13.006
-	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	4.1.2.0.0.13.007
14 500 000	مجموع	
	وزارة السياحة	
3 000 000	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4.1.2.0.0.14.001
800 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - المحمدية	4.1.2.0.0.14.002
1 000 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - أكادير	4.1.2.0.0.14.003
600 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - الجديدة	4.1.2.0.0.14.004
800 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - أرفود	4.1.2.0.0.14.005
800 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - فاس	4.1.2.0.0.14.006

موارد سنة 2013	بيان المرافق	الرمز
1 100 000	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحية - مراكش	4.1.2.0.0.14.007
1 000 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - ورزازات	4.1.2.0.0.14.008
1 200 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السعيدية	4.1.2.0.0.14.009
900 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - سلا	4.1.2.0.0.14.010
1 000 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - طنجة	4.1.2.0.0.14.011
900 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي - أصيلا	4.1.2.0.0.14.012
1 000 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي - بن سليمان	4.1.2.0.0.14.013
800 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي - الدار البيضاء	4.1.2.0.0.14.014
800 000	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي بتواركة - الرباط	4.1.2.0.0.14.015
1 300 000	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية لفن الطبخ المغربي حي انس بفاس	4.1.2.0.0.14.016
17 000 000	مجموع	
-	الأمانة العامة للحكومة	
-	مديرية المطبعة الرسمية	4.1.2.0.0.16.001
-	مجموع	
	وزارة التجهيز والنقل	
6 000 000	المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية	4.1.2.0.0.17.002
1 500 000	مصلحة شبكات مصالح السوقيات و المعدات	4.1.2.0.0.17.003
1 500 000	مصلحة السوقيات و المعدات - فاس	4.1.2.0.0.17.004
500 000	مصلحة السوقيات و المعدات - الرباط	4.1.2.0.0.17.005
1 500 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش	4.1.2.0.0.17.006
1 000 000	مصلحة السوقيات و المعدات - مكناس	4.1.2.0.0.17.007
600 000	مصلحة السوقيات و المعدات - وجدة	4.1.2.0.0.17.008
600 000	مصلحة السوقيات و المعدات - الدار البيضاء	4.1.2.0.0.17.009
3 500 000	مصلحة السوقيات و المعدات - أكادير	4.1.2.0.0.17.010
1 000 000	معهد التكوين على الأنبيات و إصلاح الطرق	4.1.2.0.0.17.011
1 500 000	المعهد العالي للدراسات البحرية	4.1.2.0.0.17.012
500 000 000	مديرية النقل عبر الطرق و السلامة الطرقية	4.1.2.0.0.17.013
300 000	مصلحة التكوين المستمر	4.1.2.0.0.17.014
25 000 000	المديرية العامة للطيران المدني	4.1.2.0.0.17.015
500 000	مديرية التجهيزات العامة	4.1.2.0.0.17.016
20 000 000	المركز الوطني لإجراء الاختبارات و التصديق	4.1.2.0.0.17.017
4 500 000	مديرية الملاحة التجارية	4.1.2.0.0.17.018
569 500 000	مجموع	
	وزارة الفلاحة و الصيد البحري	
-	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية و التجهيز القروي ببوقنادل - سلا	4.1.2.0.0.20.001
-	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشي بالفوارات - إقليم القنيطرة	4.1.2.0.0.20.002
-	المعهد التقني الفلاحي بالشاوية	4.1.2.0.0.20.003
-	المعهد التقني الفلاحي بتيفلت	4.1.2.0.0.20.004
-	المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر	4.1.2.0.0.20.005
-	المدرسة الفلاحية بتمازة	4.1.2.0.0.20.006

موارد سنة 2013	بيان المرافق	الرمز
3 700 000	قسم المحافظة على الثروات السمكية	4.1.2.0.0.20.007
350 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحصيمة	4.1.2.0.0.20.008
500 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -أسفي	4.1.2.0.0.20.009
500 000	المعهد العالي للصيد البحري	4.1.2.0.0.20.010
100 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طاطان	4.1.2.0.0.20.011
350 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش	4.1.2.0.0.20.012
500 000	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون	4.1.2.0.0.20.013
6 000 000	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	4.1.2.0.0.20.014
10 000 000	مصلحة الثغوريات الفلاحية	4.1.2.0.0.20.015
22 000 000	مجموع	
	وزارة الشباب والرياضة	
-	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	4.1.2.0.0.21.001
-	المركب الرياضي الأمير مولاي عبد الله الرباط	4.1.2.0.0.21.002
-	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة -الرباط	4.1.2.0.0.21.003
-	المركب الرياضي لفاس	4.1.2.0.0.21.005
-	مصلحة مراقبة المؤسسات والقاعات الرياضية	4.1.2.0.0.21.006
-	مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببوزنيقة	4.1.2.0.0.21.007
-	مصلحة السياحة الثقافية للشباب	4.1.2.0.0.21.008
-	مجموع	
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
-	قسم الحج والشؤون الاجتماعية	4.1.2.0.0.23.001
-	مجموع	
	وزارة الصناعة التقليدية	
-	قسم خريطة التكوين المهني	4.1.2.0.0.26.001
160 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس	4.1.2.0.0.26.002
180 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمراكش	4.1.2.0.0.26.003
180 000	معهد فنون الصناعة التقليدية بمكناس	4.1.2.0.0.26.004
150 000	مركز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية بالرباط التقدم	4.1.2.0.0.26.005
150 000	مركز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية بورزازات	4.1.2.0.0.26.006
180 000	مركز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية بقرطاج	4.1.2.0.0.26.007
1 000 000	مجموع	
	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	
190 000	المدرسة التطبيقية للمعادن بتريميت -وجدة	4.1.2.0.0.27.001
1 380 000	مدرسة المعادن مراكش	4.1.2.0.0.27.002
35 000 000	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية -الدار البيضاء	4.1.2.0.0.27.003
1 500 000	مديرية المراقبة والدراسات والتنسيق	4.1.2.0.0.27.004
500 000	مصلحة تسيير الأوراش	4.1.2.0.0.27.005
38 570 000	مجموع	

موارد سنة 2013	بيان المرافق	الرمز
	وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة	
1 000 000	المصلحة المستقلة للكحول - الرباط	4.1.2.0.0.28.001
-	مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالاعتماد والتقييم	4.1.2.0.0.28.002
1 000 000	مجموع	
	وزارة الثقافة	
-	مطبعة دار المناهل	4.1.2.0.0.29.001
-	مجموع	
	وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة	
7 300 000	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	4.1.2.0.0.30.001
1 500 000	المعهد الوطني للتهيئة والتعمير	4.1.2.0.0.30.002
8 800 000	مجموع	
	وزارة التشغيل والتكوين المهني	
-	قسم حوادث الشغل	4.1.2.0.0.31.003
-	قسم الضمان الاجتماعي والتعاقد	4.1.2.0.0.31.004
-	مجموع	
	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة	
1 000 000	المدرسة الوطنية للإدارة	4.1.2.0.0.33.001
1 000 000	مجموع	
	إدارة الدفاع الوطني	
3 000 000	المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد	4.1.2.0.0.34.001
-	المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط	4.1.2.0.0.34.002
-	المستشفى العسكري ابن سينا بمرآكش	4.1.2.0.0.34.003
-	المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس	4.1.2.0.0.34.004
-	المستشفى العسكري بالعيون	4.1.2.0.0.34.005
-	المستشفى العسكري بالداخلة	4.1.2.0.0.34.006
-	المستشفى العسكري بكنيم	4.1.2.0.0.34.007
-	المركز الطبي الجراحي العسكري باكادير	4.1.2.0.0.34.008
-	المركز الطبي الجراحي العسكري بالسمارة	4.1.2.0.0.34.009
-	وحدة الدرك الملكي لتصنيع الأتعة	4.1.2.0.0.34.010
3 000 000	مجموع	
	المنووية السامية للتخطيط	
6 000 000	المعهد الوطني للإحصاء والاقتصاد التطبيقي	4.1.2.0.0.42.001
4 000 000	المركز الوطني للتوثيق	4.1.2.0.0.42.002
8 700 000	مدرسة علوم الإعلام	4.1.2.0.0.42.003
18 700 000	مجموع	

موارد سنة 2013	بيان المرافق	الرمز
-	المندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر	
-	مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية	4.1.2.0.0.45.002
-	المنتزه الوطني لسوس ماسة	4.1.2.0.0.45.003
-	مجموع	
-	وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية	
-	مصلحة الاستقبال والمساعدة وتقييم البرامج	4.1.2.0.0.48.001
-	مجموع	
-	المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
-	مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون	4.1.2.0.0.51.001
-	مجموع	
865 050 000	مجموع موارد الاستثمار	
3 094 516 000	مجموع موارد مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	

III- الحسابات الخصوصية للخزينة

(بالدرهم)

موارد سنة 2013	بيان الحسابات	الرقم
90 000 000	3.1- الحسابات المرصدة لأموال خصوصية الحساب الخاص بالاقتطاعات من الرهان المتبادل	3.1.0.0.1.00.001
5 000 000	صندوق الدعم المقدم لمصالح المنافسة ومراقبة الأسعار والمدخرات الاحتياطية	3.1.0.0.1.00.003
للتذكرة	صندوق محاربة آثار الجفاف	3.1.0.0.1.00.004
640 000 000	صندوق النهوض بتشغيل الشباب	3.1.0.0.1.00.005
300 000 000	صندوق مواكبة إصلاحات النقل الطرقي الحضري والرابط بين المدن	3.1.0.0.1.00.006
1 500 000 000	صندوق التنمية القروية و المناطق الجبلية	3.1.0.0.1.04.002
للتذكرة	صندوق إنعاش الإستثمارات	3.1.0.0.1.04.003
300 000 000	صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات	3.1.0.0.1.04.005
2 945 000 000	صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية	3.1.0.0.1.04.006
400 000 000	الصندوق الخاص لدعم المحاكم	3.1.0.0.1.06.001
160 000 000	صندوق التكافل العائلي	3.1.0.0.1.06.002
للتذكرة	الصندوق الخاص باتقاز مدينة فاس	3.1.0.0.1.08.003
23 502 000 000	حصة الجماعات المحلية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة	3.1.0.0.1.08.004
200 000 000	الصندوق الخاص بالإنعاش و دعم الوقاية المدنية	3.1.0.0.1.08.005
762 475 000	الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات	3.1.0.0.1.08.006
للتذكرة	صندوق الموازنة و التنمية الجهوية	3.1.0.0.1.08.007
566 500 000	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	3.1.0.0.1.08.008
30 000 000	صندوق الدعم لعقادة الأمن الوطني	3.1.0.0.1.08.009
511 000 000	الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية و وثائق السفر	3.1.0.0.1.08.010
600 000 000	صندوق التطهير المسائل و تصفية المياه المستعملة	3.1.0.0.1.08.011
300 000 000	صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية	3.1.0.0.1.08.012
370 000 000	صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري والإعلانات و النشر العمومي	3.1.0.0.1.09.002
22 500 000	الصندوق الوطني لدعم البحث العلمي و التنمية التكنولوجية	3.1.0.0.1.10.001

موارد سنة 2013	بيان الحسابات	الرقم
860 000 000	الحساب الخاص بالصيدلية المركزية	3.1.0.0.1.12.001
2 132 000 000	الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة	3.1.0.0.1.13.003
100 000 000	الحساب الخاص بنتاج اليانصيب	3.1.0.0.1.13.004
70 000 000	صندوق التبغ لمنح المساعدات	3.1.0.0.1.13.005
24 000 000	صندوق أجره الخدمات المقدمة من قبل الوزارة المكلفة بالمالية برسم مصاريف رقابة ومراقبة مقاولات التأمين وإعادة التأمين	3.1.0.0.1.13.006
320 000 000	مرصديات المصالح المالية	3.1.0.0.1.13.008
105 000 000	صندوق الاصلاح الزراعي	3.1.0.0.1.13.009
للتذكرة	الأرباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النفقات العامة الى عملات أجنبية	3.1.0.0.1.13.012
للتذكرة	الصندوق الخاص بالزكاة	3.1.0.0.1.13.017
995 000 000	صندوق تضامن مؤسسات التأمين	3.1.0.0.1.13.018
110 000 000	صندوق مساندة بعض الراغبين في انجاز مشاريع	3.1.0.0.1.13.019
1 000 000 000	صندوق دعم اسعار بعض المواد الغذائية	3.1.0.0.1.13.021
258 300 000	صندوق تدبير المخاطر المتعلقة باقتراضات الغير المضمونة من طرف الدولة	3.1.0.0.1.13.022
للتذكرة	الصندوق الوطني لدعم الاستثمارات	3.1.0.0.1.13.023
2 000 000 000	صندوق دعم التماسك الاجتماعي	3.1.0.0.1.13.024
2 200 000 000	الصندوق الخاص بالطرق	3.1.0.0.1.17.001
16 000 000	صندوق تحديد الملك العام البحري والمينائي	3.1.0.0.1.17.003
500 000 000	صندوق التنمية الفلاحية	3.1.0.0.1.20.005
100 000 000	صندوق تنمية الصيد البحري	3.1.0.0.1.20.006
800 000 000	الصندوق الوطني لتنمية الرياضة	3.1.0.0.1.21.001
للتذكرة	الصندوق الخاص بتحسين عملية تزويد السكان القرويين بالماء الصالح للشرب	3.1.0.0.1.27.001
200 000 000	الصندوق الوطني لحماية وتحسين البيئة	3.1.0.0.1.27.002
للتذكرة	صندوق التنمية الطاقية	3.1.0.0.1.27.003
20 000 000	الصندوق الوطني للعمل التقني	3.1.0.0.1.29.001
2 420 000 000	صندوق التضامن للسكنى والإندماج الحضري	3.1.0.0.1.30.002

موارد سنة 2013	بيان الحسابات	الرقم
10 000 000	صندوق تحديث الإدارة العمومية	3.1.0.0.1.33.001
للتذكرة	صندوق مشاركة القوات المسلحة الملكية في مأموريات السلام	3.1.0.0.1.34.001
40 000 000	صندوق الدعم لفائدة الترك الملكي	3.1.0.0.1.34.002
350 000 000	الصندوق الوطني الغابوي	3.1.0.0.1.45.001
14 000 000	صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية	3.1.0.0.1.45.003
للتذكرة	دعم العمل الثقافي لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج	3.1.0.0.1.50.001
120 000 000	الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجن	3.1.0.0.1.51.001
47 968 775 000	مجموع موارد الحسابات المرصدة لأموال خصوصية	
للتذكرة	3.4 حسابات الإنخراط في الهيئات الدولية حساب الإنخراط في مؤسسات بروكس وودس	3.1.0.0.4.13.021
للتذكرة	حساب الإنخراط في الهيئات العربية والإسلامية	3.1.0.0.4.13.022
للتذكرة	حساب الإنخراط في المؤسسات المتعددة الاطراف	3.1.0.0.4.13.023
للتذكرة	مجموع موارد حسابات الإنخراط في الهيئات الدولية	
1 000 000 000	3.5 حسابات العمليات النقدية فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية	3.1.0.0.5.13.001
للتذكرة	حساب عمليات تبادل أسعار الفائدة والعملات المستحقة على الاقتراضات الخارجية	3.1.0.0.5.13.003
1 000 000 000	مجموع موارد حسابات العمليات النقدية	
للتذكرة	3.7 حسابات القروض القروض الممنوحة للتعاونيات الفلاحية	3.1.0.0.7.13.004
للتذكرة	القروض الممنوحة لدول أجنبية	3.1.0.0.7.13.008
1 104 000	القروض الممنوحة للجماعات المحلية	3.1.0.0.7.13.017
472 000	القروض الممنوحة للعصبة الوطنية لمحاربة أمراض القلب والشرابين	3.1.0.0.7.13.019
12 026 000	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب	3.1.0.0.7.13.020
للتذكرة	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للسكك الحديدية	3.1.0.0.7.13.054
2 032 000	القروض الممنوحة للشركة المغربية للتأمين عند التصدير	3.1.0.0.7.13.059
24 040 000	القروض الممنوحة لوكالات توزيع الماء والكهرباء	3.1.0.0.7.13.063
4 773 000	القروض الممنوحة للمؤسسات البنكية	3.1.0.0.7.13.064

موارد سنة 2013	بيان الحسابات	الرقم
17 641 000	القروض الممنوحة لمؤسسات تهيئة الأراضي و الإسكان	3.1.0.0.7.13.065
2 077 000	القروض الممنوحة لشركة التمويل " جيدة "	3.1.0.0.7.13.066
64 165 000	مجموع موارد حسابات القروض	
للتذكير	3,8 حسابات التسبيقات التسبيقات الممنوحة للبنك الوطني للانداء الاقتصادي	3.1.0.0.8.13.005
للتذكير	التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني للمني للحبوب و القطن و التعاونيات الفلاحية	3.1.0.0.8.13.008
للتذكير	مجموع موارد حسابات التسبيقات	
للتذكير	3,9 حسابات النفقات من المخصصات: الصندوق الخاص بالتنمية الجهوية	3.1.0.0.9.04.001
للتذكير	النفقات الخاصة بتنمية الأقاليم الصراوية	3.1.0.0.9.04.002
80 000 000	صندوق تنمية الجماعات المحلية و ميثاقها	3.1.0.0.9.08.001
10 200 000 000	اقتراء و اصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	3.1.0.0.9.34.001
للتذكير	صندوق المديرية العامة للدراسات و التوثيق	3.1.0.0.9.34.002
500 000	الصندوق الخاص بالعلاقات العامة	3.1.0.0.9.42.001
10 280 500 000	مجموع موارد حسابات النفقات من المخصصات	
59 313 440 000	مجموع موارد الحسابات الخصوصية للخزينة	

الجدول " ب "
(المادة 51)
الباب الأول
التوزيع على القطاعات الوزارية أو المؤسسات حسب الفصول للاعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات التسيير
الخاصة بالميزانية العامة لسنة 2013
(بالدرهم)

الإعتمادات لسنة 2013	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
		جلالة الملك
26 292 000	1.2.1.1.0.01.000 - القوائم المدنية
517 164 000	1.2.1.2.0.01.000 - مخصصات السيادة
		البلاط الملكي
401 522 000	1.2.1.1.0.02.000 - الموظفون والأعوان
1 500 183 000	1.2.1.2.0.02.000 - المعدات والنفقات المختلفة
		مجلس النواب
298 421 000	1.2.1.1.0.03.000 - الموظفون والأعوان
69 400 000	1.2.1.2.0.03.000 - المعدات والنفقات المختلفة
		مجلس المستشارين
222 429 000	1.2.1.1.0.43.000 - الموظفون والأعوان
37 640 000	1.2.1.2.0.43.000 - المعدات والنفقات المختلفة
		رئيس الحكومة
56 074 000	1.2.1.1.0.04.000 - الموظفون والأعوان
471 767 000	1.2.1.2.0.04.000 - المعدات والنفقات المختلفة
		المحاكم المالية
135 600 000	1.2.1.1.0.05.000 - الموظفون والأعوان
38 274 000	1.2.1.2.0.05.000 - المعدات والنفقات المختلفة
		وزارة العدل والحريات
3 120 260 000	1.2.1.1.0.06.000 - الموظفون والأعوان
321 783 000	1.2.1.2.0.06.000 - المعدات والنفقات المختلفة
		وزارة الشؤون الخارجية والتعاون
1 443 771 000	1.2.1.1.0.07.000 - الموظفون والأعوان
549 874 000	1.2.1.2.0.07.000 - المعدات والنفقات المختلفة
		وزارة الداخلية
15 066 836 000	1.2.1.1.0.08.000 - الموظفون والأعوان
3 302 900 000	1.2.1.2.0.08.000 - المعدات والنفقات المختلفة
		وزارة الإتصال
68 820 000	1.2.1.1.0.09.000 - الموظفون والأعوان
345 925 000	1.2.1.2.0.09.000 - المعدات والنفقات المختلفة

الإجماليات لسنة 2013	التضامات الزاربية أو المؤسسات	المخصصات
	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر	
5 860 268 000 - الموظفون و الأعران	1.2.1.1.0.10.000
2 800 000 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.10.000
	وزارة التربية الوطنية	
35 780 334 000 - الموظفون و الأعران	1.2.1.1.0.11.000
3 829 369 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.11.000
	وزارة الصحة	
6 422 147 000 - الموظفون و الأعران	1.2.1.1.0.12.000
3 950 000 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.12.000
	وزارة الاقتصاد والمالية	
2 086 702 000 - الموظفون و الأعران	1.2.1.1.0.13.000
244 800 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.13.000
68 410 074 000 - التكاليف المشتركة	1.2.1.3.0.13.000
	وزارة السياحة	
158 658 000 - الموظفون و الأعران	1.2.1.1.0.14.000
66 620 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.14.000
	الأمانة العامة للحكومة	
47 644 000 - الموظفون و الأعران	1.2.1.1.0.16.000
14 370 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.16.000
	وزارة التجهيز والنقل	
708 247 000 - الموظفون و الأعران	1.2.1.1.0.17.000
107 135 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.17.000
	وزارة الفلاحة والصيد البحري	
732 158 000 - الموظفون و الأعران	1.2.1.1.0.20.000
1 552 000 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.20.000
	وزارة الشباب و الرياضة	
435 230 000 - الموظفون و الأعران	1.2.1.1.0.21.000
170 000 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.21.000
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	
321 881 000 - الموظفون و الأعران	1.2.1.1.0.23.000
1 884 000 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.23.000
	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة	
28 752 000 - الموظفون و الأعران	1.2.1.1.0.24.000
62 192 000 - المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.24.000

الاعتمادات لسنة 2013	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
	وزارة الصناعة التقليدية	
121 542 000- الموظفين والأعوان	1.2.1.1.0.26.000
55 000 000- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.26.000
	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	
467 358 000- الموظفين والأعوان	1.2.1.1.0.27.000
341 308 000- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.27.000
	وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة	
184 751 000- الموظفين والأعوان	1.2.1.1.0.28.000
171 603 000- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.28.000
	وزارة الثقافة	
202 393 000- الموظفين والأعوان	1.2.1.1.0.29.000
151 920 000- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.29.000
	وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة	
255 357 000- الموظفين والأعوان	1.2.1.1.0.30.000
492 350 000- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.30.000
	وزارة التشغيل والتكوين المهني	
220 922 000- الموظفين والأعوان	1.2.1.1.0.31.000
258 550 000- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.31.000
	الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني	
20 055 000- الموظفين والأعوان	1.2.1.1.0.32.000
6 468 000- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.32.000
	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة	
54 030 000- الموظفين والأعوان	1.2.1.1.0.33.000
17 442 000- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.33.000
	إدارة الدفاع الوطني	
21 349 118 000- الموظفين والأعوان	1.2.1.1.0.34.000
5 350 000 000- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.34.000
	المنندوبية السامية لتقديم المقاومين وأعضاء جيش التحرير	
52 735 000- الموظفين والأعوان	1.2.1.1.0.35.000
68 449 000- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.35.000
2 666 000 000- النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية	1.2.1.4.0.36.000
	المنندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان	
6 139 000- الموظفين والأعوان	1.2.1.1.0.40.000
11 300 000- المعدات والنفقات المختلفة	1.2.1.2.0.40.000

الاعتمادات لسنة 2013	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	المخصصات
	المنذوبية السامية للتخطيط	
259 791 000	- الموظفين والأعوان.....	1.2.1.1.0.42.000
85 145 000	- المعدات والنفقات المختلفة.....	1.2.1.2.0.42.000
	المنذوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر	
426 039 000	- الموظفين والأعوان.....	1.2.1.1.0.45.000
45 000 000	- المعدات والنفقات المختلفة.....	1.2.1.2.0.45.000
	وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية	
41 792 000	- الموظفين والأعوان.....	1.2.1.1.0.48.000
475 133 000	- المعدات والنفقات المختلفة.....	1.2.1.2.0.48.000
	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالمغاربة المقيمين في الخارج	
19 938 000	- الموظفين والأعوان.....	1.2.1.1.0.50.000
227 495 000	- المعدات والنفقات المختلفة.....	1.2.1.2.0.50.000
	المنذوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
824 577 000	- الموظفين والأعوان.....	1.2.1.1.0.51.000
556 490 000	- المعدات والنفقات المختلفة.....	1.2.1.2.0.51.000
	المجلس الإقتصادي والاجتماعي	
71 417 000	- الموظفين والأعوان.....	1.2.1.1.0.52.000
35 000 000	- المعدات والنفقات المختلفة.....	1.2.1.2.0.52.000
199 260 123 000	مجموع نفقات التسيير الخاصة بالميزانية العامة	

الجدول " ج "

(المادة 52)

الباب الثاني

التوزيع على القطاعات الوزارية أو المؤسسات حسب الفصول للاعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات

الاستثمار الخاصة بالميزانية العامة لسنة 2013

(بالدرهم)

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 2014 وما يليها	اعتمادات الأداء لسنة 2013	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
131 608 000	-	131 608 000		1.2.2.0.0.02.000 البلاط الملكي
42 400 000	-	42 400 000		1.2.2.0.0.03.000 مجلس النواب
-	-	-		1.2.2.0.0.43.000 مجلس المستشارين
700 000 000	-	700 000 000		1.2.2.0.0.04.000 رئيس الحكومة
68 000 000	16 000 000	52 000 000		1.2.2.0.0.05.000 المحاكم المالية
624 000 000	300 000 000	324 000 000		1.2.2.0.0.06.000 وزارة العدل و الحريات
116 000 000	-	116 000 000		1.2.2.0.0.07.000 وزارة الشؤون الخارجية والتعاون
3 819 430 000	900 000 000	2 919 430 000		1.2.2.0.0.08.000 وزارة الداخلية
978 630 000	32 000 000	946 630 000		1.2.2.0.0.09.000 وزارة الإتصال
1 300 000 000	300 000 000	1 000 000 000		1.2.2.0.0.10.000 وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر
5 568 000 000	2 800 000 000	2 768 000 000		1.2.2.0.0.11.000 وزارة التربية الوطنية
3 700 000 000	1 700 000 000	2 000 000 000		1.2.2.0.0.12.000 وزارة الصحة
453 000 000	100 000 000	353 000 000		1.2.2.0.0.13.000 وزارة الاقتصاد والمالية
18 667 709 000	-	18 667 709 000		1.2.2.3.0.13.000 وزارة الاقتصاد والمالية - التكاليف المشتركة
661 320 000	66 000 000	595 320 000		1.2.2.0.0.14.000 وزارة السياحة
2 240 000	-	2 240 000		1.2.2.0.0.16.000 الأمانة العامة للحكومة
13 427 967 000	7 586 780 000	5 841 187 000		1.2.2.0.0.17.000 وزارة التجهيز والنقل
11 830 650 000	3 690 000 000	8 140 650 000		1.2.2.0.0.20.000 وزارة الفلاحة والصيد البحري
1 000 000 000	300 000 000	700 000 000		1.2.2.0.0.21.000 وزارة الشباب و الرياضة
1 840 000 000	630 000 000	1 210 000 000		1.2.2.0.0.23.000 وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
19 500 000	1 000 000	18 500 000		1.2.2.0.0.24.000 الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة
400 000 000	70 000 000	330 000 000		1.2.2.0.0.26.000 وزارة الصناعة التقليدية
9 304 000 000	5 795 000 000	3 509 000 000		1.2.2.0.0.27.000 وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة
1 304 350 000	124 000 000	1 180 350 000		1.2.2.0.0.28.000 وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة
286 750 000	70 000 000	216 750 000		1.2.2.0.0.29.000 وزارة الثقافة
1 080 300 000	55 000 000	1 025 300 000		1.2.2.0.0.30.000 وزارة السكنى والتعمير و سياسة المدينة
515 000 000	91 000 000	424 000 000		1.2.2.0.0.31.000 وزارة التشغيل و التكوين المهني
15 000 000	3 000 000	12 000 000		1.2.2.0.0.32.000 الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدني
56 500 000	9 000 000	47 500 000		1.2.2.0.0.33.000 الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الإدارة
7 474 000 000	2 864 000 000	4 610 000 000		1.2.2.0.0.34.000 إدارة الدفاع الوطني

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 2014 وما يليها	اعتمادات الأداء لسنة 2013	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
18 431 000	8 500 000	9 931 000	المنذوبية السامية لتعماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير	1.2.2.0.0.35.000
13 000 000	-	13 000 000	المنذوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان	1.2.2.0.0.40.000
116 270 000	18 500 000	97 770 000	المنذوبية السامية للتخطيط	1.2.2.0.0.42.000
350 000 000	150 000 000	200 000 000	المنذوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر	1.2.2.0.0.45.000
177 800 000	-	177 800 000	وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية	1.2.2.0.0.48.000
144 300 000	8 300 000	136 000 000	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالمغاربة المقيمين في الخارج	1.2.2.0.0.50.000
830 000 000	455 000 000	375 000 000	المنذوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	1.2.2.0.0.51.000
17 000 000	5 000 000	12 000 000	المجلس الإقتصادي والإجتماعي	1.2.2.0.0.52.000
87 053 155 000	28 148 080 000	58 905 075 000	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بالميزانية العامة	

الجدول " د "

(المادة 53)

الباب الثالث

التوزيع على الفصول للاعتمادات المفتوحة للنفقات المتعلقة بخدمة الدين العمومي لسنة 2013

(بالدرهم)

الاعتمادات لسنة 2013	القطاعات الوزارية أو المؤسسات	الفصول
22 392 345 000	وزارة الاقتصاد والمالية - فوائد و عمولات متعلقة بالدين العمومي	1.2.3.1.0.13.000
16 876 821 000	وزارة الاقتصاد والمالية - استهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل	1.2.3.2.0.13.000
39 269 166 000	مجموع النفقات المتعلقة بخدمة الدين العمومي	

الجدول "هـ"

(المادة 54)

التوزيع بحسب الوزارة أو المؤسسة لنفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة لسنة 2013
(بالدرهم)

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2013
4.2.1.0.0.04.001	الكولف الملكي دار السلام رئيس الحكومة	18 000 000 18 000 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لرئيس الحكومة	
4.2.1.0.0.06.002	مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض وزارة العدل و الحريات	900 000 900 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة العدل و الحريات	
4.2.1.0.0.07.002	مديرية الشؤون التصلية والإجتماعية وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	20 000 000 20 000 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
4.2.1.0.0.08.001	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الشاوية - وريديغة	4 000 000
4.2.1.0.0.08.002	مركز الاستثمار الجهوي لجهة دكالة - عبدة	4 500 000
4.2.1.0.0.08.003	مركز الاستثمار الجهوي لجهة فاس - بولمان	3 500 000
4.2.1.0.0.08.004	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الغرب - الشراودة - بني حسن	4 000 000
4.2.1.0.0.08.005	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الدار البيضاء الكبرى	4 500 000
4.2.1.0.0.08.006	مركز الاستثمار الجهوي لجهة كلميم - السمارة	2 300 000
4.2.1.0.0.08.007	مركز الاستثمار الجهوي لجهة العيون - بوجدور - الساقية الحمراء	3 000 000
4.2.1.0.0.08.008	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مراكش - تانسيفت - الحوز	3 700 000
4.2.1.0.0.08.009	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مكناس - تافيلالت	3 300 000
4.2.1.0.0.08.010	مركز الاستثمار الجهوي للجهة الشرقية	3 700 000
4.2.1.0.0.08.011	مركز الاستثمار الجهوي لجهة وادي الذهب - الكويرة	1 500 000
4.2.1.0.0.08.012	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الرباط - سلا - زمور - زعير	4 500 000
4.2.1.0.0.08.013	مركز الاستثمار الجهوي لجهة سوس - ماسة - درعة	4 000 000
4.2.1.0.0.08.014	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تادلة - أزيلال	2 400 000
4.2.1.0.0.08.015	مركز الاستثمار الجهوي لجهة طنجة - تطوان	3 400 000
4.2.1.0.0.08.016	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تازة - الحسيمة - تاونات	1 500 000
4.2.1.0.0.08.018	مديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية	185 000 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الداخلية	238 800 000
4.2.1.0.0.09.002	المعهد العالي للإعلام و الإتصال	5 300 000
4.2.1.0.0.09.003	المعهد العالي لمهن السمعى البصري والسينما	7 200 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الإتصال	12 500 000
4.2.1.0.0.11.002	قسم التعاون	-
4.2.1.0.0.11.003	قسم استراتيجيات التكوين	5 000 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التربية الوطنية	5 000 000

اعتمادات الأداء لسنة 2013	بيان المرافق	الرمز
	وزارة الصحة	
12 497 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لورزازات	4.2.1.0.0.12.001
10 100 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لإنزكان آيت ملول	4.2.1.0.0.12.002
11 275 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لتارودانت	4.2.1.0.0.12.003
10 102 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لتيزنيت	4.2.1.0.0.12.004
13 775 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لقلعة السراغنة	4.2.1.0.0.12.005
11 633 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للصويرة	4.2.1.0.0.12.006
20 371 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للجديدة	4.2.1.0.0.12.007
16 675 000	المركز الاستشفائي الجهوي لدكالة عبدة	4.2.1.0.0.12.008
22 520 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لخريبكة	4.2.1.0.0.12.009
21 605 000	المركز الاستشفائي الجهوي للشاوية ورديغة	4.2.1.0.0.12.010
6 930 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لبولمان	4.2.1.0.0.12.012
6 420 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لأصقرو	4.2.1.0.0.12.013
25 390 000	المركز الاستشفائي الجهوي للغرب الشراردة بني حسن	4.2.1.0.0.12.014
10 450 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لسيدي قاسم	4.2.1.0.0.12.015
9 400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لشفشاون	4.2.1.0.0.12.016
14 645 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للعرائش	4.2.1.0.0.12.017
32 160 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لطنجة	4.2.1.0.0.12.018
22 750 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لتطوان	4.2.1.0.0.12.019
19 190 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للرشيدية	4.2.1.0.0.12.020
6 720 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لإفران	4.2.1.0.0.12.021
11 050 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لخنيفرة	4.2.1.0.0.12.022
17 680 000	المركز الاستشفائي الجهوي لتازة - الحسيمة - ناونات	4.2.1.0.0.12.023
14 355 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لتازة	4.2.1.0.0.12.024
5 010 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لفتكك	4.2.1.0.0.12.025
22 050 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للناضور	4.2.1.0.0.12.026
8 350 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لبركان	4.2.1.0.0.12.027
5 450 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لواد الذهب	4.2.1.0.0.12.028
14 270 000	المركز الاستشفائي الجهوي للعيون - بوجدور - الساقية الحمراء	4.2.1.0.0.12.029
5 050 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لطانطان	4.2.1.0.0.12.030
29 370 000	المركز الاستشفائي الجهوي لتادلة أزبال	4.2.1.0.0.12.031
23 795 000	المركز الاستشفائي الجهوي لسوس ماسة درعة	4.2.1.0.0.12.032
18 246 000	المركز الاستشفائي الجهوي لمراكش تانسيفت الحوز	4.2.1.0.0.12.033
15 525 000	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات عين السبع الحي المحمدي	4.2.1.0.0.12.035
14 400 000	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات الفداء مرس السلطان	4.2.1.0.0.12.036
14 650 000	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.2.1.0.0.12.037
12 600 000	المركز الاستشفائي الجهوي للدار البيضاء الكبرى	4.2.1.0.0.12.038
10 600 000	المركز الاستشفائي لعمالة المحمدية	4.2.1.0.0.12.039
15 200 000	المركز الاستشفائي لعمالة سلا	4.2.1.0.0.12.040
7 810 000	المركز الاستشفائي لعمالة الصخيرات - تمارة	4.2.1.0.0.12.041
16 245 000	المركز الاستشفائي الإقليمي للخميسات	4.2.1.0.0.12.042
20 808 000	المركز الاستشفائي الجهوي لفاس - بولمان	4.2.1.0.0.12.044
28 670 000	المركز الاستشفائي الجهوي لمكناس - تافيلالت	4.2.1.0.0.12.045
29 075 000	المركز الاستشفائي الجهوي للجهة الشرقية	4.2.1.0.0.12.046
44 000 000	المركز الوطني لتحاقن الدم - الرباط	4.2.1.0.0.12.047
23 000 000	المركز الجهوي لتحاقن الدم - الدار البيضاء	4.2.1.0.0.12.048
6 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.2.1.0.0.12.049
2 500 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.2.1.0.0.12.050
4 000 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.2.1.0.0.12.051
4 713 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لشيواة	4.2.1.0.0.12.052
8 800 000	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات الحي الحسني	4.2.1.0.0.12.053
7 520 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لتارونك	4.2.1.0.0.12.054
9 250 000	المركز الاستشفائي لعمالة الرباط	4.2.1.0.0.12.055
4 660 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لتارويرت	4.2.1.0.0.12.056
5 430 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لشوكة آيت باها	4.2.1.0.0.12.057

الرمز	بيسان المرافق	اقتصادات الأداء لسنة 2013
4.2.1.0.0.12.058	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات عين الشق	10 300 000
4.2.1.0.0.12.059	المركز الاستشفائي الاقليمي لبسليمان	4 610 000
4.2.1.0.0.12.060	المركز الاستشفائي الاقليمي لطاطا	4 510 000
4.2.1.0.0.12.061	المركز الاستشفائي الاقليمي للحوز	4 640 000
4.2.1.0.0.12.062	المركز الاستشفائي الاقليمي لزاكورة	4 135 000
4.2.1.0.0.12.063	المركز الاستشفائي الاقليمي لبيوجدور	3 460 000
4.2.1.0.0.12.064	المركز الاستشفائي الاقليمي لاسا الزاك	4 450 000
4.2.1.0.0.12.065	المركز الاستشفائي الاقليمي لكلميم	7 050 000
4.2.1.0.0.12.066	المركز الاستشفائي الاقليمي للسمارة	5 150 000
4.2.1.0.0.12.067	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	11 250 000
4.2.1.0.0.12.068	المركز الاستشفائي الاقليمي للنواصر	3 670 000
4.2.1.0.0.12.069	المركز الاستشفائي الاقليمي لأزيلال	7 400 000
4.2.1.0.0.12.070	المركز الاستشفائي الاقليمي للحاجب	3 840 000
4.2.1.0.0.12.071	المركز الاستشفائي الاقليمي للمضيق قنيتق	6 790 000
4.2.1.0.0.12.072	المعهد الوطني للإدارة الصحية	4 000 000
4.2.1.0.0.12.073	المركز الاستشفائي الاقليمي لجرادة	3 880 000
4.2.1.0.0.12.074	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات بن مسنيك	7 650 000
4.2.1.0.0.12.075	المركز الاستشفائي الاقليمي لفاس	13 725 000
4.2.1.0.0.12.076	المركز الاستشفائي الاقليمي لتتغير	3 245 000
4.2.1.0.0.12.077	المركز الاستشفائي الاقليمي لسودي إفني	3 280 000
4.2.1.0.0.12.078	المركز الاستشفائي الاقليمي لسودي سليمان	4 885 000
4.2.1.0.0.12.079	المركز الاستشفائي الاقليمي لوزان	4 510 000
4.2.1.0.0.12.080	المركز الاستشفائي الاقليمي ليرسيد	8 270 000
4.2.1.0.0.12.081	المركز الاستشفائي الاقليمي للرحامنة	4 080 000
4.2.1.0.0.12.082	المركز الاستشفائي الاقليمي لسيدي بنور	4 950 000
4.2.1.0.0.12.083	المركز الاستشفائي الاقليمي للوسوفية	4 340 000
4.2.1.0.0.12.084	المركز الاستشفائي الاقليمي للفتية بن صالح	8 100 000
4.2.1.0.0.12.085	المركز الاستشفائي الاقليمي لميدلت	4 760 000
4.2.1.0.0.12.086	المركز الاستشفائي الاقليمي لكرفيف	3 730 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصحة	949 900 000
	وزارة الاقتصاد والمالية	
4.2.1.0.0.13.003	مرافق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخصوصية	500 000
4.2.1.0.0.13.005	الخزينة العامة للمملكة	43 000 000
4.2.1.0.0.13.006	القسم الإداري	-
4.2.1.0.0.13.007	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	31 000 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الاقتصاد والمالية	74 500 000
	وزارة السياحة	
4.2.1.0.0.14.001	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	4 700 000
4.2.1.0.0.14.002	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - المحمدية	3 551 000
4.2.1.0.0.14.003	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - أكادير	2 571 000
4.2.1.0.0.14.004	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - الجديدة	2 561 000
4.2.1.0.0.14.005	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - أرفود	2 221 000
4.2.1.0.0.14.006	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - فاس	2 161 000
4.2.1.0.0.14.007	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - مراكش	2 571 000
4.2.1.0.0.14.008	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - ورزازات	2 396 000
4.2.1.0.0.14.009	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - السميدية	2 171 000
4.2.1.0.0.14.010	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - سلا	2 571 000
4.2.1.0.0.14.011	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - طنجة	2 051 000
4.2.1.0.0.14.012	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي - أصيلا	2 131 000
4.2.1.0.0.14.013	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي - بن سليمان	2 131 000
4.2.1.0.0.14.014	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي - الدار البيضاء	1 200 000
4.2.1.0.0.14.015	مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي بتواركة - الرباط	1 271 000

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2013
4.2.1.0.0.14.016	معهد التكنولوجيا الفندقية والسياحية لفن الطبخ المغربي حي آتن بفاس	2 161 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة السياحة	38 419 000
4.2.1.0.0.16.001	الإماتة العامة للحكومة مديرية المطبعة الرسمية	13 000 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للإماتة العامة للحكومة	13 000 000
	وزارة التجهيز والنقل	
4.2.1.0.0.17.002	المركز الوطني للدراسات والأبحاث الطرقية	4 000 000
4.2.1.0.0.17.003	مصلحة شبكات مصالح السوقيات والمعدات	4 500 000
4.2.1.0.0.17.004	مصلحة السوقيات والمعدات - فاس	9 000 000
4.2.1.0.0.17.005	مصلحة السوقيات والمعدات - الرباط	8 000 000
4.2.1.0.0.17.006	مصلحة السوقيات والمعدات - مراكش	9 500 000
4.2.1.0.0.17.007	مصلحة السوقيات والمعدات - مكناس	7 000 000
4.2.1.0.0.17.008	مصلحة السوقيات والمعدات - وجدة	4 000 000
4.2.1.0.0.17.009	مصلحة السوقيات والمعدات - الدار البيضاء	7 500 000
4.2.1.0.0.17.010	مصلحة السوقيات والمعدات - أكادير	14 000 000
4.2.1.0.0.17.011	معهد التكرين على الآليات وإصلاح الطرق	6 000 000
4.2.1.0.0.17.012	المعهد العالي للدراسات البحرية	7 000 000
4.2.1.0.0.17.013	مديرية النقل عبر الطرق والسلامة الطرقية	80 000 000
4.2.1.0.0.17.014	مصلحة التكوين المستمر	1 000 000
4.2.1.0.0.17.015	المديرية العامة للطيران المدني	10 000 000
4.2.1.0.0.17.016	مديرية التجهيزات العامة	3 000 000
4.2.1.0.0.17.017	المركز الوطني لإجراء الاختبارات والتصديق	5 000 000
4.2.1.0.0.17.018	مديرية الملاحة التجارية	2 500 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التجهيز والنقل	182 000 000
	وزارة الفلاحة والصيد البحري	
4.2.1.0.0.20.001	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز القروي ببيوقنادل - سلا	2 000 000
4.2.1.0.0.20.002	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشي بالفوارات - إقليم القنيطرة	2 800 000
4.2.1.0.0.20.003	المعهد التقني الفلاحي بالشاوية	1 400 000
4.2.1.0.0.20.004	المعهد التقني الفلاحي بتيغلت	1 700 000
4.2.1.0.0.20.005	المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر	1 300 000
4.2.1.0.0.20.006	المدرسة الفلاحية بتمارة	1 900 000
4.2.1.0.0.20.007	قسم المحافظة على الثروات السمكية	19 400 000
4.2.1.0.0.20.008	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - الحسيمة	2 900 000
4.2.1.0.0.20.009	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - أسفي	3 500 000
4.2.1.0.0.20.010	المعهد العالي للصيد البحري	4 500 000
4.2.1.0.0.20.011	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - طانطان	3 200 000
4.2.1.0.0.20.012	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العرائش	3 000 000
4.2.1.0.0.20.013	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - العيون	2 900 000
4.2.1.0.0.20.014	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	3 900 000
4.2.1.0.0.20.015	مصلحة الثابريات الفلاحية	7 200 000
	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري	61 600 000
	وزارة الشباب والرياضة	
4.2.1.0.0.21.001	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	13 000 000
4.2.1.0.0.21.002	المركب الرياضي الأمير مولاي عبد الله - الرباط	5 300 000
4.2.1.0.0.21.003	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة - الرباط	12 000 000
4.2.1.0.0.21.005	المركب الرياضي لفاس	2 000 000
4.2.1.0.0.21.006	مصلحة مراقبة المؤسسات والقاعات الرياضية	1 000 000
4.2.1.0.0.21.007	مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببوزنيقة	5 000 000

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2013
4.2.1.0.0.21.008	مصحة السياحة الثقافية للشباب مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشباب والرياضة	38 300 000
4.2.1.0.0.23.001	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قسم الحج والشؤون الاجتماعية مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	20 000 000 20 000 000
4.2.1.0.0.26.001 4.2.1.0.0.26.002 4.2.1.0.0.26.003 4.2.1.0.0.26.004 4.2.1.0.0.26.005 4.2.1.0.0.26.006 4.2.1.0.0.26.007	وزارة الصناعة التقليدية قسم خريطة التكوين المهني معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس معهد فنون الصناعة التقليدية بمراكش معهد فنون الصناعة التقليدية بمكناس مركز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية بالرباط التقدم مركز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية بورزازات مركز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية بإزكان مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصناعة التقليدية	- 70 000 90 000 90 000 70 000 70 000 90 000 480 000
4.2.1.0.0.27.001 4.2.1.0.0.27.002 4.2.1.0.0.27.003 4.2.1.0.0.27.004 4.2.1.0.0.27.005	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة المدرسة التطبيقية للمعادن بتويسيت - وجدة مدرسة المعادن مراكش مديرية الأرصاد الجوية الوطنية - الدار البيضاء مديرية المراقبة والدراسات والتنسيق مصحة تسيير الأوراش مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	2 830 000 3 600 000 45 000 000 - 500 000 51 930 000
4.2.1.0.0.28.001 4.2.1.0.0.28.002	وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة المصحة المستقلة للكحول - الرباط مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة المكلف بالاعتماد والتقييس مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة	45 000 000 4 000 000 49 000 000
4.2.1.0.0.29.001	وزارة الثقافة مطبعة دار المناهل مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الثقافة	2 300 000 2 300 000
4.2.1.0.0.30.001 4.2.1.0.0.30.002	وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية المعهد الوطني للتهيئة والتعمير مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة	22 000 000 4 000 000 26 000 000
4.2.1.0.0.31.003 4.2.1.0.0.31.004	وزارة التشغيل والتكوين المهني قسم حوادث الشغل قسم الضمان الاجتماعي والتعاضد مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التشغيل والتكوين المهني	60 000 000 200 000 60 200 000
4.2.1.0.0.33.001	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة المدرسة الوطنية للإدارة مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة	4 420 000 4 420 000

اعتمادات الأداء لسنة 2013	بيان المرافق	الرمز
	إدارة الدفاع الوطني	
29 681 000	المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد	4.2.1.0.0.34.001
151 378 000	المستشفى العسكري الدرامي محمد الخامس بالرباط	4.2.1.0.0.34.002
46 922 000	المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش	4.2.1.0.0.34.003
44 986 000	المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بكناس	4.2.1.0.0.34.004
8 962 000	المستشفى العسكري بالعيون	4.2.1.0.0.34.005
4 967 000	المستشفى العسكري بالداخلة	4.2.1.0.0.34.006
13 428 000	المستشفى العسكري بكلميم	4.2.1.0.0.34.007
18 903 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	4.2.1.0.0.34.008
2 000 000	المركز الطبي الجراحي العسكري بالسمارة	4.2.1.0.0.34.009
-	وحدة الدرك الملكي لتصنيع الأمتعة	4.2.1.0.0.34.010
321 227 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لإدارة الدفاع الوطني	
	المنشآت السامية للتخطيط	
12 973 000	المعهد الوطني للإحصاء و الإقتصاد التطبيقي	4.2.1.0.0.42.001
3 500 000	المركز الوطني للتوثيق	4.2.1.0.0.42.002
5 017 000	مدرسة علوم الإعلام	4.2.1.0.0.42.003
21 490 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمنشآت السامية للتخطيط	
	المنشآت السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر	
14 000 000	مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية	4.2.1.0.0.45.002
-	المنتزه الوطني لسويف ماسة	4.2.1.0.0.45.003
14 000 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمنشآت السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر	
	وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية	
-	مصلحة الإستقبال و المساعدة و تقييم البرامج	4.2.1.0.0.48.001
-	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية	
	المنشآت العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
5 500 000	مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون	4.2.1.0.0.51.001
5 500 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمنشآت العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	
2 229 466 000	مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	

الجدول "و"
(المادة 55)

التوزيع بحسب الوزارة أو المؤسسة لنفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة لسنة 2013

(بالدرهم)

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة 2014 وما يليها	المجموع
	رئيس الحكومة			
4.2.2.0.0.04.001	الكولف الملكي دار السلام	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لرئيس الحكومة	-	-	-
	وزارة العدل و الحريات			
4.2.2.0.0.06.002	مركز النشر و التوثيق القضائي بمحكمة النقض	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة العدل و الحريات	-	-	-
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون			
4.2.2.0.0.07.002	مديرية الشؤون القنصلية والاجتماعية	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون	-	-	-
	وزارة الداخلية			
4.2.2.0.0.08.001	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الشاوية - وريفة	-	-	-
4.2.2.0.0.08.002	مركز الاستثمار الجهوي لجهة دكالة - عبدة	-	-	-
4.2.2.0.0.08.003	مركز الاستثمار الجهوي لجهة فاس - بولمان	-	-	-
4.2.2.0.0.08.004	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الغرب - الشراة - بني حسن	-	-	-
4.2.2.0.0.08.005	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الدار البيضاء الكبرى	-	-	-
4.2.2.0.0.08.006	مركز الاستثمار الجهوي لجهة كلميم - السمارة	-	-	-
4.2.2.0.0.08.007	مركز الاستثمار الجهوي لجهة العيون - بوجدور - الساقية الحمراء	-	-	-
4.2.2.0.0.08.008	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مراكش - تانسيفت - الحوز	-	-	-
4.2.2.0.0.08.009	مركز الاستثمار الجهوي لجهة مكناس - تافيلالت	-	-	-
4.2.2.0.0.08.010	مركز الاستثمار الجهوي للجهة الشرقية	-	-	-
4.2.2.0.0.08.011	مركز الاستثمار الجهوي لجهة وادي الذهب - الكويرة	-	-	-
4.2.2.0.0.08.012	مركز الاستثمار الجهوي لجهة الرباط - سلا - زمور - زعير	-	-	-
4.2.2.0.0.08.013	مركز الاستثمار الجهوي لجهة سوس - ماسة - درعة	-	-	-
4.2.2.0.0.08.014	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تادلة - أزيلال	-	-	-
4.2.2.0.0.08.015	مركز الاستثمار الجهوي لجهة طنجة - تطوان	-	-	-
4.2.2.0.0.08.016	مركز الاستثمار الجهوي لجهة تازة - الحسيمة - تاونات	-	-	-
4.2.2.0.0.08.018	مديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الداخلية	-	-	-
	وزارة الإتصال			
4.2.2.0.0.09.002	المعهد العالي للإعلام و الإتصال	3 480 000	-	3 480 000
4.2.2.0.0.09.003	المعهد العالي لمهن السمع والبصر والسينما	10 000 000	-	10 000 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الإتصال	13 480 000	-	13 480 000
	وزارة التربية الوطنية			
4.2.2.0.0.11.002	قسم التعاون	-	-	-
4.2.2.0.0.11.003	قسم استراتيجيات التكوين	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التربية الوطنية	-	-	-

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 2014 و ما يليها	اعتمادات الأداء لسنة 2013	بيان المرافق	الرمز
			وزارة الصحة	
2 400 000	-	2 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لورزازات	4.2.2.0.0.12.001
2 400 000	-	2 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لإتزان آيت ملول	4.2.2.0.0.12.002
2 000 000	-	2 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لتارودانت	4.2.2.0.0.12.003
2 400 000	-	2 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لتيزنيت	4.2.2.0.0.12.004
3 600 000	-	3 600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لقلعة السراغنة	4.2.2.0.0.12.005
2 800 000	-	2 800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي للصويرة	4.2.2.0.0.12.006
2 800 000	-	2 800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي للجديدة	4.2.2.0.0.12.007
1 800 000	-	1 800 000	المركز الإستشفائي الجهوي لدكالة عبدة	4.2.2.0.0.12.008
3 000 000	-	3 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لخريبكة	4.2.2.0.0.12.009
1 600 000	-	1 600 000	المركز الإستشفائي الجهوي للشاوية ورديغة	4.2.2.0.0.12.010
1 000 000	-	1 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لبولمان	4.2.2.0.0.12.012
1 000 000	-	1 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لصفرو	4.2.2.0.0.12.013
4 000 000	-	4 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي للغرب الشراردة بني حسن	4.2.2.0.0.12.014
1 700 000	-	1 700 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لسبيد قاسم	4.2.2.0.0.12.015
1 400 000	-	1 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لشفشاون	4.2.2.0.0.12.016
2 000 000	-	2 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي للعرانش	4.2.2.0.0.12.017
5 000 000	-	5 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لطنجة	4.2.2.0.0.12.018
5 000 000	-	5 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لتطوان	4.2.2.0.0.12.019
3 600 000	-	3 600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي الرشيدية	4.2.2.0.0.12.020
1 400 000	-	1 400 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لإفران	4.2.2.0.0.12.021
1 600 000	-	1 600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لخنيفرة	4.2.2.0.0.12.022
2 800 000	-	2 800 000	المركز الإستشفائي الجهوي لتازة - الصيمة - تاونات	4.2.2.0.0.12.023
2 600 000	-	2 600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لتازة	4.2.2.0.0.12.024
600 000	-	600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لتكليف	4.2.2.0.0.12.025
1 800 000	-	1 800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي للناضور	4.2.2.0.0.12.026
600 000	-	600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي ليركان	4.2.2.0.0.12.027
600 000	-	600 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لواد الذهب	4.2.2.0.0.12.028
3 000 000	-	3 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي للعيون - بوجدور - الساقية الحمراء	4.2.2.0.0.12.029
800 000	-	800 000	المركز الإستشفائي الإقليمي لطاطان	4.2.2.0.0.12.030
2 000 000	-	2 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي لتادلة أزيلال	4.2.2.0.0.12.031
2 000 000	-	2 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي لسوس ماسة درعة	4.2.2.0.0.12.032
4 000 000	-	4 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي لمراكش تانسيفت الحوز	4.2.2.0.0.12.033
1 800 000	-	1 800 000	المركز الإستشفائي لعمالة مقاطعات عين السبع الحي المحمدي	4.2.2.0.0.12.035
1 800 000	-	1 800 000	المركز الإستشفائي لعمالة مقاطعات الغداه مرص السلطان	4.2.2.0.0.12.036
1 800 000	-	1 800 000	المركز الإستشفائي لعمالة مقاطعات مولاي رشيد	4.2.2.0.0.12.037
1 400 000	-	1 400 000	المركز الإستشفائي الجهوي للدار البيضاء الكبرى	4.2.2.0.0.12.038
1 200 000	-	1 200 000	المركز الإستشفائي لعمالة المحمدية	4.2.2.0.0.12.039
1 400 000	-	1 400 000	المركز الإستشفائي لعمالة سلا	4.2.2.0.0.12.040
400 000	-	400 000	المركز الإستشفائي لعمالة الصخيرات - تمارة	4.2.2.0.0.12.041
2 000 000	-	2 000 000	المركز الإستشفائي الإقليمي للخميسات	4.2.2.0.0.12.042
3 400 000	-	3 400 000	المركز الإستشفائي الجهوي لافس - بولمان	4.2.2.0.0.12.044
6 000 000	-	6 000 000	المركز الإستشفائي الجهوي لمكناس - تافيلالت	4.2.2.0.0.12.045
2 600 000	-	2 600 000	المركز الإستشفائي الجهوي للجهة الشرقية	4.2.2.0.0.12.046
5 500 000	-	5 500 000	المركز الوطني لتحاقن الدم - الرباط	4.2.2.0.0.12.047
-	-	-	المركز الجهوي لتحاقن الدم - الدار البيضاء	4.2.2.0.0.12.048
16 000 000	-	16 000 000	المعهد الوطني الصحي	4.2.2.0.0.12.049
1 500 000	-	1 500 000	المركز الوطني للوقاية من الأشعة	4.2.2.0.0.12.050
9 500 000	-	9 500 000	مديرية الأدوية و الصيدلة	4.2.2.0.0.12.051
400 000	-	400 000	المركز الاستشفائي الإقليمي لشيشاوة	4.2.2.0.0.12.052

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة 2014 و ما يليها	المجموع
4.2.2.0.0.12.053	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات الهبي الحسني	800 000	-	800 000
4.2.2.0.0.12.054	المركز الاستشفائي الإقليمي لتاونات	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.0.0.12.055	المركز الاستشفائي لعمالة الرباط	800 000	-	800 000
4.2.2.0.0.12.056	المركز الاستشفائي الإقليمي لتاوريرت	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.057	المركز الاستشفائي الإقليمي لشوكة أيت باها	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.058	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات عين الشق	800 000	-	800 000
4.2.2.0.0.12.059	المركز الاستشفائي الإقليمي لبني سليمان	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.060	المركز الاستشفائي الإقليمي لطاطا	600 000	-	600 000
4.2.2.0.0.12.061	المركز الاستشفائي الإقليمي للحوز	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.062	المركز الاستشفائي الإقليمي لزاكورة	800 000	-	800 000
4.2.2.0.0.12.063	المركز الاستشفائي الإقليمي لبيوجور	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.064	المركز الاستشفائي الإقليمي لأمنا الزاك	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.065	المركز الاستشفائي الإقليمي لكلميم	800 000	-	800 000
4.2.2.0.0.12.066	المركز الاستشفائي الإقليمي للسمارة	600 000	-	600 000
4.2.2.0.0.12.067	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	1 200 000	-	1 200 000
4.2.2.0.0.12.068	المركز الاستشفائي الإقليمي للنواصر	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.069	المركز الاستشفائي الإقليمي لازيلا	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.0.0.12.070	المركز الاستشفائي الإقليمي للحاجب	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.071	المركز الاستشفائي الإقليمي للمضيق فنيدق	600 000	-	600 000
4.2.2.0.0.12.072	المعهد الوطني للإدارة الصحية	4 000 000	-	4 000 000
4.2.2.0.0.12.073	المركز الاستشفائي الإقليمي لجرادة	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.074	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات بن مسيك	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.075	المركز الاستشفائي الإقليمي لفاص	1 500 000	-	1 500 000
4.2.2.0.0.12.076	المركز الاستشفائي الإقليمي لتخير	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.077	المركز الاستشفائي الإقليمي لسيدي إفني	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.078	المركز الاستشفائي الإقليمي لسيدي سليمان	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.079	المركز الاستشفائي الإقليمي لوزان	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.0.0.12.080	المركز الاستشفائي الإقليمي لبرشيد	3 000 000	-	3 000 000
4.2.2.0.0.12.081	المركز الاستشفائي الإقليمي للرحامنة	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.082	المركز الاستشفائي الإقليمي لسيدي بنور	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.083	المركز الاستشفائي الإقليمي لليوسوفية	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.084	المركز الاستشفائي الإقليمي للقيبة بن صالح	400 000	-	400 000
4.2.2.0.0.12.085	المركز الاستشفائي الإقليمي لميدلت	800 000	-	800 000
4.2.2.0.0.12.086	المركز الاستشفائي الإقليمي لكرفيف	400 000	-	400 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصحة	156 500 000	-	156 500 000
	وزارة الاقتصاد والمالية			
4.2.2.0.0.13.003	مرافق الدولة المنير بصورة مستقلة المكلف بالخصوصية	8 000 000	-	8 000 000
4.2.2.0.0.13.005	الخزينة العامة للمملكة	-	-	-
4.2.2.0.0.13.006	القسم الإداري	6 500 000	-	6 500 000
4.2.2.0.0.13.007	إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الاقتصاد والمالية	14 500 000	-	14 500 000
	وزارة السياحة			
4.2.2.0.0.14.001	المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة	3 000 000	-	3 000 000
4.2.2.0.0.14.002	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - المحمدية	800 000	-	800 000
4.2.2.0.0.14.003	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - أكادير	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.0.0.14.004	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - الجديدة	600 000	-	600 000
4.2.2.0.0.14.005	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - أرفود	800 000	-	800 000
4.2.2.0.0.14.006	معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - غابس	800 000	-	800 000

الرمز	بيسان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة 2014 وما يليها	المجموع
4.2.2.0.0.14.007	المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية والسياحية - مراكش	1 100 000	-	1 100 000
4.2.2.0.0.14.008	معهد التكنولوجيا الفندقية والسياحية - ورزازات	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.0.0.14.009	معهد التكنولوجيا الفندقية والسياحية - السعيدية	1 200 000	-	1 200 000
4.2.2.0.0.14.010	معهد التكنولوجيا الفندقية والسياحية - سلا	900 000	-	900 000
4.2.2.0.0.14.011	معهد التكنولوجيا الفندقية والسياحية - طنجة	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.0.0.14.012	مركز التأهيل المهني الفندقي والسياحي - أصيلا	900 000	-	900 000
4.2.2.0.0.14.013	مركز التأهيل المهني الفندقي والسياحي - بن سليمان	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.0.0.14.014	مركز التأهيل المهني الفندقي والسياحي - الدار البيضاء	800 000	-	800 000
4.2.2.0.0.14.015	مركز التأهيل المهني الفندقي والسياحي بتواركة - الرباط	800 000	-	800 000
4.2.2.0.0.14.016	معهد انتكولوجيا الفندقية والسياحية لفن الطبخ المغربي حي أنس بفاس	1 300 000	-	1 300 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة السياحة	17 000 000	-	17 000 000
	الأمانة العامة للحكومة			
4.2.2.0.0.16.001	مديرية المطبعة الرسمية	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للأمانة العامة للحكومة	-	-	-
	وزارة التجهيز والنقل			
4.2.2.0.0.17.002	المركز الوطني للدراسات والأبحاث الطرقية	6 000 000	2 000 000	8 000 000
4.2.2.0.0.17.003	مصلحة شبكات مصالح السوقيات والمعدات	1 500 000	500 000	2 000 000
4.2.2.0.0.17.004	مصلحة السوقيات والمعدات - فاس	1 500 000	-	1 500 000
4.2.2.0.0.17.005	مصلحة السوقيات والمعدات - الرباط	500 000	-	500 000
4.2.2.0.0.17.006	مصلحة السوقيات والمعدات - مراكش	1 500 000	-	1 500 000
4.2.2.0.0.17.007	مصلحة السوقيات والمعدات - مكناس	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.0.0.17.008	مصلحة السوقيات والمعدات - وجدة	600 000	-	600 000
4.2.2.0.0.17.009	مصلحة السوقيات والمعدات - الدار البيضاء	600 000	-	600 000
4.2.2.0.0.17.010	مصلحة السوقيات والمعدات - أكادير	3 500 000	500 000	4 000 000
4.2.2.0.0.17.011	معهد التكوين على الآليات وإصلاح الطرق	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.0.0.17.012	المعهد العالي للدراسات البحرية	1 500 000	-	1 500 000
4.2.2.0.0.17.013	مديرية النقل عبر الطرق والسلامة الطرقية	500 000 000	100 000 000	600 000 000
4.2.2.0.0.17.014	مصلحة التكوين المستمر	300 000	-	300 000
4.2.2.0.0.17.015	المديرية العامة للطيران المدني	25 000 000	10 000 000	35 000 000
4.2.2.0.0.17.016	مديرية التجهيزات العامة	500 000	-	500 000
4.2.2.0.0.17.017	المركز الوطني لإجراء الاختبارات والتصديق	20 000 000	10 000 000	30 000 000
4.2.2.0.0.17.018	مديرية الملاحة التجارية	4 500 000	-	4 500 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التجهيز والنقل	569 500 000	123 000 000	692 500 000
	وزارة الفلاحة والصيد البحري			
4.2.2.0.0.20.001	معهد التقنيين المتخصصين في الميكنة الفلاحية والتجهيز القروي ببيوقنادل - سلا	-	-	-
4.2.2.0.0.20.002	المعهد الملكي للتقنيين المتخصصين في تربية المواشي بالفوارات - إقليم القنيطرة	-	-	-
4.2.2.0.0.20.003	المعهد التقني الفلاحي بالشاوية	-	-	-
4.2.2.0.0.20.004	المعهد التقني الفلاحي بتيفلت	-	-	-
4.2.2.0.0.20.005	المعهد التقني الفلاحي بالسامل بوطاغر	-	-	-
4.2.2.0.0.20.006	المدرسة الفلاحية بتمارة	-	-	-
4.2.2.0.0.20.007	قسم المحافظة على الثروات السمكية	3 700 000	-	3 700 000
4.2.2.0.0.20.008	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة	350 000	-	350 000
4.2.2.0.0.20.009	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -أسفي	500 000	-	500 000
4.2.2.0.0.20.010	المعهد العالي للصيد البحري	500 000	-	500 000
4.2.2.0.0.20.011	معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طانطان	100 000	-	100 000
4.2.2.0.0.20.012	معهد التكنولوجيا للصيد البحري - المراكش	350 000	-	350 000
4.2.2.0.0.20.013	معهد التكنولوجيا للصيد البحري -العيون	500 000	-	500 000

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة 2014 و ما يليها	المجموع
4.2.2.0.0.20.014	المدرسة الوطنية المغربية للمهندسين	6 000 000	200 000	6 200 000
4.2.2.0.0.20.015	مصلحة الشؤون الفلاحية	10 000 000	-	10 000 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري	22 000 000	200 000	22 200 000
	وزارة الشباب والرياضة			
4.2.2.0.0.21.001	المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية	-	-	-
4.2.2.0.0.21.002	المركب الرياضي الأمير مولاي عبد الله - الرباط	-	-	-
4.2.2.0.0.21.003	المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة - الرباط	-	-	-
4.2.2.0.0.21.005	المركب الرياضي لفاس	-	-	-
4.2.2.0.0.21.006	مصلحة مراقبة المؤسسات والقاعات الرياضية	-	-	-
4.2.2.0.0.21.007	مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببيوزنيقة	-	-	-
4.2.2.0.0.21.008	مصلحة السياحة الثقافية للشباب	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشباب والرياضة	-	-	-
	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية			
4.2.2.0.0.23.001	قسم الحج والشؤون الاجتماعية	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	-	-	-
	وزارة الصناعة التقليدية			
4.2.2.0.0.26.001	قسم خريطة التكوين المهني	-	-	-
4.2.2.0.0.26.002	معهد فنون الصناعة التقليدية بفاس	160 000	-	160 000
4.2.2.0.0.26.003	معهد فنون الصناعة التقليدية بمراكش	180 000	-	180 000
4.2.2.0.0.26.004	معهد فنون الصناعة التقليدية بمكناس	180 000	-	180 000
4.2.2.0.0.26.005	مركز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية بالرباط التقدم	150 000	-	150 000
4.2.2.0.0.26.006	مركز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية بورزازات	150 000	-	150 000
4.2.2.0.0.26.007	مركز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية بلنزاكن	180 000	-	180 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصناعة التقليدية	1 000 000	-	1 000 000
	وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة			
4.2.2.0.0.27.001	المدرسة التطبيقية للمعادن بتويست - وجدة	190 000	-	190 000
4.2.2.0.0.27.002	مدرسة المعادن مراكش	1 380 000	-	1 380 000
4.2.2.0.0.27.003	مديرية الأرصاد الجوية الوطنية - الدار البيضاء	65 000 000	30 000 000	35 000 000
4.2.2.0.0.27.004	مديرية المراقبة والدراسات والتنسيق	1 500 000	-	1 500 000
4.2.2.0.0.27.005	مصلحة تسيير الأوراش	500 000	-	500 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	38 570 000	30 000 000	68 570 000
	وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة			
4.2.2.0.0.28.001	المصلحة المستقلة للكحول - الرباط	1 000 000	-	1 000 000
4.2.2.0.0.28.002	مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة المكلف بالإعتماد والتقييس	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة	1 000 000	-	1 000 000
	وزارة الثقافة			
4.2.2.0.0.29.001	مطبعة دار المناهل	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الثقافة	-	-	-
	وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة			
4.2.2.0.0.30.001	المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية	7 300 000	1 500 000	8 800 000
4.2.2.0.0.30.002	المعهد الوطني للتهيئة والتعمير	1 500 000	-	1 500 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة	8 800 000	1 500 000	10 300 000

الرمز	بيان المرافق	اعتمادات الأداء لسنة 2013	اعتمادات الالتزام في سنة 2014 وما يليها	المجموع
	وزارة التشغيل والتكوين المهني			
4.2.2.0.0.31.003	قسم حوادث الشغل	-	-	-
4.2.2.0.0.31.004	قسم الضمان الاجتماعي والتعاضد	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التشغيل والتكوين المهني	-	-	-
4.2.2.0.0.33.001	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة المدسة الوطنية للإدارة	1 000 000	-	1 000 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة	1 000 000	-	1 000 000
	إدارة الدفاع الوطني			
4.2.2.0.0.34.001	المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد	3 000 000	-	3 000 000
4.2.2.0.0.34.002	المستشفى العسكري الدرسي محمد الخامس بالرباط	-	-	-
4.2.2.0.0.34.003	المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش	-	-	-
4.2.2.0.0.34.004	المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس	-	-	-
4.2.2.0.0.34.005	المستشفى العسكري بالعيون	-	-	-
4.2.2.0.0.34.006	المستشفى العسكري بالداخلة	-	-	-
4.2.2.0.0.34.007	المستشفى العسكري بكنيم	-	-	-
4.2.2.0.0.34.008	المركز الطبي الجراحي العسكري بأكادير	-	-	-
4.2.2.0.0.34.009	المركز الطبي الجراحي العسكري بالسمارة	-	-	-
4.2.2.0.0.34.010	وحدة الدرك الملكي لتصنيع الأقمشة	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لإدارة الدفاع الوطني	3 000 000	-	3 000 000
	المنذوبية السامية للتخطيط			
4.2.2.0.0.42.001	المعهد الوطني للإحصاء والإقتصاد التطبيقي	6 000 000	-	6 000 000
4.2.2.0.0.42.002	المركز الوطني للتوثيق	4 000 000	-	4 000 000
4.2.2.0.0.42.003	مدرسة علوم الإعلام	8 700 000	-	8 700 000
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمنذوبية السامية للتخطيط	18 700 000	-	18 700 000
	المنذوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر			
4.2.2.0.0.45.002	مصلحة تقييم المنتجات الغابوية	-	-	-
4.2.2.0.0.45.003	المنتزه الوطني لسوس ماسة	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمنذوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر	-	-	-
	وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية			
4.2.2.0.0.48.001	مصلحة الإستقبال والمساعدة وتقييم البرامج	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية	-	-	-
	المنذوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج			
4.2.2.0.0.51.001	مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للمنذوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	-	-	-
	مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	865 950 000	154 700 000	1 019 750 000

الجدول "ز"

(المادة 56)

نفقات الحسابات الخصوصية للخزينة لسنة 2013

(بالدرهم)

نفقات سنة 2013	بيان الحسابات	الرقم
	3.1- الحسابات المرصدة لأموال خصوصية	
90 000 000	الحساب الخاص بالاقطاعات من الرمان المتبادل	3.2.0.0.1.00.001
5 000 000	صندوق الدعم المقدم لمصالح المناقصة ومراقبة الأسعار والمدخرات الاحتياطية	3.2.0.0.1.00.003
للتذكرة	صندوق محاربة آثار الجفاف	3.2.0.0.1.00.004
640 000 000	صندوق النهوض بتشغيل الشباب	3.2.0.0.1.00.005
300 000 000	صندوق مواكبة إصلاحات النقل الطرقي الحضري والرابط بين المدن	3.2.0.0.1.00.006
1 500 000 000	صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية	3.2.0.0.1.04.002
للتذكرة	صندوق إنعاش الإستثمارات	3.2.0.0.1.04.003
300 000 000	صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات	3.2.0.0.1.04.005
2 945 000 000	صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية	3.2.0.0.1.04.006
400 000 000	الصندوق الخاص لدعم المحاكم	3.2.0.0.1.06.001
160 000 000	صندوق التكافل العائلي	3.2.0.0.1.06.002
للتذكرة	الصندوق الخاص باتقاد مدينة فاس	3.2.0.0.1.08.003
23 502 000 000	حصة الجماعات المحلية من حصيله الضريبة على القيمة المضافة	3.2.0.0.1.08.004
200 000 000	الصندوق الخاص باتعاش ودعم الوقاية المدنية	3.2.0.0.1.08.005
762 475 000	الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات	3.2.0.0.1.08.006
للتذكرة	صندوق الموازنة والتنمية الجهوية	3.2.0.0.1.08.007
566 500 000	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	3.2.0.0.1.08.008
30 000 000	صندوق الدعم لفائدة الأمن الوطني	3.2.0.0.1.08.009
511 000 000	الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية و وثائق السفر	3.2.0.0.1.08.010
600 000 000	صندوق التطهير السائل وتصفية المياه المستعملة	3.2.0.0.1.08.011
300 000 000	صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية	3.2.0.0.1.08.012
370 000 000	صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري والإعلانات و بالناشر العمومي	3.2.0.0.1.09.002

الرقم	بيان الحسابات	نفقات سنة 2013
3.2.0.0.1.10.001	الصندوق الوطني لدعم البحث العلمي و التنمية التكنولوجية	22 500 000
3.2.0.0.1.12.001	الحساب الخاص بالصيدلية المركزية	860 000 000
3.2.0.0.1.13.003	الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة	2 132 000 000
3.2.0.0.1.13.004	الحساب الخاص بنتاج اليانصيب	100 000 000
3.2.0.0.1.13.005	صندوق التبع لمنح المساعدات	70 000 000
3.2.0.0.1.13.006	صندوق أجره الخدمات المقدمة من قبل الوزارة المكلفة بالمالية برسم مصاريف رقابية ومراقبة مقاولات التأمين وإعادة التأمين	24 000 000
3.2.0.0.1.13.008	سردات المصالح المالية	320 000 000
3.2.0.0.1.13.009	صندوق الإصلاح الزراعي	105 000 000
3.2.0.0.1.13.012	الأرباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النفقات العامة الى عملات اجنبية	للتذكير
3.2.0.0.1.13.017	الصندوق الخاص بالزكاة	للتذكير
3.2.0.0.1.13.018	صندوق تضامن مؤسسات التأمين	230 000 000
3.2.0.0.1.13.019	صندوق مساندة بعض الراغبين في انجاز مشاريع	110 000 000
3.2.0.0.1.13.021	صندوق دعم اسعار بعض المواد الغذائية	1 000 000 000
3.2.0.0.1.13.022	صندوق تدبير المخاطر المتعلقة باقتراضات الغير المضمونة من طرف الدولة	للتذكير
3.2.0.0.1.13.023	الصندوق الوطني لدعم الاستثمارات	للتذكير
3.2.0.0.1.13.024	صندوق دعم التماسك الاجتماعي	2 000 000 000
3.2.0.0.1.17.001	الصندوق الخاص بالطرق	2 200 000 000
3.2.0.0.1.17.003	صندوق تحديد الملك العام البحري والمينائي	16 000 000
3.2.0.0.1.20.005	صندوق التنمية الفلاحية	500 000 000
3.2.0.0.1.20.006	صندوق تنمية الصيد البحري	100 000 000
3.2.0.0.1.21.001	الصندوق الوطني لتنمية الرياضة	800 000 000
3.2.0.0.1.27.001	الصندوق الخاص بتحسين عملية تزويد السكان القرويين بالماء الصالح للشرب	للتذكير
3.2.0.0.1.27.002	الصندوق الوطني لحماية وتحسين البيئة	200 000 000
3.2.0.0.1.27.003	صندوق التنمية الطاقية	للتذكير
3.2.0.0.1.29.001	الصندوق الوطني للعمل النقابي	20 000 000
3.2.0.0.1.30.002	صندوق التضامن للسكنى والإندماج الحضري	2 420 000 000

نققات سنة 2013	بيان الحسابات	الرقم
10 000 000	صندوق تحديث الإدارة العمومية	3.2.0.0.1.33.001
للتذكرة	صندوق مشاركة القرات المملحة الملكية في مأموريات السلام	3.2.0.0.1.34.001
40 000 000	صندوق الدعم لفائدة الدرك الملكي	3.2.0.0.1.34.002
350 000 000	الصندوق الوطني الغابوي	3.2.0.0.1.45.001
14 000 000	صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية	3.2.0.0.1.45.003
للتذكرة	دعم العمل الثقافي لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج	3.2.0.0.1.50.001
120 000 000	الصندوق الخاص لدعم مؤسسات السجون	3.2.0.0.1.51.001
46 945 475 000	مجموع نققات الحسابات المرصدة لأموال خصوصية	
	3.4 حسابات الإخراط في الهيئات الدولية	
96 500 000	حساب الإخراط في مؤسسات بروتون وودس	3.2.0.0.4.13.021
123 900 000	حساب الإخراط في الهيئات العربية والإسلامية	3.2.0.0.4.13.022
198 500 000	حساب الإخراط في المؤسسات المتعددة الاطراف	3.2.0.0.4.13.023
418 900 000	مجموع نققات حسابات الإخراط في الهيئات الدولية	
	3.5 حسابات العمليات النقدية	
للتذكرة	فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية	3.2.0.0.5.13.001
للتذكرة	حساب عمليات تبادل أسعار الفائدة والعملات المستحقة على الاقتراضات الخارجية	3.2.0.0.5.13.003
للتذكرة	مجموع نققات حسابات العمليات النقدية	
	3.7 حسابات القروض	
للتذكرة	القروض الممنوحة للتعاونيات الفلاحية	3.2.0.0.7.13.004
للتذكرة	القروض الممنوحة لدول أجنبية	3.2.0.0.7.13.008
للتذكرة	القروض الممنوحة للجماعات المحلية	3.2.0.0.7.13.017
للتذكرة	القروض الممنوحة للعصبة الوطنية لمحاربة أمراض القلب والشرابين	3.2.0.0.7.13.019
للتذكرة	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب	3.2.0.0.7.13.020
للتذكرة	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للسكك الحديدية	3.2.0.0.7.13.054
للتذكرة	القروض الممنوحة للشركة المغربية للتأمين عند التصدير	3.2.0.0.7.13.059
للتذكرة	القروض الممنوحة لوكالات توزيع الماء والكهرباء	3.2.0.0.7.13.063
للتذكرة	القروض الممنوحة للمؤسسات البنكية	3.2.0.0.7.13.064

نققات سنة 2013	بيان الحسابات	الرقم
للتذكرة	القروض الممنوحة لمؤسسات تهيئة الأراضي و الإسكان	3.2.0.0.7.13.065
29 000 000	القروض الممنوحة لشركة التمويل " جيدة "	3.2.0.0.7.13.066
29 000 000	مجموع نققات حسابات القروض	
للتذكرة	3.8-حسابات التسيقات التسيقات الممنوحة للبنك الوطني للانماء الاقتصادي	3.2.0.0.8.13.005
للتذكرة	التسيقات الممنوحة للمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني والتعاونيات الفلاحية	3.2.0.0.8.13.008
للتذكرة	مجموع نققات حسابات التسيقات	
للتذكرة	3.9-حسابات النفقات من المخصصات الصندوق الخاص بالتممية الجهوية	3.2.0.0.9.04.001
للتذكرة	النفقات الخاصة بتممية الأقاليم الصحراوية	3.2.0.0.9.04.002
80 000 000	صندوق تنمية الجماعات المحلية وهيئاتها	3.2.0.0.9.08.001
10 200 000 000	اشترء واصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	3.2.0.0.9.34.001
للتذكرة	صندوق المديرية العامة للدراسات والتوثيق	3.2.0.0.9.34.002
500 000	الصندوق الخاص بالعلاقات العامة	3.2.0.0.9.42.001
10 280 500 000	مجموع نققات حسابات النفقات من المخصصات	
57 673 875 000	مجموع نققات الحسابات الخصوصية للخزينة	

مرسوم رقم 2.12.590 صادر في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012)
- بتفويض السلطة إلى وزير الاقتصاد والمالية فيما يتعلق
بالاقتراضات الداخلية.

رئيس الحكومة،

بناء على الفصل 90 من الدستور؛

وعلى المادة 53 من قانون المالية رقم 14.97 للسنة المالية 1997-1998
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.153 بتاريخ 24 من صفر 1418
(30 يونيو 1997) ؛

وعلى المادتين 49 و50 من قانون المالية رقم 115.12 للسنة
المالية 2013 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.57 بتاريخ
14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012) ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد في 28 من ذي القعدة 1433
(15 أكتوبر 2012) ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تفوض إلى وزير الاقتصاد والمالية سلطة تحديد كفاءات إصدار
الاقتراضات الداخلية وكل أداة مالية أخرى لتغطية مجموع تكاليف
الخزينة خلال السنة المالية 2013.

المادة الثانية

تفوض كذلك إلى وزير الاقتصاد والمالية أو إلى الشخص الذي ينيبه
عنه خصيصا لهذا الغرض سلطة إصدار الاقتراضات الداخلية وكل أداة
مالية أخرى للقيام بعمليات استرجاع وتبادل واستحفاظ سندات
الخزينة.

المادة الثالثة

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر
بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء : نزار بركة.

مرسوم رقم 2.12.591 صادر في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012)
بتفويض السلطة إلى وزير الاقتصاد والمالية فيما يتعلق
بالتموليات الخارجية.

رئيس الحكومة،

بناء على الفصل 90 من الدستور ؛

وعلى المادة 48 من قانون المالية رقم 115.12 للسنة المالية 2013
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.57 بتاريخ 14 من صفر 1434
(28 ديسمبر 2012) ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد في 28 من ذي القعدة 1433
(15 أكتوبر 2012)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تفوض إلى وزير الاقتصاد والمالية أو إلى الشخص الذي ينيبه عنه
خصيصا لهذا الغرض سلطة إبرام، باسم حكومة المملكة المغربية، خلال
السنة المالية 2013 ، اتفاقات التعاون المالي وإبرام اقتراضات خارجية
مع حكومات أجنبية أو هيئات أجنبية أو دولية وكذا إصدار اقتراضات
في السوق المالي الدولي أو استعمال كل أداة مالية أخرى.

المادة الثانية

تفوض كذلك إلى وزير الاقتصاد والمالية أو إلى الشخص الذي ينيبه
عنه خصيصا لهذا الغرض سلطة توقيع خلال السنة المالية 2013، باسم
حكومة المملكة المغربية، الاتفاقات أو الاتفاقيات أو عقود الضمان المبرمة
مع حكومات أجنبية أو هيئات أجنبية أو دولية.

المادة الثالثة

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر
بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء : نزار بركة.

مرسوم رقم 2.12.594 صادر في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.77.862 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) بتطبيق مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

رئيس الحكومة،

بناء على مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المصادق عليها بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977)، كما وقع تغييرها وتتميمها :

وعلى المرسوم رقم 2.77.862 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) بتطبيق مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد في 28 من ذي القعدة 1433 (15 أكتوبر 2012)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي أحكام الفصول 114 و172 المكرر إثني عشر مرة و 190 و216 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.77.862 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) :

«الفصل 114. - يترتب على عرض نفايات الصنع للاستهلاك قبض الضرائب والرسوم على الاستيراد محسوبة على النحو التالي :
«أ) تقبض الضرائب والرسوم
(الباقي لا تغيير فيه.)

«الفصل 172 المكرر إثني عشر مرة. - يترتب على عرض نفايات الصنع للاستهلاك، دفع الرسوم والمكوس على الاستيراد، محسوبة على النحو التالي :

«أ) تقبض الضرائب والرسوم
(الباقي لا تغيير فيه.)

«الفصل 190. - تعفى من الرسوم اقتضى الحال ذلك :

«أ) 1 -
.....

«ب)
.....

«ت)
.....

«ث)
.....

مرسوم رقم 2.12.592 صادر في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012) بتفويض السلطة إلى وزير الاقتصاد والمالية لإبرام عقود اقتراضات قصد إرجاع الدين الخارجي المكلف واتفاقات لضمان مخاطر أسعار الفائدة والصرف.

رئيس الحكومة،

بناء على الفصل 90 من الدستور :

وعلى المادة 48 من قانون المالية رقم 115.12 للسنة المالية 2013 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.57 بتاريخ 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012) :

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد في 28 من ذي القعدة 1433 (15 أكتوبر 2012)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تفوض إلى وزير الاقتصاد والمالية أو إلى الشخص الذي ينيبه عنه خصيصا لهذا الغرض السلطة لأجل :

- إبرام اقتراضات خارجية باسم حكومة المملكة المغربية واستعمال كل أداة مالية أخرى للقيام بالإرجاع المقدم للاقتراضات المبرمة بأسعار أعلى تكلفة من الأسعار المعمول بها في السوق ؛
- إبرام عقود باسم حكومة المملكة المغربية لتبديل عملات أجنبية أو أسعار فوائد واستعمال كل أداة مالية أخرى لأجل استقرار كلفة الخدمة المتعلقة بالدين.

المادة الثانية

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية ،

الإمضاء : نزار بركة.

«الفصل 147 المكرر ثلاث مرات. - يشتمل سند الإعفاء مقابل كفالة المشار إليه أعلاه، بالإضافة إلى توقيع المصريح وتوقيع المصدر الحقيقي، على توقيع الكفيل في حالة وجوده.»

«الفصل 147 المكرر أربع مرات. - يودع سند الإعفاء مقابل كفالة لدى مكتب التصدير.»

«الفصل 147 المكرر خمس مرات. - يسلم نظير من سند الإعفاء مقابل كفالة إلى المتعهد ويجب أن يقدم إلى أعوان الإدارة عند كل طلب.»

«الفصل 147 المكرر ست مرات. - يمكن لأعوان الإدارة خلال معاينة البضائع أن يأخذوا عينات منها وأن يطلبوا المنشورات والكاتالوجات التجارية وبصفة عامة يمكنهم اتخاذ جميع التدابير للتمكن من التعرف على البضائع المستوردة للتعويض وفق الشروط المحددة في الفصل 152 المكرر - 2 من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.»

«الفصل 147 المكرر سبع مرات. - يمسك أعوان الإدارة عن كل تصدير حسابا يبين فيه ما يلي :

« - كميات وقيم البضائع المصدرة تحت هذا النظام ؛

« - كميات وقيم البضائع المستوردة لأجل تصفية الحساب المذكور «أو كميات وقيم البضائع الموضوعة تحت هذا النظام والمصدرة نهائيا لأجل تصفية نفس الحساب.»

«الفصل 147 المكرر ثمان مرات. - طيلة مدة صلاحيته، يمكن أن تطبق على الحساب المفتوح تحت نظام التصدير المؤقت لأجل تحسين الصنع السلبي مع اعتماد المبادلة بالمثل، تصفية إجمالية واحدة أو عدة تصفيات جزئية متوالية.»

«الفصل 147 المكرر تسع مرات. - تسلم شهادة الإبراء من سندات الإعفاء مقابل كفالة من طرف مكتب اكتتاب تصريح بالتصدير.»

«القسم الثاني

«الاستيراد المسبق لبضائع التعويض»

«الفصل 147 المكرر عشر مرات. - تطبيقا لأحكام الفصل 152° المكرر مرتين من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة، يتم دخول بضائع التعويض وخروج البضائع المعيبة من نفس المكتب الجمركي المفتوح للعملية المراد إنجازها.»

«الفصل 147 المكرر إحدى عشرة مرة. - يترتب عن الاستيراد المسبق لبضائع التعويض، الاكتتاب في سند الإعفاء مقابل كفالة مشمول بضمانة مقبولة من طرف الوزير المكلف بالمالية.»

«يجب أن يشتمل سند الإعفاء مقابل كفالة إضافة إلى توقيع المصريح وتوقيع المستفيد، على توقيع الكفيل عند الاقتضاء.»

«ج) 1- المنتجات والأشياء التي تم إدخالها من طرف الأشخاص الذين لهم إقامة اعتيادية بالمغرب في حدود قيمة لا تتعدى 2000 درهم ؛

«2- المنتجات والأشياء، باستثناء الكحول والتبغ، المرسلة إلى الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الذين لهم إقامة اعتيادية بالمغرب في حدود قيمة لا تتعدى 500 درهم ؛

«د) المنتجات والأشياء التي تم إدخالها من طرف السياح الأجانب القادمين للإقامة مؤقتا بالمغرب في حدود قيمة لا تتعدى 2000 درهم.»

«الفصل 216. - يؤهل الوزير المكلف بالمالية لأن يغير :

«I. - بقرارات :

«II. - بقرارات تتخذ بعد استشارة الوزير أو الوزراء المعنيين بالأمر :

« - قوائم أعلاه ؛

« - المقادير المتوسطة»

(الباقى لا تغيير فيه.)

المادة الثانية

يتم كما يلي، الجزء الرابع من المرسوم المذكور رقم 2.77.862 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) بالباب الرابع المكرر الذي يحمل عنوان «التصدير المؤقت لتحسين الصنع السلبي مع اعتماد المبادلة بالمثل» :

«الباب الرابع المكرر

«التصدير المؤقت لتحسين الصنع السلبي مع اعتماد المبادلة بالمثل

«القسم الأول

«استيراد بضائع التعويض»

«الفصل 147 المكرر. - يجب أن يتم دخول البضائع المستفيدة من نظام التصدير المؤقت لتحسين الصنع السلبي مع اعتماد المبادلة بالمثل من نفس المكتب الجمركي المفتوح للعملية المراد القيام بها.»

«غير أنه يمكن لمدير الإدارة الترخيص بدخول هذه البضائع من مكتب جمركي آخر.»

«الفصل 147 المكرر مرتين. - يترتب عن تصدير البضائع، اكتتاب سند للإعفاء مقابل كفالة.»

«غير أنه لا تفرض ضمانات الكفيل إذا لم يطبق على البضائع حظر أو تقنين عند التصدير وكانت غير خاضعة لرسوم ومكوس الخروج.»

«غير أنه و في حالات مبررة، يمكن، بترخيص من الإدارة، أن يكون الاستيراد المسبق موضوع عدة تصفيات جزئية متوالية.»

«الفصل 147 المكرر ستة عشر مرة. - تسلم شهادة الإبراء من «سندات الإعفاء مقابل كفالة من طرف مكتب اكتتاب تصريح بالاستيراد.»

«الفصل 147 المكرر سبعة عشر مرة. - يجب أن تقدم البضائع المستوردة عند أول طلب لأعوان الإدارة طيلة مدة بقائها.»

المادة الثالثة

تتسخ أحكام الفصل 112 والملحق الثاني المرفق بالمرسوم السالف الذكر رقم 2.77.862 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977).

المادة الرابعة

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية و يدخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2013.

وحرر بالرباط في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية.

الإمضاء : نزار بركة.

«الفصل 147 المكرر إثني عشر مرة. - يودع سند الإعفاء مقابل كفالة لدى مكتب الاستيراد.»

«يسلم نظير من سند الإعفاء مقابل كفالة إلى المتعهد ويجب أن يقدم إلى أعوان الإدارة عند كل طلب.»

«الفصل 147 المكرر ثلاثة عشر مرة. - يمكن لأعوان الإدارة خلال معاينة البضائع المستوردة أن يأخذوا عينات وأن يطبعوها ويضعوا عليها الأختام، شريطة أن لا تعيق هذه الأخيرة الاستعمال المنتظر، وبصفة عامة، اتخاذ جميع التدابير للتمكن من التعرف فيما بعد على البضائع المستوردة للتعويض.»

«الفصل 147 المكرر أربعة عشر مرة. - يمسك أعوان الإدارة عن كل عملية استيراد حسابا يبين فيه على الخصوص، ما يلي :

« - كميات وقيم البضائع المستوردة تحت هذا النظام ؛

« - كميات وقيم البضائع المصدرة أو المعروضة للاستهلاك لأجل تصفية الحساب.»

«الفصل 147 المكرر خمسة عشر مرة. - يجب أن يصفى الاستيراد المسبق في مرة واحدة.»

نصوص خاصة

المرحلة الثالثة :

الإثنين 31 ديسمبر 2012 : من الساعة السابعة و34 دقيقة صباحا إلى الساعة التاسعة و43 دقيقة صباحا :

* المباراة الاستثنائية الثالثة :

انطلاقا من النقطة الكيلومترية 4 من الطريق الإقليمية رقم 1522 على طول 57 كلم في اتجاه فوم زكيد.

المرحلة الرابعة :

الثلاثاء فاتح يناير 2013 : من الساعة الثامنة و46 دقيقة صباحا إلى الساعة الثانية عشرة و40 دقيقة بعد الزوال :

* المباراة الاستثنائية الرابعة :

انطلاقا من النقطة الكيلومترية 67+846 من الطريق الإقليمية رقم 1600 على طول 58 كلم في اتجاه لمسيد.

المادة الثانية

إن السيارات المشاركة في هذا اللحاق وكذا السيارات المرخص لها بمراقبة اللحاق سواء في المقدمة أو في المؤخرة يجب أن تكون مزودة بإشارات أمامية وخلفية تحمل إسم اللحاق.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعهد بتنفيذه إلى مدير الطرق والسلطات المحلية ورجال الدرك الملكي والأمن الوطني، كل واحد حسب اختصاصه.

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1434 (26 ديسمبر 2012).

الإمضاء : عزيز رباح.

قرار لووزير التجهيز والنقل رقم 4316.12 صادر في 12 من صفر 1434 (26 ديسمبر 2012) يمنع السير والجولان مؤقتا واستثنائيا على بعض الطرق والمسالك العمومية.

وزير التجهيز والنقل،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.10.07 الصادر في 26 من صفر 1431 (11 فبراير 2010) بتنفيذ القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق :

وعلى المرسوم رقم 2.10.420 الصادر في 20 من شوال 1431 (29 سبتمبر 2010) بتطبيق أحكام القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق بشأن قواعد السير على الطرق :

وبعد الاطلاع على النظام الخاص بلحاق (AFRICA ECO RACE) لسنة 2013 المزمع تنظيمه من 27 ديسمبر 2012 إلى 9 يناير 2013 :

وحيث إنه لا يمكن إحداث أي طريق إنحرافي لبعض المقاطع الطرقية المعنية بهذا اللحاق :

وباقتراح من مدير الطرق،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمنع السير والجولان عبر الطرق والمسالك العمومية الواردة أسفله في الاتجاهين على جميع العربات والدراجات والحيوانات والقوافل ما عدا السيارات المشاركة في لحاق (AFRICA ECO RACE) لسنة 2013 وذلك حسب الجدول التالي :

المجلس الدستوري

قرار رقم 911-12 و ب صادر في 11 من صفر 1434 (25 ديسمبر 2012)

الحمد لله وحده،

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

المجلس الدستوري،

بعد اطلاعه على الرسالة المسجلة بأمانته العامة في 17 ديسمبر 2012 التي يطلب فيها الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف بفاس من المجلس الدستوري التصريح بتجريد السيد أحمد حاجي، المنتخب في نطاق الهيئة الناخبة المكونة من أعضاء غرف التجارة والصناعة والخدمات لجهة فاس - بولان في الاقتراع الذي أجري في 16 أكتوبر 2003، من صفته عضوا بمجلس المستشارين بحكم القانون، بناء على المادة 12 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس المستشارين ؛

وبناء على الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 بتاريخ 27 من شعبان 1432 (29 يوليو 2011)، لا سيما الفصلان 176 و 177 وكذا الفقرة الأولى من الفصل 132 منه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 93-29 المتعلق بالمجلس الدستوري، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.94.124 بتاريخ 14 من رمضان 1414 (25 فبراير 1994)، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 11-28 المتعلق بمجلس المستشارين، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.172 بتاريخ 24 من ذي الحجة 1432 (21 نوفمبر 2011)، خصوصا مقتضيات المادة 7 والفقرة الثانية من المادة 12 منه ؛

وبناء على القانون رقم 11-57 المتعلق باللوائح الانتخابية العامة وعمليات الاستفتاء واستعمال وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية خلال الحملات الانتخابية والاستفتاءية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.171 بتاريخ 30 من ذي القعدة 1432 (28 أكتوبر 2011) ؛

وبعد الاطلاع على المستندات المدلى بها وعلى باقي الوثائق المدرجة في الملف ؛

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبق القانون ؛

حيث إن الفصل 177 من الدستور ينص على أن المجلس الدستوري القائم حاليا يستمر في ممارسة صلاحياته إلى أن يتم تنصيب المحكمة الدستورية المنصوص عليها في هذا الدستور ؛

وحيث إن المادة 12 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس المستشارين تنص على أنه يجرد بحكم القانون من صفة مستشار كل شخص يوجد خلال مدة انتدابه في إحدى حالات عدم الأهلية للانتخاب المنصوص عليها في هذا القانون التنظيمي، وأن المحكمة الدستورية تثبت هذا التجريد بطلب من مكتب مجلس المستشارين أو وزير العدل أو من النيابة العامة لدى المحكمة التي أصدرت الحكم في حالة صدور إدانة قضائية بعد الانتخاب أو بطلب من كل من له مصلحة ؛

وحيث إن طلب تجريد السيد أحمد حاجي قدم من طرف السيد الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف بفاس، بصفته رئيسا للنيابة العامة لدى المحكمة التي أصدرت الحكم وهي جهة مؤهلة قانونا لتقديم هذا الطلب ؛

وحيث إنه ورد في المادة 7 من القانون التنظيمي سالف الذكر، أنه لا يؤهل للترشح للعضوية في مجلس المستشارين «الأشخاص الذين اختل فيهم نهائيا شرط أو أكثر من الشروط المطلوبة ليكونوا ناخبين» ؛

وحيث إن المادة 7 من القانون رقم 57.11 المتعلق باللوائح الانتخابية العامة تمنع من القيد في اللوائح الانتخابية الأفراد المحكوم عليهم بعقوبة حبس نافذة كيفما كانت مدتها أو عقوبة حبس مع إيقاف التنفيذ لمدة تتجاوز ثلاثة أشهر أو غرامة من أجل جنائية أو جنح من ضمنها جنحة إصدار شيك بدون رصيد ؛

وحيث إنه، من الثابت من وثائق الملف المدلى بها أن السيد أحمد حاجي صدر في حقه ؛

- حكم عن المحكمة الابتدائية بفاس في الملف الجنحي عدد 2006/808 بتاريخ 9 يناير 2007 قضى بإدائته بسنة حبسا موقوف التنفيذ وغرامة نافذة قدرها 375 ألف درهم من أجل جنحة عدم توفير مؤونة شيك عند تقديمه للأداء، وهو الحكم المؤيد من طرف محكمة الاستئناف بفاس في الملف الجنحي الاستئنافي عدد 2007/3134 بتاريخ 20 أبريل 2009 والذي صدر بشأنه قرار عن المجلس الأعلى (محكمة النقض حاليا) في الملف عدد 09/10043 بتاريخ 14 أبريل 2010 قضى برفض طلب النقض المقدم من طرفه ؛

- حكم عن المحكمة الابتدائية بفاس في الملف الجنحي عدد 2006/947 بتاريخ 13 يونيو 2006 قضى بإدائته بالحبس النافذ لمدة ستة أشهر وغرامة نافذة قدرها 42800 درهم، من أجل إصدار شيك بدون مؤونة، تم تأييده جزئيا من طرف محكمة الاستئناف بفاس بموجب قرارها رقم 2922/11 بتاريخ 2 مايو 2011 مع تعديله بجعل العقوبة الحبسية موقوفة التنفيذ، وقضى المجلس الأعلى (محكمة النقض حاليا) بتاريخ 12 أكتوبر 2011 في الملف عدد 2011/9683 برفض طلب النقض ؛

بهذه الصفة إلى حين انتخاب المجلس الجديد، يقتصر على الأعضاء الذين كان يتشكل منهم هذا المجلس بتاريخ 29 يوليو 2011، تاريخ دخول الدستور حيز التنفيذ، ولا يمتد إلى غيرهم، الأمر الذي يحول دون إمكان تطبيق ما تقتضيه المادة 92 آنفة الذكر من تنظيم انتخابات جزئية لشغل المقعد الذي سيصبح شاغرا في أعقاب تجريد السيد أحمد حاجي من عضويته بمجلس المستشارين :

لهذه الأسباب :

أولا - يقضي بتجريد السيد أحمد حاجي من عضويته في مجلس المستشارين، دون إجراء انتخابات جزئية لشغل هذا المقعد الشاغر ؛
ثانيا - يأمر بتبليغ نسخة من قراره هذا إلى السيد رئيس مجلس المستشارين والطرف المعني، وينشره في الجريدة الرسمية.
وصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الثلاثاء 11 من صفر 1434 (25 ديسمبر 2012).

الإمضاءات :
محمد أشركي.

حمداتي شبيها ماء العينين. إيلي المريني. أمين الدمناتي. عبد الرزاق مولاي ارشيد.
محمد الصديقي. رشيد المدور. محمد أمين بنعبد الله. محمد قصري.
محمد الداير. شبيبة ماء العينين. محمد أتركين.

- قرار صادر عن محكمة الاستئناف بفاس بتاريخ 12 مايو 2009 في الملف عدد 102/08 بتأييد الحكم المستأنف فيما قضى به من معاقبة المعني بالأمر بسنتين حبسا نافذا مع غرامة نافذة قدرها 400.000 درهم من أجل جنحة إصدار شيك بدون رصيد، وأن المجلس الأعلى (محكمة النقض حاليا) أصدر قرارا بتاريخ 26 يناير 2011 تحت عدد 4/84 قضى برفض طلب النقض ؛

وحيث إن الأحكام آنفة الذكر الصادرة بإدانة السيد أحمد حاجي صارت نهائية، الأمر الذي يفقده أهلية الانتخاب ويتعين معه بالتالي تجريده بحكم القانون من صفة مستشار بمجلس المستشارين، عملا بمقتضيات المادة 12 (الفقرة الثانية) من القانون التنظيمي المتعلق بهذا المجلس ؛

وحيث إنه، لئن كانت مقتضيات المادة 92 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس المستشارين توجب تنظيم انتخابات جزئية إذا قررت المحكمة الدستورية تجريد عضو بهذا المجلس من عضويته بسبب فقدانه الأهلية الانتخابية، فإنه يستفاد مما قرره الدستور في فصله 180، مع مراعاة أحكامه الانتقالية، من نسخ نص الدستور الصادر في 7 أكتوبر 1996، وهو النسخ الذي يفقد هذا الدستور أي وجود قانوني لا يجوز معه إحياء بعض أحكامه والعمل بها أو الاستناد إليها، ومما ينص عليه في فصله 176 من استمرار مجلس المستشارين، القائم في تاريخ دخول الدستور حيز التنفيذ والمنتخب وفق أحكام الدستور السابق، في ممارسة صلاحياته إلى حين انتخاب المجلس الذي سيخلفه، أن استمرار أعضاء مجلس المستشارين، بصرف النظر عن تاريخ انتخابهم، في ممارسة مهامهم

نظام موظفي الإدارات العامة

ويحدد مبلغ هذا التعويض بقدر عشرين درهما (20 درهما) لليوم في حدود 15 يوما في الشهر تؤدي من الاعتمادات المقيدة بالحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «الصندوق الخاص لدعم وإنعاش الوقاية المدنية».

المادة الثانية

تحدد قائمة الأعوان المستفيدين من هذا التعويض بقرار لوزير الداخلية.

المادة الثالثة

يدخل هذا المرسوم حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وينسخ ابتداء من نفس التاريخ القرار الصادر في 24 من صفر 1375 (12 أكتوبر 1955) المحدث بموجبه منحة السلة لفائدة رجال المطافئ.

يسند تنفيذ هذا المرسوم إلى وزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة، كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الإمضاء : محند العنصر.

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء : نزار بركة.

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة

المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة،

الإمضاء : عبد العظيم كروج.

نصوص خاصة

وزارة الداخلية

(الهيئة الوطنية للوقاية المدنية)

مرسوم رقم 2.12.593 صادر في 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012) بإحداث تعويض من التغذية لفائدة أعوان الهيئة الوطنية للوقاية المدنية المزاولين للحراسة اليومية للإغاثة والإنقاذ بالوحدات الترابية للوقاية المدنية.

رئيس الحكومة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.176 الصادر في 14 من شعبان 1418 (15 ديسمبر 1997) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة الداخلية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.99.1266 الصادر في 6 صفر 1421 (10 ماي 2000) بمثابة النظام الأساسي الخاص بالهيئة الوطنية للوقاية المدنية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد مداولة في مجلس الحكومة المنعقد في 28 من ذي القعدة 1433 (15 أكتوبر 2012) ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يحدث تعويض عن التغذية لفائدة أعوان الهيئة الوطنية للوقاية المدنية المزاولين للحراسة اليومية للإغاثة والإنقاذ داخل الوحدات الترابية للوقاية المدنية.

ثمن النسخة بمقر المطبعة الرسمية : 10 دراهم

ثمن النسخة لدى المودعين المعتمدين : 12 درهما

تطبيق الفقرة الأخيرة من المادة الثانية من قرار الأمين العام للحكومة رقم 2918.95

الصادر في 8 شعبان 1416 (30 ديسمبر 1995)